الباعث الحثيث

شرح اختصار علوم الحديث

للحافظ ابن كثير

الإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي الشافعي

٧٠١ - ٧٧٤

تأليف

أحمد محمد شاكر

الناشر
دار الكتب
بيروت - لبنان
دار تراثية للنشر والتوزيع
والطباعة

توزيع
مكتبة السنة
٨١ شارع البستان - عابدين
ناصية شارع الجمهورية
تليفون ٣٩٠٠٣١٨

طبعة جديدة

ذات زيادات وتصحيحات واستدراكات كثيرة تنشر لأول مرة ، منقولة من خط المؤلف - رحمه الله - من نسخته الخاصة .

طبع بإذن من ورثة المؤلف

مقدمة الطبعة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين، محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، المبعوث للناس كافة هداية للعالمين. وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

قصة هذا الكتاب (اختصار علوم الحديث لابن كثير) وتقرير دراسته فى بعض كليات الأزهر، وإعادة طبعه، مفصلة فى مقدمة الطبعة (الأولى)، وهى مثبتة بنصها فى مقدمة هذه (الطبعة الثانية)، حفظًا لحق التاريخ فى عرض وقائعه على قارئ هذه الطبعة.

وقد غيّرنا شيئًا قليلاً من خطتنا التى أشرنا إليها فى الطبعة السابقة. فرأيت أن أجعل الشرح كله من قلمي، وأن أزيد فيه وأعدّل، بما يجعل الكتاب أقرب إلى الطلاب وأكثر نفعًا لهم إن شاء الله.

ثم رأيت أنّ أصْلَ كتاب ابن كثير عُرِف باسم (اختصار علوم الحديث)، وأن الأخ العلامة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة جعل له عنوانًا آخر فى طبعته الأولى بمكة، فسماه (اختصار علوم الحديث، أو الباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث) التزامًا للسجع الذى أغرم به

الكاتبون فى القرون الأخيرة. وأنا أكـره التزام السجع وأنفر منه، ولكن لا أدرى كيف فـاتنى أن أغير هذا فى الطبـعة الثانيـة التى أخرجتـها ثم اشتهر الكتاب بين أهـل العلم باسم (الباعث الحثيث)، وليس هذا اسم كتاب ابن كثير، وليس من اليـسير أن أعرض عن الاسم الذى اشتهر به أخيراً.

فرأيت من حقى ــ جـمعًا بين المصلحتين: حفظ الأمانة فى تسـمية المؤلف كتابه، والإبقاء على الاسم الذى اشـتهر به الكتاب ــ أن أجعل (البـاعث الحثيـث) عَلَمًا على الشرح الذى هو من قلمى ومن عـملي، فيكون اسم الـكتاب (الباعث الحـثيث شرح اخـتصـار علوم الحديث). والأمر فى هذا كله قريب.

وبعد: فـإنى أجد من الواجب علىّ أن أقول كلمة عـدل وإنصاف، تتصل باختيـارى طبع هذه الطبعة لحساب (مكتبة محـمد صبيح)، وقد ساء ظن الناس بهـا؛ من وجهة التهـاون فى طبع الكتب وتصحيـحها. ولعل الإنصاف يقـضى بأن تكون التبـعة فى هذا التهـاون على العلماء الذين يقومون علـى تصحيح الكتب وتوضع عليهـا أسماؤهم، لا على

المكتبة وأصحابها؛ فإنما هم تجار وناشرون فقط.

وأرجو أن يجد القـراء فى هذه الطبعة مصـداق هذا القول، إن شاء الله.

وأسـأل الله الهدى والتـوفيق، وأن يجـعل عـملنا فى خدمـة السنة النبوية خالصًا لله وفى سبيل الله.

السبت ٢٠ ذى الحجة سنة ١٣٧٠

٢٢ سبتمبر سنة ١٩٥١

أحمد محمد شاكر

مقدمة الطبعة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، ملك يوم الدين. والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وسيد الخلق أجمعين، محمد بن عبد الله ابن عبد المطلب، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فقد تفضل أستاذنا الإمام العظيم، المصلح الحكيم، الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغى شيخ الجامع الأزهر (١)، واختارنى عضواً فى لجنة المناهج فى علوم التفسير والحديث، للمعاهد الدينية، مع إخوان كرام، من أعلام الأزهر وأساطينه، ومع رئيس من أفذاذ العلماء الذين أنجبهم الأزهر الشريف، وهو شيخى وأستاذى العلامة الكبير الشيخ إبراهيم الجبالى (٢) .

ولقد قامت اللجنة بما ندبت إليه بعون الله وتوفيقه، يحوطها رئيسها بعنايته وإرشاده، ويعينها بعلمه وحكمته، فوضعت المناهج

---

(١) توفى الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغى مساء يوم الثلاثاء ١٣ رمضان سنة ١٣٦٤، ٢١ أغسطس ١٩٤٥ ــ رحمه الله.

(٢) توفى أستاذنا العلامة الكبير الشيخ إبراهيم الجبالى ليلة الاثنين ١٧ صفر سنة ١٣٧٠، ٢٧ نوفمبر سنة ١٩٥٠ بالقاهرة ــ رحمه الله.

لعلوم التفسير والحديث فى بضعة عشر مجلسًا، فى شهرى جمادى الأولى وجمادى الثانية سنة ١٣٥٥هـ.

فكان مما اخترته فى علم مصطلح الحديث كتاب (اختصار علوم الحديث) تأليف الحافظ ابن كثير (٧٠١ -٧٧٤هـ) وقررت دراسته كله فى كلية أصول الدين، ودراسة بعض أنواعه فى كلية الشريعة، وهى الأنواع (١- ٢٨ و٣٠ و٣١ و٣٢ و٣٤ - ٣٦ و٣٩ و٤٠ و٦١ و٦٢). وهو كتاب فذّ فى موضوعه، ألّفه إمام عظيم من الأئمة الثقات المتحققين بهذا الفن، ونسخُه نادرةُ الوجود؛ وكنّا نسمع عنه فى الكتب فقط، ثم رآه الأخ الأستاذ العلامة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة المدرس بالحرم المكى، حينما كان بالمدينة المنورة فى سنة ١٣٤٦هـ، وكانت نسخته موجودة بمكتبة شيخ الإسلام أحمد عارف حكمت، تحت رقم ٥٧ مصطلح، وهى نسخة قديمة مكتوبة فى طرابلس الشام سنة ٧٦٤هـ منقولة عن نسخة أخرى قوبلت على نسخة صحيحة معتمدة قرئت على المصنف وعليها خطه، كما أثبت ذلك ناسخها رحمه الله. ثم رآها بعد ذلك الأخ الشيخ سليمان بن عبد الرحمن الصنيع، من كبار أعيان مكة المكرمة، فى سنة ١٣٥٢هـ فأشار على صديقه الشيخ مصطفى ميرو الكتبى بنشر الكتاب، فوافق على ذلك، وكلفا بعض الإخوان من أهل العلم فى المدينة المنورة نسخه ومقابلته على

الأصل. ثم طبع فى المطبعة الماجدية بمكة سنة ١٣٥٣هـ، بتصحيح الأخ العلامة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، وكتب له مقدمة نفيسة وترجمة للمؤلف، وعلق عليه بعض تعليقات مفيدة.

ولما وافقت اللجنة على اختيار الكتاب للدراسة، ولم يجد الطلاب منه نسخًا من طبعة مكة، وتعسر الوصول إليها مع تكرار الطلب: أشار عليّ بعض الإخوان أن نسعى فى إعادة طبعه بمصر، ورغبوا إليّ أن أصححه وأكتب عليه شبه شرح لأبحاثه، مع تحقيق بعض المسائل الدقيقة فى علم المصطلح، فبادرتُ إلى النزول عند إرادتهم، ووُفِّقَ لنا الأخ الفاضل محمود أفندى توفيق الكتبى بمصر وأجاب إلى طبع الكتاب.

وقد قمت بتصحيحه والتعليق عليه كما التزمت، بعون الله وتوفيقه، وحرصت على أكثر الحواشى التى كتبها الأخ الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، ورمزت إليها بحرف (ح)، ورمزت إلى ما كتبت بحرف (ش) أو تركته من غير رمز إليه[1].

وأحب أن أشير هنا إلى فائدة هذا العلم الذى سمى بهذا الاسم المتواضع «مصطلح الحديث» وأثره فى العلوم الشرعية والتاريخية وغيرها من سائر الفنون التى يرجع فى إثباتها إلى صحة النقل والثقة به.

---

(١) رأيت ـ فى هذه الطبعة الثانية ـ أن أعدل عن هذا، فأجعل الشرح كله من =

فإن المسلمين اشتدت عنايتهم ـ من عهد الصدر الأول ـ بحفظ أسانيد شريعتهم من الكتاب والسنة، بما لم تُعْنَ به أمةٌ قبلهم، فحفظوا القرآن ورووه عن رسول الله ﷺ متواترًا، آية آية، وكلمة كلمة، وحرفًا حرفًا، حفظًا فى الصدور، وإثباتًا بالكتابة فى المصاحف، حتى رَوَوْا أوجه نطقه بلهجات القبائل، ورووا طرق رسمه فى الصحف، وألَّفوا فى ذلك كتبًا مطولة وافية. وحفظوا أيضًا عن نبيهم كل أقواله وأفعاله وأحواله، وهو المبلِّغ عن ربه، والمبيِّنُ لشرعه، والمأمور بإقامة دينه. وكلٌّ أقواله وأفعاله وأحواله بيان للقرآن. وهو الرسول المعصوم، والأسوة الحسنة. يقول الله تعالى فى صفته: **﴿وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحى يُوحى﴾** (٥٣: ٣، ٤) ويقول: **﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّل إليهم ولعلهم يتفكرون﴾** (١٦: ٤٤) ويقول أيضًا: **﴿لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة﴾** (٣٣: ٢١). وكان عبد الله بن عمرو ابن العاص يكتب كل شيء يسمعه من رسول الله ﷺ، فنهته قريش، فذكر ذلك للرسول فقال: **«اكتب؛ فوالذى نفسى بيده ماخرج منى إلا حق»**[1]. وأمر المسلمين فى حجة الوداع بالتبليغ عنه أمرًا عامًا، فقال: **«وليبلِّغ الشاهدُ الغائبَ؛ فإن الشاهد عَسَى**

= قلمى، وأحذف هذين الرمزين، كما بينت ذلك فى مقدمة هذه الطبعة.

(1) رواه أحمد فى المسند (رقم ٦٥١٠ ج٢ص١٦٢) بإسناد صحيح. ورواه أيضًا=

أن يُبَلِّغَ مَنْ هُو أَوْعَى لـه مـنـه»[١] وقال: «فليبلِّغ الشـاهدُ الغائبَ؛ فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى من سامعٍ»[٢] .

ففـهم المسلمـون من كل هذا أنه يجب عليهم أن يحـفظوا عن رسولهم كل شيء، وقد فعلوا، وأدَّوا الأمـانةَ على وجهها، ورووا الأحاديث عنه، إما متواتـرة باللفظ والمعنى، وإما متواترة فى المعنى فقط، وإما مشـهورة، وإما بالأسانيد الصحيحـة الثابتة، مما يسمى عند العلماء «الحديث الصحيح» و «الحديث الحسن».

واجتهد علماء الحديث فى رواية كل ما رواه عنه الرواة، وإن لم يكن صحيحًا عندهم. ثم اجتهدوا فى التوثق من صحة كل حديث وكل حرف رواه الرواة، ونقدوا أحوالهم ورواياتهم، واحتاطوا أشد الاحتيـاط فى النقل، فكانوا يحكمون بضعف الحديث لأقل شـبهة فى سيرة الناقل الشخصية، مما يؤثر فى العدالة عند أهل العلم. أمّا إذا اشتبهوا فى صدقه، وعلموا أنه كذب فى شيء من كلامه: فقد رفضـوا روايته، وسَمَّوْا حـديثَه (موضـوعًا) أو (مكذوبًا)، وإن لم يُعرف عنه الكذب فى رواية الحـديث، مع علمهم بأنه قـد يصدق الكذوب.

= أبو داود والحاكم وغيرهما بمعناه.

(١) رواه البخارى وغيره (انظر فتح البارى ج١ص١٤٦).

(٢) رواه البخارى وغيره أيضًا (انظر الفتح ج ٣ ص ٤٥٩).

وكذلك توثقوا من حفظ كل راو؛ وقارنوا رواياته بعضها ببعض، وبروايات غيره، فإن وجدوا منه خطأً كثيرًا وحفظًا غير جيد: ضعفوا روايته؛ وإن كان لا مطعن عليه في شخصه ولا في صدقه، خشية أن تكون روايته مما خانه فيه الحفظ.

وقد حرروا القواعدَ التى وضعوها لقبول الحديث، وهى قواعد هذا الفن؛ وحققوها بأقصى ما فى الوسع الإنسانى، احتياطًا لدينهم. فكانت قواعدهم التى ساروا عليها أصحَّ القواعد للإثبات التاريخى وأعلاها وأدقَّها، وإن أعرض عنها — فى هذه العصور المتأخرة — كثير من الناس؛ وتحامَوْها بغير علمٍ منهم ولا بينةٍ.

وقلّدهم فيها العلماء فى أكثر الفنون النقلية، فقلدهم علماء اللغة، وعلماءُ الأدب، وعلماء التاريخ؛ وغيرهم، فاجتهدوا فى رواية كل نقل فى علومهم بإسناده، كما تراه فى كتب المتقدمين السابقين، وطبَّقوا قواعدَ هذا العلم عند إرادة التوثق من صحة النقل فى أى شىء يرجع فيه إلى النقل. فهذا العلم فى الحقيقة أساس لكل العلوم النقلية، وهو جدير بما وصفه به صديقى وأخى العلامة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة من أنه «منطق المنقول وميزان تصحيح الأخبار».

ومع هذا فقد ابتدع بعض المتقدمين بدعةً سيئةً؛ هى عدم الاحتجاج بالأحاديث، لأنها تسمى فى اصطلاحات بعض الفنون

«ظنية الثبوت»، أى إنها لم تثبت بالتواتر الموجب للقطع فى النقل، وكان هذا اتباعًا لاصطلاح لفظى، لا أثر له فى القيمة التاريخية لإثبات صحة الرواية، فما كل رواية صادقة يثق بها العالم المطلع المتمكن من علمه بواجب فى صحتها والتصديق بها واطمئنان القلب إليها أن تكون ثابتةً ثبوتَ التواتر الموجب للعلم البديهى، وإلا لما صحَّ لنا أن نثق بأكثر النقول فى أكثر العلوم والمعارف. وكانت هذه الفئة التى تذهبُ هذا المذهب الردىء فئةً قليلةً محصورةً مغمورةً، لا أثر لقولها فى شىء من العلم.

ولكن نبغ فى عصرنا هذا بعض النوابغ ممن اصطنعتهم أوربا وادّخرتهم لنفسها من المسلمين، فتبعوا شيوخَهم من المستشرقين — وهم طلائع المبشرين — وزعموا كزعمهم: أن كل الأحاديث لاصحة لها ولا أصل، وأنها لا يجوز الاحتجاج بها فى الدين، وبعضهم يتخطّى القواعد الدقيقة الصحيحة؛ ثم يذهب يثبت الأحاديث وينفيها بما يبدو لعقله وهواه، من غير قاعدة معينة، ولاحجة ولا بينة. وهؤلاء لا ينفع فيهم دواء، إلا أن يتعلموا العلم ويتأدبوا بأدبه، ثُمَّ اللهُ يَهْدِى مَنْ يشاء. وأما الطعن فى الأحاديث الصحيحة جملةً، والشكُّ فى صحة نسبتها إلى النبى ﷺ، فإنما هو إعلانٌ بالعداء للمسلمين ممن عمد إليه علمٍ(*) ومعرفةٍ، أو جهلٌ

(*) كذا في ط. صبيح. (الناشر).

وقصرُ نظرِ ممن قلَّد فيه غيره ولم يعرف عواقبه وآثاره، فإن معنى هذا الشكِّ والطعن: أنه حكمٌ على جميع الرواة الثقات من السلف الصالح رضى الله عنهم بأنهم كاذبون مخادعون مخدوعون، ورميٌ لهم بالفرية والبهتان، أو بالجهل والغفلة، وقد أعاذهم الله من ذلك. وهم يعلمون يقينًا أن رسول الله ﷺ قال: **«من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعدَه من النار»**. وقال: **«من حدَّث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»**. فالمكذِّب لهم فى روايتهم إنما يحكم عليهم بأنهم يَتَقحَّمون فى النار تقحمًا، وأنهم لم يكونوا على شىء من الخُلق أو الدين. فإن الكذب من أكبر الكبائر، ثم هو من أسوإ الأخلاق وأحطها، ولن تفلحَ أمةٌ يفشو فيها الكذب، ولو كان فى صغائر الأمور، فضلاً عن الكذب فى الشريعة، وعلى سيد الخلق وأشرف المرسلين. وقد كان أهل الصدر الأول من المسلمين — فى القرون الثلاثة الأولى — أشرفَ الناس نفسًا، وأعلاهم خلقًا؛ وأشدَّهم خشيةً لله، وبذلك نصرهم الله، وفتح عليهم الممالك، وسادوا كل الأمر والحواضر، فى قليل من السنين، بالدين والخلق الجميل، قبل أن يكون بالسيف والرمح.

كتبه

أحمد محمد شاكر

تقديم الكتـــاب

بقلم الأستاذ الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة

إن علم أصول الحديث وقواعد اصطلاح أهله لابدّ منه للمشتغل برواية الحديث، إذْ بقـواعده يتمـيز صحيحُ الـرواية من سقيمـها، ويعرف المقبـول من الأخبار والمردود، وهو للرواية كقـواعد النحو لمعرفـة صحة التراكـيب العربية، فلو سُمى «منطقَ المنقـول وميزانَ تصحيح الأخبار» لكان اسمًا على مسمى.

هذا ـ وقد كتب الـعلماء فيه من عصـر التدوين إلى يومنا هذا نفائس مـا يُكتب : من ذلك ما تجـده فى أثناء مبـاحث «الرسالة» للإمام الشافعى، وفى ثنايا «الأم» له، وما نقله تلاميذ الإمام أحمد فى أسئلتهم له ومحاورته معهم، وما كتبه الإمام مسلم بن الحجّاج فى مقدمة صحيـحه، ورسالة الإمام أبى داود السِّجستَانى إلى أهل مكة فى بيان طريقته فى سننه الشهيرة، ومـا كتبه الحافظ أبو عيسى التِّرْمذِى في كتابه «العلل المفرد» فى آخر جامعه، وما بثه فى الكلام على أحاديث جـامعه فى طيات الكـتاب: من تصحيح وتضـعيف وتقويـة وتعليل. وللإمام البـخارى التـواريخُ الثلاثة، ولغـيره من علماء الجـرح والتعـديل من معـاصريه ومن بعـدهم بياناتٌ وافـية لقواعد هذا الفنّ، تجىء منتـشرةً فى تضاعيف كلامـهم. حتى جاء مَنْ بعدهم، فجَرَّدَ هذه القواعد فى كُتب مستقلة، ومصنّفات عدة،

أشار إلى أشهرها الحافظ ابن حَجر العسقلانى فى فاتحة شرحه لنخبة الفكر فقال:

«فمن أول من صنف ذلك القاضى أبو محمد الرَّامَهُرْمُزِى (الحسن بن عبد الرحمن الذى عاش إلى قريب سنة ٣٦٠)[1] فى كتابه المحدِّث الفاصل، لكنه لم يستوعب، والحاكم أبو عبد الله النيسابورى (محمد بن عبد الله بن البَيِّع صاحب المستدرك على الصحيحين والإكليل والمدخل إليه فى مصطلح الحديث وتاريخ نيسابور المتوفى سنة ٤٠٥) لكنه لم يهذِّبْ ولم يرتِّبْ، وتلاه أبو نُعيم الأصبهانى (أحمد بن عبد الله الصوفى صاحب حلية الأولياء والمستخرج على البخارى وغيرهما المتوفى سنة ٤٣٠) فعمل على كتابه مستخرجًا وأبقى أشياءَ للمتعقِّب؛ وجاء بعدهم الخطيب أبو بكر البغدادى (أحمد بن على بن ثابت صاحب تاريخ بغداد وغيره، المتوفى سنة ٤٦٣) فصنف فى قوانين الرواية كتابًا سماه «الكفاية» وفى آدابها كتابًا سماه « الجامع لآداب الشيخ والسامع»، وقَلَّ فن من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتابًا مفردًا، فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نُقْطَةَ (محمد بن عبدالغنى البغدادى الحنبلى المتوفى سنة ٦٢٩): كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عِيَالٌ على كتبه. ثم جاء بعدهم بعض من

---

(١) ما وضع بين قوسين فمن زيادتنا توضيحًا لكلام الحافظ ابن حجر.

تأخر عن الخطيب، فـأخذ من هذا العلم بنصيب؛ فجـمع القاضى عيَاض (بن مـوسى اليَحْصُبِى الأندلسى المتـوفى سنة ٥٤٤) كـتـابًا سماه «الإلماع» وأبو حفص الميانجى جـزءًا سماه « مالا يَسَعُ المحدِّثَ جهلُه» . . . إلى أن جاء الحافظ الفقيـه تقى الدين أبو عَمرو عثمان ابن الصلاح عـبد الرحـمن الشَهْرَزُورى نزيل دمشق (المتـوفى سنة ٦٤٣) فجمعَ لـمَّا تولى تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية ــ كتابه المشهور «علوم الحـديث» الشهير بـ «مقدمة ابـن الصلاح»، فهذب فنونه، وأملاه شيئًا بعد شىء، فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب، واعـتنى بتـصـانيف الخطيب المفـرقـة، فـجمع شـتـات مقاصدها، وضم إليها من غيرها نخب فوائدها، فاجتمع فى كتابه ما تَفرق فى غـيره، فلهذا عكف الناس عليه، وساروا بسـيره، فلا يحصى كم ناظم له ومختـصر، ومستدرك ومقتـصر، ومعارض له ومنتصر» ا. هـ كلام الحافظ رحمه الله تعالى.

فقـد ظهر لك بشهادة الحـافظ ابن حجر أن كتـاب ابن الصلاح رحمه الله جمع شتات الكتب وعيونها، من كتب الخطيب الذى هو عائل علمـاء الفن بعده وغـيرها ممن تقـدمه وتأخر، ومـبلغ عناية العلماء بهـا نظمًا وشرحًا واخـتصاراً. فـممن نظمهـا الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العرَاقى المتوفى سنة ٨٠٦، نظمها فى كتابه «ألفـية الحديث» وشرحهـا هو بنفسه، وكذلك شرحـها بعده

السَّخَاوى. وللحافظ العراقى المذكور شرح على كتاب ابن الصلاح، وممن اختصرها الإمام النووى الشافعى صاحب المجموع والروضة فى فقه الشافعية وشرح صحيح مسلم وغيرها من الكتب النافعة، اختصرها فى كتاب سماه «التقريب» شرحه السيوطى فى كتاب سماه «تدريب الراوى».

ثم جاء الإمام ابن كثير الفقيه الحافظ المفسر — الذى ستقف على تاريخ حياته فيما بعد — فاختصرها فى رسالة لطيفة سماها «الباعث الحثيث على معرفة علوم الحديث» بعبارة سهلة فصيحة، وجمل مفهومة مليحة، واستدرك على ابن الصلاح استدراكات مفيدة، يبدؤها بقوله (قلت)، فسهل على طالب الفن تناوله فى رسالة وسط — وخير الأمور أوساطها — لم يختصرها اختصاراً مضغوطًا مختلاً، ولا أطالها تطويلاً منتشراً مشوشًا، فكانت خطوة أولى ومرحلة ابتدائية، يدرسها الطالب، فيرتقى منها إلى دراسة أصلها وما بعده من كتب الأئمة، حتى ينتهى إلى التحقيق، فيدلى بدلوه مع الدِّلاء. ولقد كان للإمام ابن كثير حياةٌ علمية حافلة بالجهد فى التحصيل والتصنيف، فى عصر مملوء بالأكابر من علماء النقل والعقل، كما ستقف على ذلك فى تلخيص سيرته من كلام ثقات المؤرخين من أهل عصره ومَنْ بعدهم، إن شاء الله تعالى.

ترجمة المؤلـــف (١)

بقلم الشيخ محمد عبد الرزاق حمـــزة

نسبه وميلاده وشيوخه ونشأته

هو أبو الفِدَاء عـمادُ الديـن إسمـاعيل ابـن الشيخ أبي حـفص شهاب الدين عمر، خطيب قـريته، ابن كثير بن ضوء بن كـثير بن زرع القـرشي، البـصـروي الأصل، الدمـشـقي النشـأة والتـربيـة والتعليم.

ولد بمجـدل القرية من أعـمال مـدينة بُصْرَى شرق دمـشق سنة إحدى وسـبعمـائة، وكان أبوه خطيبًا، ومـات أبوه في الرابعة من

(١) نقلاً عن كتاب (المنهـل الصافي والمستوفي بعد الوافي) نسخة مـخطوطة بمكتبة شيخ الإسلام بالمدينة المنورة، للمؤرخ الشهير أبي المحاسن جمال الدين يوسف ابن سـيف الدين المعـروف بابن تغـري بردي الأتابكي الـظاهري، صـاحب (النجوم الزاهرة في أخبار مصـر والقاهرة) المولود سنة ٨١٢ والمتوفى في شهر ذي الحجة سنة ٨٧٤، ومن كتاب (الدرر الكامنة) للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢، ومن ذيل التذكرة للحافظ أبي المحاسن الحسيني، ومن ذيل (الطبقات) لجلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١، ومن (شذرات الذهب في أخبـار من ذهب) لعبـد الحي بن العماد الحنبلي المـتوفى سنة ١٠٨٩ ج ٦ ص ٢٣٨، ومن (الرد الوافر) لابن ناصر الدين الدمشقي المتوفى سنة ٨٤٢.

عمره، فرباه أخوه الشيخ عبد الوهاب، وبه تفقه فى مبدإ أمره.

ثم انتقل إلى دمشق سنة ٧٠٦ فى الخامسة من عمره، وتفقه بالشيخ برهان الدين إبراهيم بن عبد الرحمن الفزارى الشهير بابن الفركاح، المتوفى سنة ٧٢٩، وسمع بدمشق من عيسى بن المطعم، ومن أحمد بن أبى طالب المعمر أكثر من مائة سنة الشهير بابن الشحنة وبالحجّار المتوفى سنة ٧٣٠، ومن القاسم ابن عساكر [١]، وابن الشيرازى، وإسحاق بن الآمدى [٢]، ومحمد بن زراد، ولازم الشيخ جمال الدين يوسف بن الزكى المِزّى صاحب تهذيب الكمال وأطراف الكتب الستة، المتوفى سنة ٧٤٢، وبه انتفع وتخرج، وتزوج بابنته، وقرأ على شيخ الإسلام تقى الدين ابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨ كثيرًا، ولازمه وأحبه وانتفع بعلومه، وعلى الشيخ الحافظ المؤرخ شمس الدين الذهبى محمد بن أحمد ابن قايماز، المتوفى سنة ٧٤٨، وأجاز له من مصر أبو موسى القرافى، والحسينى، وأبو الفتح الدبوسى، وعلى بن عمر الوانى، ويوسف الختنى، وغير واحد.

---

(١) هو مسند الشام بهاء الدين القاسم بن مظفر ــ ابن عساكر المتوفى سنة ٧٢٣.

(٢) هو إسحاق بن يحيى الآمدى، شيخ الظاهرية، عفيف الدين، المتوفى سنة ٧٢٥.

وقال الحافظ شمس الدين الذهبى فى المعجم المختص: «الإمام المفتى المحدث البارع، فقيه متفنن، ومفسر نقال، وله تصانيف مفيدة».

وقال الحافظ ابن حجر فى الدرر الكامنة: «اشتغل بالحديث مطالعةً فى متونه ورجاله، وكان كثير الاستحضار، حَسَنَ المفاكهة، سارت تصانيفه فى حياته، وانتفع الناس بها بعد وفاته، ولم يكن على طريق المحدثين فى تحصيل العوالى وتمييز العالى من النازل، ونحو ذلك من فنونهم، وإنما هو من محدّثى الفقهاء». وأجاب السيوطى عن ذلك فقال: «العمدة فى علم الحديث على معرفة صحيح الحديث وسقيمه وعلله واختلاف طرقه ورجاله جرحًا وتعديلاً، وأما العالى والنازل ونحو ذلك: فهو من الفضلات، لا من الأصول المهمة» ا.هـ.

وقال المؤرخ الشهير أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن سيف الدين المعروف بابن تغرى بردى الحنفى فى كتابه المنهل الصافى والمستوفى بعد الوافى: «الشيخ الإمام العلامة عماد الدين أبوالفداء... لازم الاشتغال، ودأب وحصل وكتب، وبرع فى الفقه والتفسير والحديث، وجمع وصنف، ودرّس وحدَّث وألَّف، وكان له اطلاع عظيم فى الحديث والتفسير والفقه والعربية وغير ذلك؛ وأفتى ودرّس إلى أن توفى».

واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهت إليه رياسة العلم فى التاريخ والحديث والتفسير، وهو القائل:

تَمُرُّ بنا الأيامُ تَتْرَى وإنما ... نُسَاق إلى الآجال والعين تَنظُرُ

فلا عائد ذاك الشبابُ الذى مضَى ... لا زائلٌ هذا المشيب المُكَدِّرُ

وتلامذته كثيرة: منهم: ابن حجى، وقال فيه: «أحفظ من أدركناه لمتون الأحاديث، وأعرفهم بجرحها ورجالها وصحيحها وسقيمها، وكان أقرانه وشيوخه يعترفون له بذلك، وما أعرف أنى اجتمعت به، على كثرة ترددى إليه، إلا واستفدت منه».

وقال ابن العماد الحنبلى فى كتابه شذرات الذهب: «الحافظ الكبير عماد الدين، حفظ التنبيه وعرضه سنة ١٨، وحفظ مختصر ابن الحاجب، وكان كثير الاستحضار، قليل النسيان، جيد الفهم، يشارك فى العربية، وينظم نظمًا وسطًا، قال فيه ابن حبيب: سَمِع وجَمَع وصنَّف، وأطرب الأسماع بالفتوى وشنَّف، وحدَّث وأفاد، وطارت أوراق فتاويه إلى البلاد، واشتهر بالضبط والتحرير».

(مؤلفاته من كتب مطولة ورسائل مختصرة)

(١) **ومن مؤلفاته:** تفسير القرآن الكريم. وهو من أفيد كتب التفسير بالرواية، يفسر القرآن بالقرآن، ثم بالأحاديث المشهورة فى دواوين المحدثين بأسانيدها، ويتكلم على أسانيدها جرحًا وتعديلاً، فيبين ما فيها من غرابة أو نكارة أو شذوذ ــ غالبًا ــ ثم يذكر آثار الصحابة والتابعين. قال السيوطى فيه: «لم يؤلف على نمطه مثله».

(٢) والتاريخ المسمى بـ«البداية والنهاية» ذكر فيه قصص الأنبياء والأمم الماضية على ما جاء فى القرآن الكريم والأخبار الصحيحة، ويبين الغرائب والمناكير والإسرائيليات، ثم يحقق السيرة النبوية والتاريخ الإسلامى إلى زمنه، ثم ينتقل إلى الفتن وأشراط الساعة والملاحم وأحوال الآخرة. قال ابن تغرى بردى: وهو فى غاية الجودة ا. هـ. وعليه يعول البدر العينى فى تاريخه.

(٣) وكتاب «التكميل فى معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل» جمع فيه كتابَىْ شيخيه المِزِّى والذهبى، وهما (تهذيب الكمال فى أسماء الرجال) و (ميزان الاعتدال فى نقد الرجال)، مع زيادات مفيدةٌ فى الجرح والتعديل.

(٤) وكتاب (الهَدْىُ والسَّنَن فى أحاديث المسانيد والسُّنن) وهو المعروف بجامع المسانيد، جمع فيه بين مسند الإمام أحمد والبزار وأبى يعلى وابن أبى شيبة مع الكتب الستة: الصحيحين والسنن

الأربعة، ورتبه على الأبواب.

(٥) (طبقات الشافعية) مجلد وسط، ومعه مناقب الشافعى.

(٦) وخرج أحاديث أدلة التنبيه فى فقه الشافعية.

(٧) وخرج أحاديث مختصر ابن الحاجب الأصلى.

(٨) وشرع فى شرح البخارى، ولم يكمله.

(٩) وشرع فى كتاب كبير فى الأحكام ـ لم يكمل، وصل فيه إلى الحج.

(١٠) واختصر كتاب ابن الصلاح فى علوم الحديث ـ وهو هذا ـ قال الحافظ العسقلانى: وله فيه فوائد.

(١١) ومسند الشيخين ـ يعنى أبا بكر وعمر.

(١٢-١٣) السيرة النبوية مطولة ومختصرة، ذكرهما فى تفسيره فى سورة الأحزاب فى قصة غزوة الخندق (*).

(١٤) كتاب (المقدمات) ذكره فى مختصر مقدمة ابن الصلاح وأحال عليه.

(١٥) مختصر كتاب المدخل للبيهقى، كما ذكره فى مقدمة هذه الرسالة.

(*) بهامش نسخة الشيخ شاكر الخاصة من ط. صبيح كُتِبَ هذا التعليق: المختصرة طبعت بمصر سنة ١٣٥٨ باسم (الفصول في اختصار سيرة الرسول) (الناشر).

(١٦) رسالة فى الجهاد ــ وهى مطبوعة.

وفاتـــــه:

قال صــاحب المنهل الصافى: تــوفى فى يوم الخميــس السادس والعشرين من شعبان سنة أربع وسبعين وسبعمائة عن أربع وسبعين سنة.

قال الحافظ ابن حجر: وكان قــد أضر ــ يعنى فقد بصره ــ فى آخر حياته. رحمه الله ورضى عنه.



بسم الله الرحمن الرحيم

قال شيخنا الإمام العلامة، مفتى الإسلام، قدوة العلماء، شيخ المحدثين، الحافظ المفسر، بقية السلف الصالحين، عماد الدين، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القُرشى الشافعى، إمام أئمة الحديث والتفسير بالشأم المحروس، فسح الله للإسلام والمسلمين فى أيامه، وبلغه فى الدارين أعلى قصده ومرامه:

الحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى.

(أما بعد): فإن علم الحديث النبوى ـ على قائله أفضل الصلاة والسلام ـ قد اعتنى بالكلام فيه جماعةٌ من الحفّاظ قديمًا وحديثًا، كالحاكم والخطيب، ومَن قبلهما من الأئمة، ومَن بعدهما من حفّاظ الأمة.

ولما كان من أهم العلوم وأنفعها أحببتُ أن أعلق فيه مختصراً نافعًا جامعًا لمقاصد الفوائد، ومانعًا من مشكلات المسائل الفرائد. وكان الكتاب الذى اعتنى بتهذيبه الشيخُ الإمام العلامة أبو عمرو ابن الصلاح تغمده الله برحمته ـ من مشاهير المصنَّفات فى ذلك بين الطلبة لهذا الشأن، وربما عُنى بحفظه بعضُ المهرة من الشبان: سلكتُ وراءه، واحتذيتُ حذَاءَه، واختصرتُ ما بسَطه، ونظمتُ ما فرطه ـ وقد ذكر من أنواع الحديث خمسةً وستين، وتبع فى ذلك الحاكم أبا عبد الله الحافظ النيسابورى شيخَ المحدثين. وأنا ـ

بعون الله ـ أذكر جميع ذلك، مع ما أُضيف إليه من الفوائد الملتقطة من كتاب الحافظ الكبير أبي بكر البيهقي، المسمى بـ: (المدخل إلى كتاب السنن)، وقد اختصرتُه أيضًا بنحو من هذا النمط، من غير وَكْسٍ ولا شَطط، والله المستعان، وعليه الاتكال.

ذكر تعداد أنواع الحديث

صحيح، حسن، ضعيف، مسند، متَّصل، مرفوع، موقوف، مقطوع، مرسل، منقطع، مُعْضَل، مدلَّس، شاذّ، منكَر، ما له شاهد، زيادة الثقة، الأفراد، المعلَّل، المضطرب، المُدْرَج، الموضوع، المقلوب، معرفة من تُقبل روايته، معرفة كيفية سماع الحديث وإسماعه، وأنواعِ التحمل من إجازة وغيرها، معرفة كتابة الحديث وضبطه، كيفية رواية الحديث وشرط أدائه، آداب المحدِّث، آداب الطالب، معرفة العالى والنازل، المشهور، الغريب، العزيز، غريب الحديث ولغتُه، المُسَلْسَل، ناسخ الحديث ومنسوخه، المصحَّف إسنادًا ومتنًا، مختلف الحديث، المزيد فى الأسانيد، المرسَل، معرفة الصحابة، معرفة التابعين، معرفة أكابر الرواة عن الأصاغر، المُدبَّج ورواية الأقران، معرفة الإخْوة والأخوات، رواية الآباء عن الأبناء، عكسه، من روى عنه اثنان متقدم ومتأخر، من لم يرو عنه إلا واحد، من له أسماء ونعوت متعددة، المفردات من

الأسمـاء، معرفة الأسـماء والكُنى، من عُرِفَ باسمه دون كنيـته، معرفـة الألقاب، المؤتلف والمختلف، المتفق والمفـترق، نوع مركَّب من الذين قـبله. نوع آخـر من ذلك، مَن نُسب إلى غـيـر أبيـه، الأنساب التى يخـتلف ظاهرها وباطنها، معرفـة المبهَمات، تواريخ الوَفَيَات، معـرفة الثـقات والضـعفـاء، من خلط فى آخر عـمره، الطبـقات، مـعرفـة الموالى من العلمـاء والرواة، مـعرفـة بلدانهم وأوطانهم.

وهذا تنويع الشيخ أبى عـمرو وترتيبه رحـمه الله، قال: وليس بآخر الممكن فـى ذلك، فإنه قابل للتنويع إلـى ما لا يُحصى، إذ لا تنحصر[1] أحـوالُ الرواة وصفـاتُهم، وأحوالُ مـتون الحـديث وصفاتُها.

(قلت): وفى هذا كله نظر، بل فى بسطه هذه الأنواع إلى هذا العدد نظر. إذْ يمكن إدماج بعضها فى بعض، وكان أليقَ مما ذكره.

ثم إنه فرق بين متماثلات منهـا بعضها عن بعض، وكان اللائق ذكر كل نوع إلى جانب ما يناسبه.

ونحن نرتب مـا نذكـره علـى ما هـو الأنسب، وربما أدمـجنا بعضها فى بعض، طلبًا للاختصـار والمناسبة. وننبه على مناقشات لابدَّ منها، إن شاء الله تعالى.

---

(١) نسخـة تحصى.

١ - الأول الصحيـــح

[تقسيم الحديث إلى أنواعه صحةً وضعفًا (١)]

قال: اعلـم - علمك الله وإياى ـ أن الحديث عند أهله ينـقسم إلى صحيح وحسن وضعيف.

(قلت): هذا التـقسيم إن كـان بالنسبـة إلى ما فى نـفس الأمر فليس إلا صـحيحٌ أو ضـعـيف، وإن كان بالـنسبـة إلى اصطلاح المحدثين فالحديث ينقسم عندهم إلى أكـثر من ذلك، كما قد ذكره آنفًا هو وغيره أيضًا.

[تعريف الحديث الصحيح]

قال: أما الحديث الصحيـح فهو الحـديث المسند الذى يتـصل إسـناده بنقل العَدْل الضـابط عن العـدل الضابط إلى منتـهاه، ولا يكون شاذًا ولا معللاً.

ثم أخـذ يبين فـوائده، ومـا احـتـرز بهـا عن المرسَل والمنقطع والمُعْضل والشاذّ، ومـا فيه علةٌ قـادحة (٢) ، ومـا فى راويه نوعُ جَرْحٍ.

---

(١) هذه العناوين التى بين معكفين [ ] زيادة على الأصل، زدناها تيسيرًا للقارئ والباحث.

(٢) المرسل: ما رواه التابعي عن النبي ﷺ بدون ذكر الصحابي.

قال: وهذا هو الحديث الذى يُحكم له بالصحة، بلا خلاف بين أهل الحديث. وقد يختلفون فى بعض الأحاديث، لاختلافهم فى وجود هذه الأوصاف، أو فى اشتراط بعضها، كما فى المرسَل.

(قلت): فحاصل حد الصحيح: أنه المتصلُ سَنَدُهُ بنقل العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهيَ إلى رسول الله ﷺ، أو إلى منتهاه، من صحابى أو من دونه، ولا يكون شاذًا، ولا مردودًا، ولا معللاً بعلة قادحة، وقد يكون مشهورًا أو غريبًا.

وهو متفاوت فى نظر الحُفّاظ فى محالِّه، ولهذا أطلق بعضهم أصح الأسانيد على بعضها.

فعن أحمد وإسحاق: أصحُّها: الزُّهْرِىُّ عن سالم عن أبيه.

وقال عليُّ بن المَدينيّ والفَلاس [1] : أصحها محمد بن سيرين عن عَبيدةَ [2] عن عليّ.

= والمنقطع: ما سقط منه واحد فى موضع أو مواضع.

والمعضل: ما سقط منه اثنان فأكثر فى موضع أو مواضع.

والشاذ: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

والمعلل: ما كان فيه علة. وسيأتى بيان ذلك مفصلاً فى أنواعه إن شاء الله.

(١) هو عمرو بن علي.

(٢) هو عبيدة ـ بفتح العين وكسر الباء ـ بن عمرو، ويقال: ابن قيس، السلماني، بفتح السين وسكون اللام. =

وعن يحيى بن مَعِين: أصحُّها الأعمشُ عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود.

وعن البخاري: مالك عن نافع عن ابن عمر.

وزاد بعضهم (١) : الشافعي عن مالك، إذ هو أَجَلُّ مَنْ رَوَى عنه (٢).

---

(١) هو أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي، كذا سماه ابن الصلاح في المقدمة. وذكر عن أبي بكر بن أبي شَيْبة قال: أصح الأسانيد كلها: الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي، يعني ابن أبي طالب.

(٢) الذي انتهى إليه التحقيق في أصح الأسانيد: أنه لا يحكم لإسناد بذلك مطلقًا من غير قيد، بل يُقَيَّد بالصحابي أو البلد. وقد نَصُّوا على أسانيدَ جمعتُها، وزدتُ عليها قليلاً، وهي:

* أصح الأسانيد عن أبي بكر: إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر.

* وأصح الأسانيد عن عمر: الزُّهْرِيّ عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة عن ابن عباس عن عمر. والزهري عن السائب بن يَزيد عن عمر.

(ويزاد عليهما عندي ما سيأتي في أصح الأسانيد عن ابن عمر، وهي أربعة أسانيد؛ لأنه إذا كان الإسناد إلى ابن عمر من أصح الأسانيد، ثم روى عن أبيه، كان ما يرويه داخلاً في أصح الأسانيد أيضًا).

* وأصح الأسانيد عن عليّ: محمد بن سيرين عن عَبِيدة — بفتح العين — =

= السَّلْمَانى عن علىّ. والزهرى عن على بن الحسين عن أبيه عن على. وجعفر ابن محمد بن على بن الحسين عن أبيه عن جده عن علىّ. ويحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثورى عن سليمان ـ وهو الأعمش ـ عن إبراهيم التَّيْمىّ عن الحارث بن سُوَيد عن علىّ.

* وأصح الأسانيد عن عائشة: هِشَام بن عُرْوة عن أبيه عن عائشة. وأَفْلَح بن حُميد عن القاسم عن عائشة. وسُفْيان الثَّوْرى عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة. وعبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة. ويحيى بن سعيد عن عُبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن عائشة. والزهرىّ عن عروة بن الزُّبير عن عائشة.
* وأصح الأسانيد عن سعد بن أبى وَقَّاص: علىّ بن الحسين بن على عن سعيد ابن المُسَيَّب عن سعد بن أبى وقَّاص.
* وأصح الأسانيد عن ابن مسعود: الأعمش عن إبراهيم عن عَلْقَمة عن ابن مسعود. وسفيان الثورى عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود.
* وأصح الأسانيد عن ابن عمر: مالك عن نافع عن ابن عمر. والزهرى عن سالم عن أبيه ابن عمر، وأيوب عن نافع عن ابن عمر. ويحيى بن سعيد القطان عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.
* وأصح الأسانيد عن أبى هريرة: يحيى بن أبى كثير عن أبى سَلَمة عن أبى هريرة. والزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة. ومالكٌ عن أبى الزِّنَاد عن الأَعْرَج عن أبى هريرة. وحَمَّاد بن زيد عن أيوبَ عن محمد بن =

= سِيرينَ عن أبى هريرة. وإسـماعيل بن أبى حكيم عن عَبِـيدة ـ بفتح العين ـ ابن سُفْيان الحَضْرَمِىّ عن أبى هريرة. ومَعْمَر [عن] (*) هَمَّام عن أبى هريرة.

* وأصح الأسانيـد عن أمّ سلَمة: شُعبة عن قـتادة عن سَعيد عن عـامر أخى أم سلمة عن أم سلمة.

* وأصح الأسانيد عن عبـد الله بن عَمْرو بن العاصِ: عَمرو بن شُعَيْب عن أبيه عن جده (وفى هذا الإسناد خلافٌ معروف. والحق أنه من أصح الأسانيد).

* وأصح الأسانيد عن أبى موسى الأشْعَرى: شُعْبَة عن عمرو بن مُرَّة عن أبيه مُرة عن أبى موسى الأشعرى.

* وأصح الأسانيد عن أنس بن مالك: مالك عن الزهرى عن أنس. وسفيانُ بن عُيَيْنَة عن الزهرى عن أنس. ومَعْمَرٌ عن الزهرى عن أنس.

(وهذان الأخيران زدتهـما أنا، فإن ابن عُيينة ومَعْمرًا ليـسا بأقل من مالكٍ فى الضّبط والإتقان عن الزهرى).

وحـمَّاد بن زيد عن ثابت عن أنس. وحمـاد بن سلمـة عن ثابت عن أنس. وشُعْبة عن قتادة عن أنس. وهِشَام الدَّسْتَوَائى عن قتادة عن أنس.

* وأصح الأسانيد عن ابن عباس: الزهرى عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة عن ابن عباس.

* وأصح الأسانيد عن جابر بن عبد الله: سُفيان بن عُيَيْنَة عن عَمرو بن دِينَار =

(*) سقطت من ط. صبيح واستدركها الشيخ شاكر في هامش نسخته الخاصة. (الناشر)

= عن جابر.

* وأصح الأسانيد عن عقبة بن عامر: الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخيْر عن عقبة بن عامر.
* وأصح الأسانيد عن بريدة: الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة.
* وأصح الأسانيد عن أبى ذَرّ: سَعيد بن عبد العزيز عن رَبيعة بن يزيد عن أبى إدريسَ الْخَولانى عن أبى ذَرّ.

هذا ما قالوه فى أصح الأسانيد عن أفراد من الصحابة. وما زدناه عليهم.

وقد ذكروا إسنادين عن إمامين من التابعين يرويان عن الصحابة، فإذا جاءنا حديث بأحد هذين الإسنادين، وكان التابعى منهما يرويه عن صحابى، كان إسناده من أصح الأسانيد أيضًا. وهما:

- شُعْبَةُ عن قتادة عن سعيد بن المسيّب عن شيوخه من الصحابة.
- والأوْزَاعِى عن حَسّانَ بن عطية عن الصحابة.

والله أعلم.

{أول من جمع صحاح الحديث}

(فائــدة): أول من اعتنى بجمع الصحيح: أبو عـبد الله محمد ابن إسمـاعيل البُخارى، وتلاه صـاحِبُه وتلميـذه أبو الحسين مُسْلِم ابن الحَجَّاج النَّيسَابورى. فـهمـا أصحُّ كُتُب الحـديث. والبخـارىُّ أرجح، لأنه اشتـرط فى إخراجه الحديثَ فى كـتابه هذا: أن يكون الراوى قد عاصر شيخه وثَبَت عندَه سَماعُه منه، ولم يشترط مسلمٌ الثانى، بل اكتفى بمجرد المعاصرة (*)، ومن هاهنا ينفصل لك النزاع فى ترجيح تصـحيح(**) البـخـارى على مسـلم، كمـا هو قـول الجمهـور، خلافًا لأبى على النَّيسَابورى شيخ الحـاكم، وطائفةٍ من علماء المغرب.

ثم إن البـخارىَّ ومـسلمًا لم يلتزمـا بإخراج جـميع مـا يُحْكم بصحـته من الأحـاديث، فإنهمـا قد صـحَّحا أحاديث لـيستْ فى كتابيهما، كما يَنْقل التـرمِذىُّ وغيرُه عن البخارى تصحيحَ أحاديث ليستْ عندَه، بل فى السنَن وغيرها.

(*) فى ط. صـبيح ودار التـراث وغيـرهما: المعـاصر. والصـواب المعاصـرة. (الناشر).

(**) كذا في ط. صبيح. (الناشر)

[عدد ما فى الصحيحين من الحديث]

قال ابن الصلاح: فجميع ما فى البخارى، بالمكرر: سبعةُ آلاف حديث ومائتان وخمسةٌ وسبعون حديثًا. وبغير المكرر: أربعةُ آلاف[١] . وجميع ما فى صحيح مسلم بلا تكرار: نحوُ أربعة آلاف[٢] .

---

(١) الذى حرره الحافظ ابن حجر فى مقدمة فتح البارى: أن عدة ما فى البخارى من المتون الموصولة بلا تكرار (٢٦٠٢)، ومن المتون المعلقة المرفوعة (١٥٩)، فمجموع ذلك (٢٧٦١). وأن عدة أحاديثه بالمكرر وبما فيه من التعليقات والمتابعات واختلاف الروايات (٩٠٨٢). وهذا غير ما فيه من الموقوف على الصحابة وأقوال التابعين. انظر المقدمة (ص٤٧٠، ٤٧٨ طبعة بولاق).

(٢) قال العراقى: وهو بالمكرر يزيد على عدة كتاب البخارى: لكثرة طرقه. قال: وقد رأيت عن أبى الفضل أحمد بن سلمة * أنه اثنا عشر ألف حديث ا.هـ.

(*) فى ط. صبيح وط. دار التراث وغيرهما: مسلمة، وهو خطأ، والصواب ماأثبتناه. وهو أحمد بن سلمة أبو الفضل النيسابوري رفيق مسلم بن الحجاج في الرحلة. وانظر قوله: «اثنا عشر ألف حديث» في النبلاء ١٢/٥٦٦ وتذكرة الحفاظ (٥٨٩). (الناشر).

[الزيادات على الصحيحين]

وقد قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن الأَخْرَم [(١)] : قلَّ ما يفوتُ البخاريَّ ومسلمًا من الأحاديث الصحيحة.

وقد ناقشه ابنُ الصَّلاح في ذلك، فإن الحاكم قد استدرك عليهما أحاديث كثيرة، وإن كان في بعضها مَقَال، إلا أنه يَصْفُو له شيء كثير.

(قلت): فيه نظر، فإنه يُلْزِمهما بإخراج أحاديثَ لاَ تلزمهما، لضعف رُوَاتها عندهما، أو لتعليلهما ذلك [(٢)] . والله أعلم.

---

(١) هو شيخ الحاكم أبي عبد الله صاحب المستدرك. وللحاكم شيخ آخر في طبقة هذا يسمى أيضًا محمد بن يعقوب بن يوسف، ويكنى بأبي العباس الأصم، وكلاهما من شيوخ نيسابور.

(٢) قال الحافظ ابن حجر: ووراء ذلك كله: أن يُرْوَى إسناد ملفَّق من رجالهما، كسِمَاكٍ عن عكرمةَ عن ابن عباس؛ فسماك على شرط مسلم؛ وعكرمةُ انفرد به البخاري. والحق أن هذا ليس على شرط واحد منهما. وأدق من هذا: أن يرويا عن أناسٍ مخصوصين من غير حديث الذين ضُعِّفوا فيهم، فيجيء عنهم حديث من طريق من ضعفوا فيه، برجال كلهم في الكتابين أو أحدهما، فنسبته أنه على شرط من خَرَّج له غلطٌ، كأن يقال: هُشَيم عن الزهري، كلٌّ من هُشيم والزهري أخرجا له، فهو على شرطهما. فيقال: بل ليس على شرط واحد منهما: لأنهما إنما أخرجا عن هُشَيم من غير حديث الزهري. فإنه =

وقد خُرِّجَتْ كتبٌ كثيرة على الصحيحين، يؤخذ منها زيادات مفيدة، وأسانيدُ جيدة، كصحيح أبى عَوَانة، وأبى بكر الإسماعيلى، والبَرْقانى، وأبى نُعَيم الأصبهانى، وغيرهم[1]. وكُتُب

= ضُعِّف فيه، لأنه كان دخل إليه فأخذ عنه عشرين حديثًا، فلقيه صاحبٌ له وهو راجع، فسأله رؤيتها، وكان ثَمَّ ريحٌ شديدة، فذهبتْ بالأوراق من يد الرجل، فصار هشيم يحدث بما علق منها بذهنه، ولم يكن أتقن حفظها، فوهم فى أشياء منها، ضعف فى الزهرى بسببها. وكذا هَمَّام، ضعيفٌ فى ابن جريج، مع أن كلاً منهما أخرجا له. لكن لم يخرجا له عن ابن جريج شيئًا. فعلى مَن يعزو إلى شرطهما أو شرط واحدٍ منهما أن يَسُوقَ ذلك السندَ بنسق رواية مَنْ نُسب إلى شرطه، ولو فى موضع من كتابه. وكذا قال ابن الصلاح فى شرح مسلم: من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه فى صحيحه بأنه من شرط الصحيح فقد غفل وأخطأ. بل ذلك متوقف على النظر فى كيفية رواية مسلم عنه، وعلى أى وجه اعتمد ا.هـ تدريب (ص٤٠).

(١) وموضوع المُسْتَخْرَج ـ كما قال العراقى: أن يأتى المصنف إلى الكتاب فيخرِّجَ أحاديثَه بأسانيدَ لنفسه، من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه فى شيخه أو من فوقه. قال شيخ الإسلام ـ يعنى الحافظ ابن حجر ـ: وشرطه: أن لا يصل إلى شيخ أبعدَ، حتى يفقدَ سندًا يوصله إلى الأقرب، إلا لعذرٍ، من عُلُو أو زيادة مهمة ـ إلى أن قال: وربما أسقط المستخرج أحاديثَ لم يجد له بها سندًا يرتضيه، وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب ا.هـ تدريب (ص٣٣).

أُخَر التزم أصحابُها صحتها، كابن خُزَيمة، وابن حِبَّان البُسْتِيّ، وهما خير من المستدرك بكثير، وأنظفُ أسانيدَ ومتونًا.

وكذلك يوجد في مسند الإمام أحمد من الأسانيد والمتون شيء كثير مما يوازي كثيرًا من أحاديث مسلم، بل والبخاري أيضًا، وليست عندهما، ولا عند أحدهما، بل ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الأربعة، وهم: أبو داود، [والترمذي][(*)]، والنسائي، وابن ماجه[(١)].

(١) هذا كلام جيد محقق. فإن (المسند) للإمام أحمد بن حنبل هو عندنا أعظم دواوين السنة. وفيه أحاديث صحاح كثيرة لم تخرج في الكتب الستة، كما قال الحافظ ابن كثير.

وهو مطبوع بمصر في ستة مجلدات كبار، تم طبعه سنة ١٣١٣.

وقد شرعتُ في طبعه طبعةً علمية محققة، مبينًا درجة كل حديث من الصحة وغيرها، مع التخريج بقدر الاستطاعة، ثم أُلحقُ به في آخره — إن شاء الله — فهارسَ علمية منظمة، كما بينت ذلك في مقدمته.

وأخرجتُ من هذه الطبعة ٩ مجلدات إلى الآن. وسيكون الكتابُ في أكثر من ٣٠ مجلدًا، إن شاء الله.

وجعلتُ في آخر كل جزء فهرسًا مؤقتًا فيه نوع من التفصيل.

وقد أثبتُّ في ختام الأجزاء إحصاءً لأحاديث كل جزء، فيه بيان عدد الصحيح=

(*) سقطت من طبعة صبيح، وط. دار التراث، وغيرهما. (الناشر)

وكذلك يوجد في مُعْجَمَى الطبراني الكبير والأوسط، ومسندَىْ أبي يَعْلَى والبـزَّار، وغـير ذلك مـن المسانيـد والمعـاجم والفـوائد والأجزاء: ما يتمكن المتبحِّر في هذا الشـأن من الحكم بصحة كثير منه، بعدَ النظر في حال رجاله، وسلامـته من التعليل المفسد[1]

= بما يدخل فيه الحسنُ أيضًا، وعدد الضعيف. والحسنُ قليل نادر.

وهذه الأجزاء التسـعة استوعـبت المجلد الأول وأقل من ثلث المجلد الثاني من الطبعة القديمة. وكان مجموع مـا فيها من الأحاديث بالإحصاء الدقيق ٦٥١١ حديثًا، الصـحيح منها ٥٧٣٣ حديـثًا، والضعيف ٧٧٨ حديثًا. أي أن نسـبة الضعـيف فيـها إلى مـجموع الأحـاديث أقل من ١٢٪، وهي نسـبة ضئـيلة محتملة. خـصوصًا إذا لاحظنا أن أكثر ضعف الضعيف منها ضـعف محتمل غـير بالغ الدرجـة القصـوى من الضعف، إلا فـي القليل النادر الذي لا يكاد يذكر.

فهذا البرهان العـملي على الطريقة العلمية الصحيحة، مـصداقٌ لما قال الحافظ ابن كثير، وقد كان من أعلم الناس بالمسند، وأجودهم له إتقانًا، رحمه الله.

(١) جمع الحـافظ الهيـثمي (المتوفى سنة ٨٠٧) زوائد سـتة كـتب، وهي: مسند أحمد وأبي يعلى والبزار ومعاجم الطبـراني الثلاثة: الكبير والأوسط والصغير ــ على الكتب الستة، أي ما رواه هؤلاء الأئمة الأربعة في كتبهم زائدًا على ما في الكتب الستة المعروفة، وهي الصحيحان والسنن الأربعة. فكان كتابًا حافلاً نافعًا، سمـاه (مجمع الزوائد)، وقد طبع بمصـر سنة ١٣٥٢ في ١٠ مجلدات كـبار. وتكلم فـيه على إسناد كل حـديث، مع نسـبتـه إلى من رواه منهم. =

ويجــوز له الإقدام على ذلك، وإن لـم يُنَصَّ على صحـته حـافظٌ قبله، موافـقةً للشيخ أبي زكريا يحيى النــووى، وخلافـًا للشيخ أبي عمرو[١] .

وقد جمع الشيخ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسى فى ذلك كـتـابًا سمـاه (المخـتارة) ولم يـتـمَّ، كان بعضُ الحـفـاظ من

= والمتبع له يجد أن الصحيح منها كثير، يزيد على النصف، وأن أكثر الصحيح هو ما رواه الإمام أحمد فى مسنده.

(١) ذهب ابن الصــلاح إلى أنه قـد تعذر فى هـذه الأعصـار الاسـتقـلالُ بإدراك الصحـيح بمجرد اعتبـار الأسانيد، ومنَع ـ بناءً على هذا ـ من الجزم بـصحة حديث لم نجده فى أحـد الصحيحين ولا منصوصًا على صـحته فى شىء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشـهورة. وبنى على قوله هذا: أن ما صححه الحاكم من الأحاديث، ولم نجد فيه لغيره من المعتمدين تصحيحًا ولا تضعيفًا: حكمنا بأنه حسن، إلا أن يظهر فيه علةٌ توجب ضعفه. وقد ردَّ العراقى وغيره قولَ ابن الصلاح هذا، وأجازوا لمن تمكّن وقويتْ معرفته أن يحكم بالصحة أو بالضـعف على الحـديث، بعـد الفـحص عن إسناده وعلله، وهو الصـواب.
والذى أراه: أن ابن الصــلاح ذهب إلى مـا ذهب إليـه بـناءً على القـول بمنع الاجتهاد بعد الأئمة، فكما حظروا الاجتهاد فى الفقه أراد ابنُ الصلاح أن يمنع الاجتهـادَ فى الحديث، وهيهات! فـالقول بمنع الاجتهـاد قول باطل، لابرهان عليه من كتاب ولا سنة، ولا تجد له شِبْهَ دليل.

مشايخنا[١] يرجحه على مستدرك الحاكم. والله أعلم.

وقد تكلم الشيخ أبو عمرو بن الصلاح على الحاكم في مستدركه فقال: وهو واسع الخَطْو في شرح الصحيح، متساهل بالقضاء به، فالأَوْلَى أن يتوسط في أمره، فما لم نجد فيه تصحيحًا لغيره من الأئمة، فإن لم يكن صحيحًا، فهو حسن يُحتجُّ به، إلا أن تظهر فيه علةٌ توجب ضعفه[٢].

(قلت): في هذا الكتاب أنواع من الحديث كثيرة، فيه الصحيح المستدرك، وهو قليل، وفيه صحيح قد خرَّجه البخاري ومسلم أو أحدهما، لم يعلم به الحاكم. وفيه الحسن والضعيف، والموضوع أيضًا. وقد اختصره شيخنا أبو عبد الله الذهبي، وبين هذا كله، وجمع فيه جزءًا كبيرًا مما وقع فيه من الموضوعات، وذلك يقارب مائةَ حديثٍ. والله أعلم[٣].

---

(١) كأنه يعني شيخه الحافظ ابن تيمية رحمه الله. وقال السيوطي في اللآلىء: ذكر الزركشي في تخريج الرافعي: أن تصحيحه أعلى مزيةً من تصحيح الترمذي وابن حبان.

(٢) ونقل الحافظ العراقي عن بدر الدين بن جماعة قال: يُتَتَبَّع ويحكم عليه بما يليق بحاله، من الحسن أو الصحة أو الضعف. وهذا هو الصواب.

(٣) اختلفوا في تصحيح الحاكم الأحاديث في المستدرك: فبالغ بعضهم، فزعم أنه لم يَرَ فيه حديثًا على شرط الشيخين: وهذا ـ كما قال الذهبي ـ إسراف =

[موطـــأ مـــالك]

(تنبيه): قولُ الإمـام محـمد بن إدريس الشـافعى رحـمه الله: «لاأعلم كتابًا فى العلم أكثر صـوابًا من كتاب مالك»، إنما قاله قبل البخارى ومسلم. وقد كانتْ كتبٌ كثيرة مصنَّفةٌ فى ذلك الوقت فى السنن، لابن جُرَيْج، وابن إسـحاق ـ غـيـر السيـرة ـ ولأبى قُرَّة موسى بن طارق الزبيـدى، ومصنَّف عبد الرزّاق بن هَمَّام، وغـير ذلك.

وكان كـتابُ مالك، وهو (الموطأ)، أجلَّها وأعظمَهـا نفعًا، وإن كان بعضُها أكبرَ حجمًا منه وأكثرَ أحاديثَ. وقد طلب المنصور من الإمـام مـالك أن يَجْمَع الناسَ على كـتـابه، فلم يُجِبْهُ إلى ذلك.

= وغلوٌ. وبعضهم اعتمد تصحـيحه مطلقًا، وهو تساهل. والحق ما قاله الحافظ ابن حجـر: «إنما وقع للحاكم الـتـساهل لأنه سَوَّد الكـتابَ لينقّحَه، فأعـجلتْه المنية، وقد وجدتُ قريبَ نصف الجزء الثانى من تجزئة ستة من المستدرك: إلى هنا انتـهى إملاءُ الحاكـم ـ قال: وما عـدا ذلك من الكتاب لا يؤخـذ منه إلا بطريق الإجازة. والتسـاهل فى القدر المُمْلَى قليل جدًا بالنسبـة إلى ما بعده». وقد اختصر الحافظ الذهبى مستدرك الحاكم، وتعقبه فى حكمه على الأحاديث فوافقه وخالفه، وله أيضًا أغلاط، (وقـد طبع الكتابان فى حيدر آباد). والمتتبع لهما بإنصـاف ورَوِيّة يجد أن ما قاله ابن حجر صـحيح، وأن الحاكم لم ينقح كتابه قبل إخراجه.

وذلك من تمام علمه واتصافه بالإنصاف، وقال: «إن الناسَ قد جمعوا واطلعوا على أشياء لم نطَّلع عليها».

وقد اعتنى الناسُ بكتابه (الموطأ)، وعلَّقوا عليه كُتُبًا جمةً. ومن أجود ذلك كتابا (التمهيد) و(الاستذكار)، للشيخ أبى عُمر ابن عبد البرِّ النَّمَرِى القرطبى ــ رحمه الله. هذا مع ما فيه من الأحاديث المتصلة الصحيحة والمرسلة والمنقطعة، والبلاغات اللاتى لا تكاد توجد مسندةً إلا على ندور[1].

(إطلاق اسم «الصحيح» على الترمذى والنسائى)[**]

وكان الحاكم أبو عبد الله والخطيب البغدادى يسميان كتاب

(١)*قال السيوطى فى شرح الموطأ (ص٨): «الصواب إطلاق أن الموطأ صحيح لا يستثنى منه شىء». وهذا غير صواب، والحق: أن ما فى (الموطأ) من الأحاديث الموصولة المرفوعة إلى رسول الله ﷺ صحاح كلها، بل هى فى الصحة كأحاديث الصحيحين، وأن ما فيه من المراسيل والبلاغات وغيرها يُعتبر فيها ما يُعتبر فى أمثالها، مما تحويه الكتب الأخرى. وإنما لم يُعَدَّ فى الكتب الصحاح لكثرتها وكثرة الآراء الفقهية لمالك وغيره. ثم إن (الموطأ) رواه عن مالك كثير من الأئمة. وأكبر رواياته ــ فيما قالوه ــ رواية القَعْنَبِى، والذى فى أيدينا منه رواية يحيى الليثى، وهى المشهورة الآن، ورواية محمد بن الحسن صاحب أبى حنيفة، وهى مطبوعة فى الهند.

(*) فى طبعة صبيح وط. دار التراث أُلحق هذا الهامش بالسابق. (الناشر)

(**) هكذا وضع هذا العنوان في ط. صبيح بين قوسين وليس بين معقوفين. (الناشر)

الترمذى: «الجامعَ الصحيح». وهذا تساهل منهما. فإن فيه أحاديث كثيرة منكرة. وقول الحافظ أبى على بن السَّكن، وكذا الخطيب البغدادى فى كتاب السنن للنسائى: إنه صحيح، فيه نظر. وإن له شرطًا فى الرجال أشدَّ من شرط مُسْلِم غير مُسَلَّم. فإن فيه رجالاً مجهولين: إما عينًا أو حالاً، وفيهم المجروح، وفيه أحاديثُ ضعيفة ومعللة ومنكرة، كما نبهنا عليه فى (الأحكام الكبير).

(مسند الإمام أحمد)[*]

وأما قول الحافظ أبى موسى محمد بن أبى بكر المدينى عن مسند الإمام أحمد: إنه صحيح: فقول ضعيف، فإن فيه أحاديثَ ضعيفة، بل وموضوعة، كأحاديث فضائل مَرْو، وعَسْقلان، والبِرْث الأحمر عند حمص[1]، وغير ذلك، كما قد نبه عليه طائفة من الحفّاظ.

---

(١) قال العراقى فى شرحه كتاب ابن الصلاح (ص٤٢-٤٣): وأما وجود الضعيف فيه ـ يعنى مسند أحمد ـ فهو محقق، بل فيه أحاديث موضوعة. وقد جمعتها فى جزء. وقد ضعف الإمام أحمد نفسه أحاديث فيه ـ إلى أن قال: وحديث أنس« عسقلان أحد العروسين، يُبعث منها يوم القيامة سبعون ألفًا لاحساب عليهم» ـ قال: ومما فيه أيضًا من المناكير حديث بُريدة: «كونوا=

(*) هذا العنوان فى طبعة صبيح وضع بين قوسين وليس بين معقوفين. (الناشر)

ثم إن الإمام أحمد قد فاته في كتابه هذا ــ مع أنه لايوازيه مسندٌ فى كثرته وحسن سياقته ــ أحاديثُ كثيرةٌ جدا[١]، بل قد قيل إنه لم يقع له جماعة من الصحابة الذين فى الصحيحين قريبًا من مائتين[٢].

= في بعث خُراسان ثم انزلوا مدينة مَرْو، فإنه بناها ذو القرنين» إلخ، وللحافظ ابن حجر رسالة سماها (القول المسدَّد، فى الذب عن مسند الإمام أحمد)، رد فيها قول من قال: فى المسند موضوعات. وللشيخ ابن تيمية كلامٌ حسن فى ذلك، ذكره فى (التوسل والوسيلة)، محصَّله: إن كان المراد بالموضوع ما فى سنده كذاب فليس فى المسند من ذلك شيء، وإن كان المراد ما لم يقله النبى ﷺ، لغلط راويه وسوء حفظه، ففى المسند والسنن من ذلك كثير. وقال ابن الأثير فى النهاية فى مادة «برث» وفيه: «(يبعث الله منها سبعين ألفًا لاحساب عليهم ولا عذاب، فيما بين البِرْث الأحمر وبين كذا) البرث: الأرض اللينة، وجمعها براث، يريد بها أرضًا قريبةً من حمص قُتل بها جماعة من الشهداء والصالحين».

(١) مثاله: حديث عائشة فى قصة أم زرع، فقد ذكر الحافظ العراقى (ص٤٢) أنه فى الصحيح وليس فى مسند أحمد.

(٢) فى هذا غلوّ شديد. بل نرى أن الذى فات المسند من الأحاديث شيء قليل. وأكثر ما يفوته من حديث صحابى معين يكون مرويًا عنده معناه من حديث صحابى آخر. فلو أن قائلاً قال: إن المسند قد جمع السنة و أوفى، بهذا =

{الكتب الخمسة وغيرها}

وهكذا قول الحافظ أبى طاهر السِّلَفِىّ [١] فى الأصول الخمسة، يعنى البخارى ومسلمًا وسنن أبى داود والترمذى والنسائى: إنه اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب: تساهل منه. وقد أنكره ابن الصلاح وغيره [٢] . قال ابن الصلاح: وهى مع ذلك أعلى رتبة من

= المعنى، لم يبعد عن الصواب والواقع. والإمام أحمد هو الذى يقول لابنه عبدالله راوى المسند عنه: «احتفظ بهذا المسند فإنه سيكون للناس إمامًا». وهو الذى يقول أيضًا: «هذا الكتاب جمعتُه وانتقيتُه من أكثر من سبعمائة ألف حديث وخمسين ألفًا، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن وجدتموه فيه، وإلا فليس بحجة». قال الحافظ الذهبى: «هذا القول منه على غالب الأمر، وإلا فلنا أحاديث قوية فى الصحيحين والسنن والأجزاء، ما هى فى المسند».

انظر ما كتبناه فيما مضى (ص٣٨ فى الهامشة رقم١). وانظر مقدمات المسند بشرحنا (ج١ص٢١-٢٢، وص٣٠-٣٢، وص٥٦ - ٥٧).

(١) «السلفى» بكسر السين المهملة وفتح اللام، نسبة إلى «سلفة» لقب لأحد أجداده. وهو أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد، أحد الحفاظ الكبار، قصده الناس من البلاد البعيدة ليأخذوا عنه، مات ٥٧٦، وقد جاوز المائة بنحو ست سنين. له ترجمة جيدة فى تذكرة الحفاظ (٤: ٩٠-٩٥).

(٢) أجاب العراقى: بأن السلفى إنما قال بصحة أصولها، كما ذكره فى مقدمة =

كتب المسانيد، كمسند عَبْد بن حُميد، والدارمى، وأحمد بن حنبل، وأبى يَعْلَى، والبزار، وأبى داود الطيالسى، والحسن بن سفيان، وإسحاق بن رَاهَوَيْه، وعُبيد الله بن موسى، وغيرهم. لأنهم يذكرون عن كل صحابى ما يقع لهم من حديثه.

{التعليقات التى فى الصحيحين}

وتكلم الشيخ أبو عمرو على التعليقات الواقعة فى صحيح البخارى، وفى مسلم أيضًا، لكنها قليلة[1] ، قيل: إنها أربعة عشر موضعًا.

وحاصل الأمر: أن ما عَلَّقه البخارى بصيغة الجَزْم فصحيح إلى من عَلَّقه عنه، ثم النظر فيما بعد ذلك. وما كان منها بصيغة

= الخطابى إذ قال: وكتاب أبى داود فهو أحد الكتب الخمسة التى اعتمد أهل الحل والعقد من الفقهاء وحفاظ الحديث الأعلام النبهاء على قبولها والحكم بصحة أصولها ا.هـ. قال العراقى: ولا يلزم من كون الشىء له أصل صحيح أن يكون هو صحيحًا. انظر شرح العراقى (ص٤٧).

(١) يعنى التى فى مسلم. بخلاف التى فى البخارى، فهى كثيرة، حتى كتب الحافظ ابن حجر فى تخريجها كتابًا سماه (تغليق التعليق)، ولخصه فى مقدمة فتح البارى فى ٥٦ صفحة كبيرة. انظر المقدمة (ص١٤-٧١ طبعة بولاق).
وأما معلقات مسلم فقد سردها الحافظ العراقى فى شرحه لكتاب ابن الصلاح (ص٢٠ ــ ٢١ طبعة حلب سنة ١٣٥٠)، فراجعها إن شئت.

التمريض[1] فلا يستفاد منها صحةٌ، ولا تُنافيها أيضًا، لأنه قد وقع من ذلك كذلك وهو صحيح، وربما رواه مسلم.

وما كان من التعليقات صحيحًا فليس من نمط الصحيح المسند فيه، لأنه قد وَسَم كتابه بـ: (الجامع المسند الصحيح المختصر فى أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه).

فأما إذا قال البخارى «قال لنا»، أو «قال لى فلان كذا»، أو «زادنى» ونحو ذلك، فهو متصل عند الأكثر.

وحكى ابن الصلاح عن بعض المغاربة أنه تعليق أيضًا، يذكره للاستشهاد لا للاعتماد، ويكون قد سمعه فى المذاكرة.

وقد رده ابن الصلاح، فإن الحافظ أبا جعفر بن حمدان قال: «إذا قال البخارى «وقال لى فلان» فهو مما سمعه عَرْضًا ومناولةً».

وأنكر ابن الصلاح على ابن حزم ردَّه حديث الملاهى[1] حيث قال فيه البخارى: «وقال هشام بن عمّار»، وقال: أخطأ ابن حزم من وجوه، فإنه ثابت من حديث هشام بن عمّار.

---

(١) صيغة الجزم: «قال، وروَى، وجاءَ، وعن»، وصيغة التمريض نحو: «قيل، ورُوي عن، ويُروى، ويُذكر» ونحوها.

(٢) حديث الملاهى: هو حديث عبد الرحمن بن غَنْم الأشعرى عن أبى عامر أو أبى مالك الأشعرى مرفوعًا: «ليكوننَّ من أمتى قوم يستحلون الْحِرَ والحرير والخمر والمعازف». و«الحر» بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء: هو الفرج. =

(قلت): وقد رواه أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه، وخرّجه البرقاني في صحيحه، وغير واحد، مسندًا متصلاً إلى هشام بن عمّار وشيخه أيضًا، كما بيّناه في كتاب (الأحكام). ولله الحمد.

ثم حكى أن الأمة تلقَّتْ هذين الكتابين بالقبول، سوى أحرفٍ يسيرة، انتقدها بعضُ الحفاظ، كالدارَقُطْنِي وغيره[1]، ثم استنبطَ من ذلك القَطْعَ بصحة ما فيهما من الأحاديث، لأن الأمةَ معصومةٌ عن الخطأ، فما ظَنّتْ صحتَه ووجب عليها العملُ به لا بُدَّ وأن يكونَ صحيحًا في نفس الأمر. وهذا جيّد.

= والمراد استحلال الزنا. وهذه الرواية الصحيحة في جميع نسخ البخارى وغيره، ورواه بعض الناقلين «الخز» بالخاء والزاى المعجمتين، وهو تصحيف، كما قال الحافظ أبو بكر بن العربى. انظر فتح البارى (ج١٠ص٤٥-٤٩ طبع بولاق)، وقد أطال فى شرح الحديث، وفى الكلام على تعليق البخارى إياه.

(١) الحق الذى لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، وممن اهتدى بهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر ـ: أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها، ليس فى واحد منها مطعن أو ضعف. وإنما انتقد الدارقطنى وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث، على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ فى الصحة الدرجة العليا التى التزمها كل واحد منهما فى كتابه. وأما صحة الحديث فى نفسه فلم يخالف أحد فيها. فلا يهولنك إرجافُ المرجفين، وزعمُ الزاعمين أن فى =

وقد خالف في هذه المسئلة الشيخُ محيي الدين النووي وقال: لايستفاد القطعُ بالصحة من ذلك.

(قلت): وأنا مع ابن الصلاح فيما عَوّل عليه وأرشد إليه. والله أعلم[1].

= الصحيحين أحاديثَ غير صحيحة، وتتبع الأحاديث التي تكلموا فيها، وانقُدها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، واحْكم عن بينة، والله الهادي إلى سواء السبيل.

(١) اختلفوا في الحديث الصحيح: هل يوجب العلم القطعي اليقيني، أو الظن؟ وهي مسئلة دقيقة تحتاج إلى تحقيق:

أما الحديث المتواتر لفظًا أو معنى، فإنه قطعي الثبوت، لا خلاف في هذا بين أهل العلم.

وأما غيره من الصحيح، فذهب بعضهم إلى أنه لا يفيد القطع، بل هو ظني الثبوت، وهو الذي رجحه النووي في التقريب. وذهب غيرهم إلى أنه يفيد العلم اليقيني، وهو مذهب داود الظاهري، والحسين بن علي الكَرَابيسي، والحارث بن أسد المُحَاسبي، وحكاه ابن خويز منداد عن مالك. وهو الذي اختاره وذهب إليه ابن حزم، قال في الإحكام: «إن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ يوجب العلم والعمل معًا». ثم أطال في الاحتجاج له والرّد على مخالفيه، في بحث نفيس (ج١ص١١٩-١٣٧).

واختار ابن الصلاح أن ما أخرجه الشيخان ـ البخاري ومسلم ـ في صحيحيهما أو رواه أحدهما: مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به. =

= واستثنى من ذلك أحاديث قليلةً تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطنى وغيره، وهى معروفة عند أهل هذا الشأن.

هكذا قال فى كتابه (علوم الحديث) ونقل مثله العراقى فى شرحه على ابن الصلاح عن الحافظ أبى الفضل محمد بن طاهر المقدسى وأبى نصر عبدالرحيم ابن عبد الخالق بن يوسف، ونقله البُلْقَيْنى عن أبى إسحاق وأبى حامد الإسفرائينين والقاضى أبى الطيب والشيخ أبى إسحاق الشيرازى من الشافعية، وعن السرخسى من الحنفية، وعن القاضى عبد الوهاب من المالكية، وعن أبى يعلى وأبى الخطاب وابن الزاغُونى من الحنابلة، وعن أكثر أهل الكلام من الأشعرية، وعن أهل الحديث قاطبةً، وهو الذى اختاره الحافظ ابن حجر والمؤلف.

والحق الذى ترجحه الأدلة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومن قال بقوله، من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعى، سواء أكان فى أحد الصحيحين أم فى غيرهما. وهذا العلم اليقينى علم نظرى برهانى، لا يحصل إلا للعالم المتبحِّر فى الحديث، العارف بأحوال الرواة والعلل. وأكاد أوقن أنه هو مذهب من نقل عنهم البلقينى ممن سبق ذكرهم، وأنهم لم يريدوا بقولهم ما أراد ابن الصلاح من تخصيص أحاديث الصحيحين بذلك.

وهذا العلم اليقينى النظرى يبدو ظاهرًا لكل من تبحَّر فى علم من العلوم، وتيقنت نفسه بنظرياته، واطمأن قلبه إليها. ودع عنك تفريقَ المتكلمين فى اصطلاحاتهم بين العلم والظن، فإنما يريدون بهما معنًى آخر غير ما نريد. ومنه زعم الزاعمين أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، إنكارًا لما يشعر به كل واحد =

«حاشيـة»: ثم وقفتُ بعـد هذا على كلام لشيخنا العـلامة ابن تَيْمية، مضمونه: أنه نُقلَ القطعُ بالحـديث الذى تلقته الأمة بالقبول عن جـماعـاتٍ من الأئمـة: منهم القاضى عـبـد الوهاب المالكى والشيخ أبو حامد الإسفرايينى والقاضى أبو الطيب الطبرى والشيخ أبو إسحـاق الشيرازى من الشافـعية، وابن حـامد، وأبو يعلى ابن الفـراء، وأبو الخطـاب، وابن الزاغُونى، وأمـثـالهم مـن الحنابلة، وشمس الأئمة السـرخسى من الحنفية: قال: «وهو قـول أكثر أهل الكلام من الأشعـرية وغيرهم: كـأبى إسحاق الإسـفرايينى، وابن فُورَك قـال: وهو مـذهب أهل الحديث قـاطبـةً ومـذهبُ السلف عامةً».

وهو معنـى ما ذكره ابن الصـلاح استنبـاطًا. فوافق فـيه هؤلاء الأئمة.

(٢- النوع الثانى الحســـن)

وهو فى الاحتجاج به كالصحيح عند الجمهور.

وهذا النوع لَمّا كـان وسَطًا بين الصـحـيح والضـعـيف فى نظر الناظر، لا فى نفس الأمر، عَسُر التعبيـر عنه وضبطُه على كثيرٍ من

= من الناس من اليقين بالشىء ثم ازدياد هذا اليـقين: ﴿قال أولَمْ تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى﴾. وإنما الهدى هدى الله.

أهل هذه الصناعة. وذلك لأنه أمر نسبى، شىءٌ يَنْقَدِح عند الحافظ، ربما تَقْصر عبارته عنه.

وقد تَجَشَّم كثيرٌ منهم حَدّه. فقال الخطابى: هو ما عُرِفَ مَخْرَجُه واشتهر رجالُه، قال: وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذى يقبلُه أكثرُ العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء.

«قلت»: فإن كان المُعَرِّفُ هو قوله «ما عُرف مخرجه واشتهر رجاله» فالحديث الصحيح كذلك، بل والضعيف. وإن كان بقية الكلام من تمام الحدّ، فليس هذا الذى ذكره مُسَلَّمًا له: أن أكثر الحديث من قبيل الحسان، ولا هو الذى يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء.

{تعريف الترمذى للحديث الحسن}

قال ابن الصلاح: ورُوِّينا عن الترمذى أنه يريد بالحسن: أن لا يكونَ فى إسناده من يُتَّهم بالكذب، ولا يكونَ حديثًا شاذًّا، ويُرْوى من غير وجه نحوَ ذلك.

وهذا إذا كان قد رُوِى عن الترمذى أنه قاله ففى أى كتاب له قاله؟ وأين إسناده عنه؟[1] وإن كان فُهِمَ من اصطلاحه فى كتابه

---

(١) قوله «ففى أى كتاب قاله» إلخ، ردَّه العراقى فى شرحه (ص٣١-٣٢) فقال: «وهذا الإنكار عجيب! فإنه فى آخر العلل التى فى آخر الجامع، وهى داخلة =

«الجامع» فليس ذلك بصحيح، فإنه يقول فى كثير من الأحاديث: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

= فى سماعنا وسماع المنكر لذلك وسماعِ الناس».

ثم ذكر اتصالها للناس من طريق عبد الجبار بن محمد الجَرَّاحى عن أبى العباس المحبوبى صاحب الترمذى، وأنها لم تقع لكثير من المغاربة الذين اتصلت إليهم رواية المبارك بن عبد الجبار الصيرفى، وليست فى روايته، عن أبى يعلى أحمد بن عبد الواحد، وليست فى روايته، عن أبى على السِنْجى، وليست فى روايته، عن أبى العباس المحبوبى صاحب الترمذى. قال: «ثم اتصلت [يعنى رواية عبد الجبار بن محمد الجراحى التى فيها العلل] عنه بالسماع إلى زماننا، بمصر والشأم وغيرهما من البلاد الإسلامية»

أقول: وكلام الترمذى ثابت فى سننه المطبوعة (ج٢ ص٣٤٠ طبعة بولاق) ونصه: «وما ذكرنا فى هذا الكتاب حديث حسن ــ : فإنما أردنا به حَسَنٌ إسنادُه عندنا. كل حديث يُرْوى لا يكون فى إسناده من يُتهم بالكذب، ولايكون الحديث شاذًا، ويروى من غير وَجهٍ نحو ذلك ــ : فهو عندنا حديث حسن». وقال العراقى بعد نقل عبارة الترمذى: «فقيَّد الترمذىُّ تفسيرَ الحسن بما ذكره فى كتابه الجامع، فلذلك قال أبو الفتح اليَعْمُرِى فى شرح الترمذى: إنه لو قال قائل: إن هذا إنما اصطلح عليه الترمذى فى كتابه هذا، ولم يقله اصطلاحًا عامًا ــ: كان له ذلك. فعلى هذا لا يُنْقل عن الترمذى حدُّ الحديث الحسن بذلك مطلقًا فى الاصطلاح العامّ».

[تعريفات أخرى للحسن]

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله: وقال بعض المتأخرين[١]: الحديث الذى فيه ضعف قريبٌ محتمل، هو الحديث الحسن، ويصلح للعمل به.

ثم قال الشيخ: وكل هذا مستبهم لا يشفى الغليل، وليس فيما ذكره الترمذى والخطابى ما يفصل الحسن عن الصحيح. وقد أمعنتُ النظر فى ذلك والبحث، فتنقّح لى واتضح أن الحديث الحسن قسمان:

(أحدهما): الحديث الذى لايخلو رجال إسناده من مستورٍ لم تَتحقَّقْ أهليتُه، غير أنه ليس مغفلاً كثيرَ الخطأ، ولا هو متهم بالكذب، ويكون مَتْنُ الحديث قد رُوِى مثله أو نحوه من وجه آخر، فيخرج[٢] بذلك عن كونه شاذًا أو منكرًا[٣] . ثم قال: وكلام

---

(١) قال العراقى فى شرحه: «أراد المصنف ببعض المتأخرين أبا الفرج بن الجوزى، فإنه قال هكذا فى كتابيه: الموضوعات، والعلل المتناهية.

قال الشيخ تقى الدين بن دقيق العيد فى الاقتراح: إن هذا ليس مضبوطًا بضابط يتميز به القدر المحتمل من غيره. قال: وإذا اضطرب هذا الوصف لم يحصل التعريف المميز للحقيقة».

(٢) فى الأصل «يخرج» وصححناه من ابن الصلاح.

(٣) أوردوا على القسم الأول: المنقطع والمرسلَ الذى في رجاله مستور ويروى مثله =

الترمذى على هذا القسم يُتَنَزَّل.

(قلت): لا يمكن تنزيله لما ذكرناه عنه. والله أعلم[(١)] .

قال: **(القسم الثانى)**: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة، ولم يبلغ درجةَ رجال الصحيح فى الحفظ والإتقان، ولايُعَدُّ ما ينفرد به منكرًا، ولايكون المتن شاذًا ولا معللاً. قال: وعلى هذا يتنزل كلام الخطابى، قال: والذى ذكرناه يجمع بين كلاميهما.

قال الشيخ أبو عمرو: لا يلزم من ورود الحديث من طرق

= أو نحوه من وجه آخر. وأوردوا على الثانى المرسل الذى اشتهر رواته بما ذكره. ويندفع ذلك باشتراط الاتصال مع ما تقدم. أفاده العراقى فى شرحه.

وأفاد بعض العلماء: أن الحسن أعم من الصحيح لا قسيم له. وهو ما كان من الأحاديث الصالحة للعمل، فيجامع الصحيح، ولا يباينه. وعلى هذا فلا إشكال فى قول الترمذى: حسن صحيح، أو صحيح غريب.

(١) الذى يبدو لى فى الجواب عن هذا: أن الترمذى لا يريد بقوله فى بيان معنى الحسن« ويروى من غير وجه نحو (ذلك)» أن نفس الحديث عن الصحابى يروى من طرق أخرى، لأنه لا يكون حينئذ غريبًا، وإنما يريد أن لا يكون معناه غريبًا: بأن يروى المعنى عن صحابى آخر، أو يعتضد بعمومات أحاديث أخر، أو بنحو ذلك، مما يخرج به معناه عن أن يكون شاذًا غريبًا. فتأمل.

متعـددة كحديث «الأذنان من الرأس»[١] : أن يكون حـسنًا، لأن الضعف يتفـاوت، فمنه ما لا يزول بالمتابعـات، يعنى لا يؤثر كونُه تابعًا أو متـبوعًا، كـرواية الكذابين والمتروكين، ومنه ضـعفٌ يزول بالمتابعة، كما إذا كان راويه سيءَ الحفظ، أو رَوَى الحديثَ مرسلاً، فإن المتابعة تنفع حينئـذ، ويُرفع الحديث عن حضيض الضعف إلى أوج الحسن أو الصحة. والله أعلم[٢] .

(١) ملخص ما قال العراقى هنا (ص٣٧): أن حديث «الأذنان من الرأس» رواه ابن حِبّان فى صـحيحـه، من حديث شـهْر بن حَوْشَبٍ عن أبى أمـامة مـرفوعًا. و«شَهْر» ضعـفه الجمـهور. ورواه أبو داود فى سننه مـوقوفًا على أبى أمـامة، والترمـذى وقال: هذا حديث ليس إسناده بذاك القائم. وقـد رُوى من حديث جماعة من الصحابة، جمعهم ابن الجوزى في العلل المتناهية، وضعفها كلها.

(٢) وبذلك يتـبين خطأ كثـيـر من العلماء المتـأخـرين، في إطلاقهم أن الحـديث الضـعيف إذا جـاء من طرق مـتعـددة ضـعيـفة ارتـقى إلى درجة الحـسن أو الصحيح. فـإنه إذا كان ضعف الحديث لفسق الـراوى أو اتهامه بالكذب، ثم جـاء من طرق أخـرى من هذا النوع: ازداد ضـعـفًا إلى ضـعف، لأن تفـرد المتهمين بالكذب أو المجروحين فى عدالتهم بحيث لا يرويه غيرهم: يرفع الثقة بحديثهم، ويؤيد ضعف روايتهم. وهذا واضح.

{الترمذى أصل فى معرفة الحديث الحسن}

قال: وكتاب الترمذى أصل فى معرفة الحديث الحسن، وهو الذى نَوَّه بذكره، ويوجد في كلام غيره من مشايخه، كأحمد، والبخارى[1]، وكذا مَن بعده، كالدارقطنى.

{أبو داود من مظان الحديث الحسن}

قال: ومن مظانّه: سنن أبى داود، رُوِّينا عنه أنه قال: ذكرتُ الصحيح وما يشبهه ويقاربُه، وما كان فيه وَهْنٌ شديدٌ بيَّنْتُه، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح، وبعضها أصحُّ من بعض. قال: ورُوى عنه أنه يَذْكر فى كل باب أصحَّ ما عرفه فيه.

(قلت): ويُروى عنه أنه قال: وما سكتُّ عنه فهو حسنٌ.

قال ابن الصلاح: فما وجدناه فى كتابه مذكورًا مطلقًا وليس فى واحد من الصحيحين، ولا نَصَّ على صحته أحدٌ، فهو حسنٌ عند أبى داود.

---

(١) تعبير المؤلف هنا يوهم أن الترمذى من تلاميذ أحمد بن حنبل. وليس كذلك، فإنه لم يلق أحمد ولم يرو عنه، وإن كان من طبقة تلاميذ أحمد الكبار، كالبخارى، وروى عن شيوخ من طبقة أحمد أيضًا. وعبارة ابن الصلاح هنا أجود، إذ قال: «ويوجد فى متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التى قبله، كأحمد والبخارى وغيرهما».

(قلت): الرواياتُ عن أبى داود بكتابه (السنن) كثيرةٌ جدًا، ويوجد في بعضها من الكلام، بل والأحاديث، ما ليس فى الأخرى. ولأبى عُبيد الآجُرّى عنه أسئلة فى الجرح والتعديل، والتصحيح والتعليل، كتابٌ مفيد. ومن ذلك أحاديثُ ورجالٌ قد ذكرها فى سننه. فقوله وما سكَتَ عليه فهو حسن ـ : ما سكت عليه فى سننه فقط؟ أو مطلقًا؟ هذا مما ينبغى التنبيه عليه[1] والتيقظ له.

---

(١) قال العراقى (ص٤٠-٤١): «وهو كلام عجيب! وكيف يحسن هذا الاستفسار بعد قول ابن الصلاح: إن مظان الحسن سنن أبى داود؟ فكيف يحتمل حمل كلامه على الإطلاق فى السنن وغيرها؟ وكذلك لفظ أبى داود صريح فيه، فإنه قال: ذكرت في كتابى هذا الصحيح، إلى آخر كلامه. وأما قول ابن كثير: من ذلك أحاديث ورجال قد ذكرها فى سننه، إن أراد به أنه ضعف أحاديث ورجالاً فى سؤالات الآجرى وسكت عليها فى السنن، فلا يلزم من ذكره لها فى السؤالات بضعفٍ أن يكون الضعف شديدًا، فإنه يسكت فى سننه على الضعف الذى ليس بشديد، كما ذكره هو. نعم إنْ ذكر فى السؤالات أحاديث أو رجالاً بضعف شديد وسكت عليها فى السنن، فهو وارد عليه، ويحتاج حينئذ إلى جواب. والله أعلم».

أقول: الظاهر أن الحافظ العراقى لم يفهم كلام ابن كثير على وجهه الصحيح. فإن ابن الصلاح يحكم بحسن الأحاديث التى سكت عنها أبو داود، ولعله سكت عن أحاديث فى السنن وضعفها فى شيء من أقواله الأخرى، كإجاباته =

[كتاب المصابيح للبغوى]

قال: وما يذكره البغوى فى كتابه (المصابيح) من أن الصحيح ما أخرجاه أو أحدهما، وأن الحسن ما رواه أبو داود والترمذى وأشباههما: فهو اصطلاح خاص، لا يُعرف إلا له، وقد أنكر عليه النووى ذلك، لما فى بعضها من الأحاديث المنكرة[1] .

= للآجُرّى فى الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل. فلا يصح إذن أن يكون ما سكت عنه فى السنن وضعفه فى موضع آخر من كلامه ـ : حسنًا، بل يكون عنده ضعيفًا، ومع ذلك فإنه يدخل فى عموم كلام ابن الصلاح. واعتراض ابن كثير صحيحٌ واضح. وإنما لجأ ابن الصلاح إلى هذا، اتباعًا لقاعدته التى سار عليها، من أنه لا يجوز للمتأخرين التجاسر على الحكم بصحة حديث لم يوجد فى أحد الصحيحين أو لم ينص أحد من أئمة الحديث على صحته. وقد رددنا عليه فيما مضى (فى الحاشية رقم ١ ص ٤٠).

(١) البغوى: هو الحافظ محيى السنة أبو محمد الحسين بن مسعود الفرّاء البغوى، مات سنة ٥١٦ عن نحو ٨٠ سنة. وله ترجمة فى تذكرة الحفاظ (٤: ٥٢-٥٣). وكتابه المشار إليه هنا هو (مصابيح السنة). عنى العلماء بشرحه، على الرغم مما فيه من الاصطلاح غير الجيد، الذى أنكره عليه النووى وغيره.

وقال العراقى «ص٤١»: «أجاب بعضهم عن هذا الإيراد، بأن البغوى بين في كتابه (المصابيح) عند كل حديث كونه صحيحًا أو حسنًا أو غريبًا. فلا يرد عليه =

{صحة الإسناد لا يلزم منها صحة الحديث}

قال: والحكم بالصحة أو الحسن على الإسناد لا يلزم منه الحكم بذلك على المتن، إذ قد يكون شاذًا أو معللاً.

{قول الترمذي: حسن صحيح}

قال: وأما قول الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح» فمشكل، لأن الجمع بينهما في حديث واحد كالمتعذّر، فمنهم من قال: ذلك باعتبار إسنادين حسن وصحيح.

(قلت): وهذا يردُّه أنه يقول في بعض الأحاديث: «هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

ومنهم من يقول: هو حسنٌ باعتبار المتن، صحيح باعتبار الإسناد. وفي هذا نظر أيضًا، فإنه يقول ذلك في أحاديث مرويةٍ في صفة جهنم، وفي الحدود والقصاص، ونحو ذلك.

= ذلك. قلت: وما ذكره هذا المجيب عن البغوي، من أنه يذكر عقب كل حديث كونه صحيحًا أو حسنًا أو غريبًا، ليس كذلك. فإنه لا يبين الصحيح من الحسن فيما أورده من السنن، وإنما يسكت عليها. وإنما يبين الغريب غالبًا، وقد يبين الضعيف. وكذلك قال في خطبة كتابه: وما كان فيها من ضعيف غريب أشرت إليه. انتهى. فالإيراد باق في مزجه صحيح ما في السنن بما فيها من الحسن. وكأنه سكت عن بيان ذلك لاشتراكهما في الاحتجاج به».

والذى يظهر لى[١]: أنه يُشَرَّبُ الحكمُ بالصحة على الحديث كما يُشَرَّب الحسن بالصحة، فعلى هذا يكونُ ما يقول فيه «حسنٌ صحيحٌ» أعلى رتبةً عنده من الحسن، ودونَ الصحيح، ويكونُ حكمه على الحديث بالصحة المحْضَة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحُسْن. والله أعلم.

(٣- النوع الثالث: الحديث الضعيف)

قال: وهو ما لم يَجْتَمع فيه صفاتُ الصحيح، ولا صفات الحسن المذكورة فيما تقدم.

(١) رده العراقى فى شرحه (ص٤٧)، فقال: «والذى ظهر له تحكم لا دليل عليه. وهو بعيد من فهم معنى كلام الترمذي، والله أعلم».
وقال الشيخ محمد عبد الرزّاق حمزة: أوقعهم فى هذه الحيرة جعلُهم الحسن قسيم الصحيح. فورد عليهم وصف الترمذى لحديث واحد بأنه حسن صحيح، فأجاب كل بما ظهر له. والذى يظهر أن الحسن فى نظر الترمذى أعمُّ من الصحيح، فيجامعه وينفرد عنه، وأنه فى معنى المقبول المعمول به، الذى يقول مالك في مثله: «وعليه العمل ببلدنا». وما كان صحيحًا ولم يعمل به لسبب من الأسباب، يسميه الترمذى «صحيحًا» فقط. وهو مثل ما يرويه مالك فى موطئه ويقول عقبه: «وليس عليه العمل». وكأن غرض الترمذى أن يجمع فى كتابه بين الأحاديث وما أيّدها من عمل القرون الفاضلة من الصحابة ومن بعدهم. فيسمى هذه الأحاديث المؤيدة بالعمل حسانًا، سواء صحت أو نزلت =

ثم تكلم على تعـداده وتنوُّعِه باعتبـار فَقدِه واحدةً من صـفات الصحة أو أكثر، أو جميعَها.

فيـنقسمُ جنسـه إلى: الموضوع، والمقلوب، والشـاذّ، والمعلّل، والمضطرب، والمرسل، والمنقطع، والمُعْضل، وغير ذلك.

(٤- النوع الرابع: المسنـــد)

قال الحاكم: هو مـا اتّصل إسنادهُ إلى رسول الله ﷺ. وقال الخطيب: هو ما اتّصل إلى منتـهاه[1]. وحكى ابنُ عبـد البرّ: أنه المرويُّ عن رسول الله ﷺ، سواءٌ كان متـصلاً أو منقطعًا. فهذه أقوال ثلاثـــة.

(٥- النوع الخامس: المتصـــل)

ويقـال له «الموصـول» أيضًا، وهو يـنفي الإرسـالَ والانقطاعَ،

= عن درجة الصـحة، وما لم تتأيد بعـمل لا يصفها بالحسن وإن صحت. هذا الذى يظهر قد استفدناه من مذاكرة بعض شيوخنا ومجالستهم.

(١) وعلى تعريف الخـطيب يدخل الموقوف على الصحـابة إذا روى بسند ـ : فى تعريف المسند، وكذلك يدخل فيه ما روى عن التابعين بسند أيضًا. ولايدخلان فيه على تعريف الحاكم وابن عـبد البر، ويدخل المنقطع والمعضل على تعريف ابن عبد البر، ولا يدخل على تعريف الحاكم.

ويشمل المرفوعَ إلى النبى ﷺ ، والموقـوفَ على الصحابىّ أو من دُونه.

(٦- النوع السادس: المرفـــوع)

هو ما أضيف إلى النبى ﷺ قولاً أو فـعلاً عنه، وسواء كان مـتصـلاً أو منقطعًا أو مرســلاً، ونَفَى الخطيبُ أن يكون مرسـلاً، فقال: هو ما أخبر فيه الصحابى عن رسول الله ﷺ .

(٧- النوع السابع: الموقـــوف)

ومطلقُه يختصُّ بالصحابى، ولا يُستعمل فيمن دونه إلا مقيدًا. وقد يكون إسناده متصلاً وغيرَ متـصلٍ، وهو الذى يسميه كثيرٌ من الفقهاء والمحدثين أيضًا: أثرًا. وعزاه ابنُ الصلاح إلى الخراسانيين: أنهم يسمون الموقوف أثرًا.

(قـال): وبلغنا عن أبى القاسم الفُورَانى أنه قال: الخـبر ما كان عن رسول الله ﷺ ، والأثَرُ ما كان عن الصحابى.

(قلت): ومن هذا يُسمِّى كثـيرٌ من العلماء الكتـابَ الجامعَ لهذا وهذا (بالسنن والآثار) ككتابى (السنن والآثار) للطَّحَاوى والبـيهقى وغيرهما. والله أعلم.

(٨- النوع الثامن: المقطـــوع)

وهو الموقوف على التابعين قولاً وفعلاً، وهو غير المُنْقطِع. وقد وقع فى عـبارة الشـافعى والطبـرانى إطلاقُ «المقطوع» على مُنْقَطع الإسناد غير الموصول.

وقد تكلم الشيخ أبو عمرو على قول الصحابى «كنّا نفعل»، أو «نقـول كذا»، إن لم يُضِفْه إلى زمـان النبى ﷺ: فقـال أبو بكر البَرْقَانى[1] عن شيــخَـه أبى بكر الإســـماعـيلـى: إنه من قَبِيل الموقـوف. وحكم النَّيسابورى برفعـه، لأنـه يدل علـى التقرير، ورجَّحه ابنُ الصلاح[2].

قال: ومن هذا القبيل قـولُ الصحابىّ «كنّا لا نَرى بأسًا بكذا»، أو «كانوا يفـعلون أو يقولون»، أو «يقـال كذا فى عهـد رسول الله ﷺ» ـ: إنه من قبيل المرفوع.

---

(١) «البرقـانى»: بفتح الباء الموحدة، نـسبة إلى قرية من قـرى خوارزم. وأبو بكر هذا من شيوخ الخطيب، ولد سنة ٣٣٦، ومات سنة ٤٢٥.

(٢) ورجحـه أيضًا الحاكم والرازى والآمدى والنووى فى المجمـوع والعراقى وابن حجر وغيرهم.

[*]وقولُ الصحابى «أمرنا بكذا»، أو «نُهينا عن كذا»: مرفوعٌ مسند عند أصحاب الحديث. وهو قول أكثر أهل العلم[١]. وخالف فى ذلك فريقٌ، منهم أبو بكر الإسماعيلى. وكذا الكلام على قوله «من السُّنة كذا»، وقول أنَسٍ «أُمِرَ بلالٌ أن يَشْفَعَ الأذانَ ويُوتر الإقامة».

قال: وما قيل من أن تفسير الصحابى فى حكم المرفوع، فإنما ذلك فيما كان سَبَبَ نُزولٍ، أو نحوَ ذلك[٢].

---

(١) وهو الصحيح. وأقوى منه قول الصحابى «أحل لنا كذا»، أو «حُرم علينا كذا» فإنه ظاهر فى الرفع حكمًا، لا يحتمل غيره. انظر شرحنا على مسند أحمد، فى الحديث ٥٧٢٣. وانظر أيضًا (الكفاية) للخطيب (ص٤٢٠-٤٢٢).

(٢) أما إطلاق بعضهم أن تفسير الصحابة له حكم المرفوع، وأن ما يقوله الصحابى، مما لا مجال فيه للرأى، مرفوعٌ حكمًا كذلك ـــ: فإنه إطلاق غير جيّد، لأن الصحابة اجتهدوا كثيرًا فى تفسير القرآن، فاختلفوا، وأفتوا بما يرونه من عمومات الشريعة تطبيقًا على الفروع والمسائل. ويظن كثير من الناس أن هذا مما لا مجال للرأى فيه. وأما ما يحكيه بعض الصحابة من أخبار الأمم السابقة، فإنه لا يعطى حكم المرفوع أيضًا، لأن كثيرًا منهم رضى الله عنهم كان يروى الإسرائيليات عن أهل الكتاب، على سبيل الذكرى والموعظة، لا=

(*) فى هامش نسخة الشيخ شاكر الخاصة من ط. مكتبة صبيح كتب رحمه الله: «فى هذا الموضوع بحث جيد نفيس للحافظ في الفتح ٤: ٢١١». (الناشر).

أما إذا قال الراوى عن الصحابى: «يَرفَعُ الحديثَ» أو «يَنْميه» أو «يبلغ به النبى ﷺ»، فـهو عند أهل الحـديث من قبـيل المرفوع الصريح فى الرفع. والله أعلم.

(٩- النوع التاسع: المرســـــل)

قال ابن الصلاح: وصورته التى لاخلاف فـيها: حديث التابعى الكبير الذى قد أدرك جماعةً من الصحابة وجالسهم، كعُبيد الله بن عدىّ بن الخِيَار، ثم سعـيد بن المُسيَّب، وأمثالهمـا، إذا قال: «قال رسول الله ﷺ».

والمشهور التـسويـة بين التابعـين أجـمعين فى ذلـك. وحكى ابن عبد البر عن بعضهم: أنه لا يعد إرسال صغار التابعين مرسلاً.

ثم إن الحاكم يخص المرســل بالتابعين. والجمـهورُ من الفقـهاء والأصوليين يعمّمُونَ التابعين وغيرهم.

(قلت): قال أبو عـمرو بن الحـاجب فى مخـتصـره فى أصول الفقه: المرسل قول غير الصحابى: «قال رسول الله ﷺ».

هذا ما يتعلق بتصوره عند المحدثين.

= بمعنى أنهم يعتقـدون صحتها، أو يسـتجيزون نسبتـها إلى رسول الله ﷺ، حاشا وكلا.

وأما كونه حـجة في الدين، فذلك يتعلق بـعلم الأصول، وقد أشبعنا الكلام فى ذلك فى كتابنا «المقدمات».

وقد ذكـر مسلم فى مقـدمة كتابـه: «أن المرسل فى أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبـار ليس بحجة». وكذا حكاه ابن عـبد البر عن جماعة أصحاب الحديث.

وقال ابن الصلاح: «ومـا ذكرناه من سقوط الاحـتجاج بالمرسل والحكم بضعفـه، هو الذى استقر عليه آراءُ جمـاعةِ حُفَّاظِ الحديث ونُقَّاد الأثر، وتداولوه في تصانيفهم»[1] .

قال: والاحتجاج به مذهب مالك وأبى حـنيفة وأصحابهما فى طائفة. والله أعلم.

(قلت): وهو محكى عن الإمام أحمد بن حنبل، فى رواية.

وأمـا الشـافعى فَنَـصَّ على أن مُرْسَلات سعـيـد بن المسـيب: حِسَانٌ، قالوا: لأنه تَتَبَّعها فوجدها مُسْنَدةً. وَالله أعلم.

والذى عَوَّل عليه كلامه فى الرسالة: «أن مـراسيل كبار التابعين حجـةٌ، إن جاءتْ من وجه آخـرَ ولو مرسلةً، أو اعتـضَدَتْ بقول صـحابى أو أكـثـر العلماء، أو كـان المُرْسِلُ لو سَمَّى لا يُسَمِّى إلا

---

(١) لأنه حذف منه راوٍ غير معروف، وقد يكون غيرَ ثقة. والعبرة فى الرواية بالثقة واليقين، ولا حجة فى المجهول.

ثقةً، فحينئذ يكون مرسله حجةً، ولا ينتهضُ إلى رتبة المتّصل».

قال الشافعي: «وأمـا مراسيل غير كبار الـتابعين فلا أعلم أحدًا قَبلَها».

قال ابن الصلاح: وأما مراسيل الصحابة، كابن عباس وأمثاله، فـفي حكم الموصـول، لأنهم إنما يـروون عن الصـحـابة، وكلهم عدول، فجهالتُهم لا تضرّ. والله أعلم.

(قلـت): وقـد حكى بعضـهم الإجـماعَ على قـبـول مراسـيل الصحـابة. وذكر ابن الأثيـر وغيره فـى ذلك خلافًا. ويُحْكَى هذا المذهبُ عن الأستاذ أبى إسحاقَ الإسفرائينى، لاحتمال تلقّيهم عن بعض التابعين[1] . وقد وقع روايـةُ الأكابر عن الأصـاغر، والآباءُ عن الأبناء، كما سيأتى إن شاء الله تعالى.

(تنبيـــه): والحافظ البيهقى فى كتابه (السنن الكبير) وغيره يُسَمِّى ما رواه التابعـىُّ عن رجل من الصحابة «مرسـلاً». فإن كان يذهبُ

---

(١) قال السيوطى في التدريب (ص٧١): «وفى الصحيحين من ذلك ما لا يحصى ــ يعنى من مـراسيل الصـحابة ــ لأن أكـثـر رواياتهم عن الصحـابة، وكلهم عـدول، ورواياتهم عن غيـرهم نادرة، وإذا رووها بينوها، بل أكـثر مـا رواه الصحابة عن التابعين ليس أحاديث مـرفوعة، بل إسرائيليات، أو حكايات أو موقوفات» . وهذا هو الحق.

مع هذا إلى أنه ليس بحجة فيلزمه أن يكون مرسل الصحابة أيضًا ليس بحجة. والله أعلم.

(١٠- النوع العاشر: المنقطع)

قال ابن الصلاح: وفيه وفى الفرق بينه وبين المرسَل مذاهبُ.

(قلت): فمنهم من قال: هو أن يَسْقُط من الإسناد رجلٌ، أو يُذْكر فيه رجلٌ مُبْهَم.

ومثَّل ابن الصلاح للأول: بما رواه عبد الرزّاق عن الثوريّ عن أبى إسحاق عن زيد بن يُثَيْع [١] عن حذيفة مرفوعًا: **«إن ولَّيْتُموها أبا بكر فَقَوِىٌّ أمينٌ»**، الحديث، قال: ففيه انقطاع فى موضعين: أحدهما: أن عبد الرزّاق لم يسمعه من الثورى، إنما رواه عن النعمان بن أبى شيبة الجَنَدِىّ [٢] عنه. والثانى: أن الثوريّ لم يسمعه من أبى إسحاق، إنما رواه عن شَرِيك عنه.

ومثَّل الثانى: بما رواه أبو العلاء بن عبد الله بن الشِّخِّير [٣] عن

---

(١) بضم الياء التحتية وفتح الثاء المثلثة وإسكان الياء التحتية، ويقال (أثيع) بضم الهمزة فى أوله بدل الياء.

(٢) الجندى: بالجيم والنون المفتوحتين.

(٣) الشخير: بكسر الشين المعجمة، وتشديد الخاء المعجمة المكسورة. وأبو العلاء هذا اسمه «يزيد».

رجلَيْن عن شدّاد بن أوسٍ، حديث: «اللهم إنى أسألك الثباتَ فى الأمر».

ومنهم من قال: المنقطعُ مثلُ المرسَل، وهو كل ما لا يتصل إسناده، غير أن المرسل أكثر ما يطلق على ما رواه التابعى عن رسول الله ﷺ.

قال ابن الصلاح: وهذا أقرب، وهو الذى صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، وهو الذى ذكره الخطيب البغدادى فى كفايته[1].

---

(١) فى أصل مختصر ابن كثير هنا «فى كتابيه»، والذى فى علوم الحديث لابن الصلاح (ص٦٤): «فى كفايته». وهو الصواب، ولذلك أثبتناه.

وللخطيب البغدادى كتابان معروفان فى أصول الحديث:

أحدهما: (الكفاية فى علم الرواية)، وهو مطبوع بحيدر آباد الدكن بالهند سنة ١٣٥٧.

والآخر: (الجامع لآداب الشيخ والسامع)، لم يطبع.

وهذه العبارة التى أشار إليها ابن الصلاح، ثم ابن كثير، ثابتة فى كتاب (الكفاية)، (ص٢١)، قال:

«والمنقطع مثل المرسل، إلا أن هذه العبارة تستعمل غالبًا فى رواية مَن دون التابعى عن الصحابة، مثل أن يروى مالك بن أنس عن عبد الله بن عمر، أو سفيان الثورى عن جابر بن عبد الله، أو شعبة بن الحجاج عن أنس بن مالك، =

قـال: وحكى الخطيبُ عن بعـضـهم: أن المنقطع مـا رُوِىَ عن التـابعى فَمَنْ دُونَه، موقـوفًا عليه مـن قوله أو فـعله. وهذا بعيـد غريب. والله أعلم.

(١١- النوع الحادى عشر: المعضَل)

وهو ما سـقط من إسناده اثنان فـصاعداً. ومنه مـا يرسله تابعُ التابعى.

قال ابـن الصلاح: ومنه قـول المصنِّفين مـن الفـقهـاء: «قال رسـول الله ﷺ». وقـد سـمَّاه الخطيب فى بعض مـصـنفـاته «مرسـلاً»، وذلك على مذهب من يُسمِّى كل مـا لا يتصل إسنادُه «مرسلاً».

قال ابن الصلاح: وقد رَوى الأعمش عن الشعبى قال: «ويقال للرجل يوم القـيامة: عَمِلْت كـذا وكذا؟ فيـقول: لا، فَيُخْتَمُ على فيه»، الحديث، قال: فقَد أعْضَلَه الأعمشُ، لأن الشعبى يرويه عن أنس عن النبى ﷺ، قال: فقـد أسقط منه الأعمشُ أنسًا والنبىَّ ﷺ، فناسب أن يسمًّى معضَلاً.

= وما أشبه ذلك.

وقال بعـض أهل العلم بالحديث: الحـديث المنقطع ما رُوِى عن التـابعى ومن دونه موقوفًا عليه، من قوله أو فعله».

قال: وقد حاول بعضهم أن يطلق على الإسناد المُعَنْعَنِ اسم «الإرسال» أو «الانقطاع».

قال: والصحيح الذى عليه العمل: أنه متصل محمول على السماع، إذا تعاصروا، مع البراءة من وَصْمة التَّدليس.

وقد ادعى الشيخ أبو عمرو الدَّانى المقرئُ إجماعَ أهل النقل على ذلك، وكاد ابنُ عبد البرّ أن يدعىَ ذلك أيضًا[1] .

(قلت): وهذا هو الذى اعتمده مسلم فى صحيحه، وشنّع في خطبته على من يشترط مع المعاصرة اللُّقىَّ، حتى قيل: إنه يريد البخاريَّ، والظاهر أنه يريد عليًّ بن المَدِينى، فإنه يشترط ذلك فى أصل صحة الحديث، وأما البخارى فإنه لا يشترطه فى أصل الصحة، ولكن التزم ذلك فى كتابه «الصحيح». وقد اشترط

---

(١) قوله «وكاد ابن عبد البر» إلخ، قال العراقى: «ولا حاجة إلى قوله وكاد، فقد ادعاه، فقال فى مقدمة التمهيد: اعلم وفقك الله أنى تأملت أقاويل أئمة الحديث، ونظرتُ فى كتب من اشترط الصحيحَ فى النقل منهم ومن لم يشترطه ــ : فوجدتُهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لاخلاف بينهم فى ذلك، إذا جمع شروطًا ثلاثة، وهى: عدالة المحدِّثين، ولقاءُ بعضهم بعضًا، ومجالسةً ومشاهدةً، وأن يكونوا برآء من التدليس، ثم قال: وهو قول مالك وعامة أهل العلم».

أبو المظفر السَّمْعَانى مـع اللقاء طولَ الصَّحَابة[١] . وقال أبو عمرو الدانى: إن كان معـروفًا بالرواية عنه قُبِلَت العنْعَنَةُ. وقال القابِسىّ: إنْ أدركه إدراكًا بيّنًا.

وقد اختلف الأئمـة فيما إذا قـال الراوي: «أنّ فلانًا قال»، هل هو مثل قوله: «عن فلان»، فيكون مـحمولاً على الاتصال، حتى يثبتَ خلافُه؟ أو يكونَ قوله «أن فلانًا قال» دونَ قوله: «عن فلان»؟ كما فـرق بينهما أحمـد بن حنبل ويعقوب بن أبى شيـبة وأبو بكر البَرْديجى، فجعلوا «عن» صيغـةَ اتصال، وقوله «أن فلانًا قال كذا» فى حَكم الانقطاع حتى يثبت خلافُه. وذهب الجمهـور إلى أنهما سواءٌ فى كونهما متَّصلَيْن، قاله ابن عبد البر. وممن نص على ذلك مالك بن أنس.

وقـد حكى ابنُ عـبد الـبر الإجـمـاعَ على أن الإسناد المتـصل بالصحـابى، سواءٌ فيه أن يقـول «عن رسول الله ﷺ»، أو «قال رسول الله ﷺ» أو «سمعت رسول الله ﷺ».

وبحث الشيخ أبو عمرو ها هنا فيما[٢] إذا أسند الراوى ما أرسله غيرُه، فمنهم من قدَحَ في عـدالته بسبب ذلك، إذا كان المخالفُ له

---

(١) «الصحابة» بفتح الصاد، وقد تكسر أيضًا: مصدر «صحبه يصحبه».

(٢) فى الأصل « مـــا».

أحفظ منه أو أكثر عددًا، ومنهم من رجَّح بالكثرة أو الحفظ، ومنهم من قَبِلَ المُسْنَدَ مطلقًا، إذا كان عدلاً ضابطًا. وصححه الخطيبُ وابن الصلاح، وعزاه إلى الفقهاء والأصوليين، وحكى عن البخارى أنه قال: الزيادة من الثقة مقبولة[1] .

(١٢- النوع الثانى عشر: المدلَّس)

والتدليس قسمان:

أحدهما: أن يَرْوِى عمّن لقيَه ما لم يسمعْه منه، أو عمن عاصره ولم يَلْقَه، مُوهِمًا أنه سمعه منه[2] .

---

(١) وهو الحق الذى لا مرية فيه، لأن زيادة الثقة دليل على أنه حفظ ما غاب عن غيره، ومن حَفِظَ حجةٌ على من لم يحفظ. وكذلك الحكم فيما إذا روى الراوى حديثًا واحدًا مرارًا واختلفتْ روايتُه: فرواه مرةً مرفوعًا ومرةً موقوفًا، أو مرةً موصولاً ومرةً مرسلاً. فالصحيح تقديم الرواية الزائدة، إذ قد ينشط الشيخُ فيأتى بالحديث على وجهه، وقد يعرض له ما يدعوه إلى وقفه أو إرساله، فلا يقدح النقصُ فى الزيادة.

(٢) كأن يقول «عن فلان» أو «قال فلان» أو نحو ذلك، فأما إذا صرّح بالسماع أو التحديث ولم يكن قد سمعه من شيخه ولم يقرأه عليه ـ : لم يكن مدلسًا، بل كان كاذبًا فاسقًا، وفُرِغ من أمره.

ومن الأول قول ابن خَشْرَم[١] : كنّا عند سفيان بن عُيَيْنَة، فقال: «قال الزُّهْرى كذا»، فقيل له: أسمعت منه هذا؟ قال: «حدثنى به عبد الرزّاق عن مَعْمَرٍ عنه».

وقد كره هذا القسمَ من التدليس جماعةٌ من العلماء وذمُّوه. وكان شعبة أشدَّ الناس إنكارًا لذلك، ويُروى عنه أنه قال: لأن أزْنى أحبُّ إليَّ من أن أُدلِّسَ.

قال ابن الصلاح: وهذا محمول على المبالغة والزجر.

وقال الشافعى: التدليس أخو الكذب[٢] .

ومن الحفّاظ من جَرَحَ مَنْ عُرِف بهذا التدليس من الرُّواة، فرد روايتَه مطلقًا، وإن أتى بلفظ الاتصال، ولو لم يُعْرَف أنه دلّس إلا مرةً واحدةً، كما قد نص عليه الشافعى رحمه الله.

قال ابن الصلاح: والصحيح التفصيل بين ما صرّح فيه بالسماع، فَيُقْبَلُ، وبين ما أتى فيه بلفظٍ محتمَلٍ؛ فَيُرَدُّ.

قال: وفى الصحيحين من حديث جماعةٍ من هذا الضَّرْب،

---

(١) هو على بن خَشْرَم، بفتح الخاء وإسكان الشين المعجمتين وفتح الراء.

(٢) هذه الكلمة نقلها ابن الصلاح عن الشافعى عن شعبة، فليست من قول الشافعى بل هى من نَقْله.

كالسُّفيانَيْن والأعمش وقَتَادَةَ وهُشَيْم وغيرهم[1].

(قلت): وغـايةُ التـدليس أنه نوعٌ من الإرسـال لما ثبت عنده، وهو يَخْشَى أن يصرِّح بشيخه فيُرَدَّ من أجْله، والله أعلم.

وأما القسم الثاني من التدليس: فهو الإتيان باسم الشيخ أو كُنْيته على خـلاف المشهور بـه، تعميـةً لأمره، وتوعـيرًا للوقـوف على حاله، ويختلفُ ذلك باختلاف المقاصـد، فتارةً يُكْرَه، كما إذا كان أصغر سنًا منه، أو نازلَ الرواية، ونحـو ذلك، وتارةً يَحْرُم كما إذا كان غيـرَ ثقة فدلَّسه لئلا يُعـرف حالُه، أو أوهم أنه رجلٌ آخر من الثقات على وَفْقِ اسمه أو كُنيته.

---

(١) فائدة: نقل السـيوطى فى التدريب عن الحـاكم قال: «أهل الحجـاز والحرمين ومصر والعوالى وخراسان وإصبهان وبلاد فارس وخوزستان وما وراء النهر ـ: لا نعلم أحدًا من أئمتهم دلَّسوا، وأكثرُ المحدثين تدليسًا أهل الكوفة ونفرٌ يسيرٌ من أهل البصرة. وأما أهل بغداد فلم يُذْكـر عن أحدٍ من أهلها التدليس، إلى أبى بكر محمد بن محمد* بن سليمان الباغَنْدى الواسطى، فهو أول من أحدث التدليس بهـا». وقد ألف الحافظ برهان الديـن سبط ابن العجـمى المتوفى سنة ٨٤١ رسالة فـى التدليس والمدلسين، طبـعت فى حلب، وكذلك الحـافظ ابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢ ألف رسالةً طبعت فى مصر.

(*) فى طبعة مكتـبة صبيح ودار التراث وغيرهمـا: محمد بن محمـد بن محمد. وهو تصحيف. (الناشر)

وقد رَوَى أبو بكر بن مجاهد المقرئ عن أبى بكر بن أبى داود فقال: «حدثنا عبد الله بن أبى عبد الله»، وعن أبى بكر محمد بن حسن النقاش المفسر[١] فقال: «حدثنا محمد بن سند»، نَسَبَه إلى جَدٍّ له. والله أعلم[٢].

---

(١) هو محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون بن جعفر بن سند المقرئ، شيخ المقرئين فى عصره، وكان ضعيفًا فى الرواية، مات سنة ٣٥١، له ترجمة فى لسان الميزان (٥ : ١٣٢)، وتاريخ بغداد للخطيب (٢ : ٢٠١).

(٢) وبَقِيَتْ أقسام من التدليس:

* منها تدليس التسوية، وهو أن يسقط غير شيخه لضعفه أو صغره، فيصير الحديث ثقة عن ثقة، فيحكم له بالصحة، وفيه تغرير شديد، وممن اشتهر بذلك: بقيةُ بن الوليد، وكذلك الوليدُ بن مسلم، فكان يحذف شيوخَ الأوزاعىّ الضعفاء ويُبْقى الثقات، فقيل له فى ذلك؟ فقال: أنبل الأوزاعى أن يروى عن مثل هؤلاء! فقيل له: فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء، أحاديثَ مناكير، فأسقطتهم أنت وصيَّرتَها من رواية الأوزاعى عن الثقات، ضُعِّفَ الأوزاعى؟! فلم يلتفت الوليد إلى ذلك القول. وهذا التدليس أفحش أنواع التدليس مطلقًا وشرها.
* ومنه تدليس العطف، كأن يقول: «حدثنا فلان وفلان»، وهو لم يسمع من الثانى المعطوف، وقد ذُكر عن هُشيم أنه فعله.
* ومنه تدليس السكوت: كأن يقول: «حدثنا» أو «سمعت»، ثم يسكت، ثم =

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: وقد كان الخطيبُ لهجًا بهذا القسم في مصنَّفَاته[1].

(١٣- النوع الثالث عشر: الشاذّ)

قال الشافعي: وهو أن يرويَ الثقةُ حديثًا يخالف ما رَوَى الناسُ، وليس من ذلك أن يَروى ما لم يَرْوِ غيره.

= يقول: «هشام بن عروة» أو «الأعمش» موهمًا أنه سمع منهما، وليس كذلك.

(١) قال ابن الصلاح في النوع (٤٨): والخطيب الحافظ يروى في كتبه عن أبي القاسم الأزهري وعن عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي، وعن عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي، والجميع شخص واحد من مشايخه.

وكذلك يروى عن الحسن بن محمد الخلال، وعن الحسن بن أبي طالب، وعن أبي محمد الخلال، والجميع عبارة عن واحد.

ويروى أيضًا عن أبي القاسم التنوخي، وعن علي بن المحسن، وعن القاضي أبي القاسم علي بن المحسن التنوخي، وعن علي بن أبي عليّ المعدل، والجميع شخص واحد. وله من ذلك الكثير. والله أعلم.

أقول: وكذلك الحافظ أبو الفرج بن الجوزي يفعل هذا في مؤلفاته ويكثر منه. وتبعهما كثير من المتأخرين.

وهو عمل غير مستحسن، لما فيه من صعوبة معرفة الشيخ على من لم يعرفه، وقد لا يفطن له الناظر فيحكم بجهالته.

وقد حكاه الحافظ أبو يَعْلَى الخليلى القَزوينى عن جماعة من الحجازيين أيضًا.

قال: والذى عليه حُفّاظُ الحديث: أن الشاذّ ما ليس له إلا إسنادٌ واحد، يشذّ به ثقةٌ أو غيرُ ثقة، فيُتوقَّف فيما شذَّ به الثقة ولا يُحتجُّ به، ويردُّ ما شذَّ به غيرُ الثقة.

وقال الحاكم النَّيْسَابورى: هو الذى ينفرد به الثقةُ، وليس له مُتَابعٌ.

قال ابن الصلاح: ويُشْكِلُ على هذا: حديث «الأعمال بالنيات»، فإنه تفرَّد به عمرُ، وعنه عَلْقَمَةُ، وعنه محمد بن إبراهيم التَّيمى، وعنه يحيى بن سعيد الأنصارى.

(قلت): ثم تواتر عن يحيى بن سعيد هذا، فيقال: إنه رواه عنه نحوٌ من مائتين، وقيل أزيدُ من ذلك، وقد ذكر له ابن مَنْدَةَ متابَعَاتٍ غَرَائبَ، ولا تصحُّ، كما بسطناه فى مسند عمر، وفى الأحكام الكبير[1].

---

(١) ومن هذا يعرف خطأ من زعم أن حديث «الأعمال بالنيات» متواتر، وقد حكَى لنا هذا ثقاتٌ من شيوخنا عن عالم كبير لم ندرك الرواية عنه. وزعم غيره أنه حديث مشهور. وكلا القولين خطأ، بل هو حديث فردٌ غريب صحيح. ولذلك قال الحافظ أبو بكر البزّار بعد تخريجه ـــ فيما نقله عنه العراقى (ص٨٥): «لا يصح عن النبى ﷺ إلا من حديث عمر، ولا عن =

قال: وكذلك حـديث عبد الله بن دينار عن عبـد الله بن عمر: «أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الوَلاء وعن هِبَته».

وتفرَّد مالك عن الزهرى عن أنس: «أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المِغْفَر».

وكلٌّ من هذه الأحاديث الثلاثة فى الصـحيحين من هذه الوجوه المذكورة فقط.

وقد قال مسلم: للزهرىّ تسعون حرفًا لا يرويها غيرُه.

وهذا الذى قاله مسلم عن الزهرى، من تفـرده بأشياء لا يرويها غيره: يشاركُه فى نظيرها جماعةٌ من الرواة.

فإذَن الذى قـاله الشافعى أولاً هو الصواب: أنه إذا روى الـثقةُ شيئًا قدَ خالفه فيه الناس فهو الشاذُّ، يعنى المردود، وليس من ذلك أن يروىَ الثقـةُ ما لم يَرْوِ غيـرُه، بل هو مقبـــول إذا كـــان عدلاً ضابطًا حافظًا.

فإن هذا لو رُدَّ لرُدَّتْ أحـاديثُ كثيـرةٌ من هذا النَّمط، وتعطَّلتْ كثير من المسّائل عن الدلائل. والله أعلم.

وأما إن كان المنفرْدُ به غيـرَ حافظ، وهو مع ذلك عدلٌ ضابط:

= عمر إلا من حديث عَلْقَمَةَ، ولا عن علقمة إلا من حديث محمد بن إبراهيم، ولا عن محمد بن إبراهيم إلا من حديث يحيى بن سعيد».

فحديثه حسن. فإنْ فَقَدَ ذلك فمردود[1]. والله أعلم.

(١٤- النوع الرابع عشر: المنكــــر)

وهو كالشاذّ: إن خالف راويه الثقات فمنكرٌ مردودٌ، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطًا، وإن لم يخالف، فمنكر مردودٌ[2].

وأمـا إن كان الذى تفـرد به عـدل ضـابط حافظٌ قُبِلَ شـرعًا، ولايقال له «منكر»، وإن قيل له ذلك لغةً.

(١٥- النوع الخامس عشر: فى الاعتبار والمتابعات والشواهد)[3]

مثاله: أن يروىَ حمَّاد بن سَلَمة عن أيوبَ عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة عن النبى ﷺ حـديثًا، فإن رواه غـير حـماد عن أيوب أو غيرُ أيوبَ عن محمد، أو غـيرُ محمد عن أبى هريرة، أو غيرُ أبى هريرة عن النبى ﷺ، فهذه متابعاتٌ.

---

(١) ويسمى «منكرًا»، وهو الذى يأتى فى النوع التالى لهذا.

(٢) يعنى أن ما انفرد به الراوى الذى ليس بعدل ولا ضابط فهو منكر مردود، مع أنه لم يخالفه غيره فى روايته، لأنه انفرد بها. ومثله لا يقبل تفرده.

(٣) قال ابن الصـلاح: «هذه أمور يتـداولونها فى نظرهم فى حـال الحديث: هل تفرد به راويه أو لا؟ وهل هو معروف أو لا؟».

فإن رُوِيَ معناه من طريق أخرى عن صحابي آخر سمي شاهدًا لمعناه.

وإن لم يُرْوَ بمعناه أيضًا حديثٌ آخر فهو فرد من الأفراد[1].

ويُغْتَفَرُ في باب «الشواهد والمتابعات» من الرواية عن الضعيف القريب الضعف -: ما لا يُغْتَفَرُ في الأصول، كما يقع في الصحيحين وغيرهما مثل ذلك. ولهذا يقول الدارقطني في بعض الضعفاء: «يَصْلُحُ للاعتبار»، أو «لا يَصْلُح أن يُعْتَبَرَ به». والله أعلم[2].

(١٦- النوع السادس عشر: في الأفراد)

وهو أقسام: تارةً ينفرد به الراوي عن شيخه، كما تقدم. أو ينفرد به أهل قُطْر، كما يقال «تفرد به أهل الشام» أو «العراق» أو

---

(١) وهو الفرد المطلق، وينقسم عند ذلك إلى مردود منكر، وإلى مقبول غير مردود، كما سبق.

(٢) لم يوضح المؤلف هذا الباب إيضاحًا كافيًا. وقد بيناه في شرحنا على ألفية السيوطي في المصطلح، فقلنا:

تجد أهل الحديث يبحثون عمّا يرويه الراوي، ليتعرفوا ما إذا كان قد انفرد به أو لا، وهذا البحث يسمَّى عندهم «الاعتبار». فإذا لم يجدوا ثقةً رواه غيره كان الحديث «فردًا مطلقًا» أو «غريبًا» كما مضى. مثال ذلك: أن يروى حمّاد =

= ابن سلمة حديثًا عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة عن النبى ﷺ، فينظر: هل رواه ثقة آخر عن أيوب؟ فإن وُجِدَ كان ذلك متابعةً تامةً، وإن لم يوجد فينظر: هل رواه ثقة آخرُ عن ابن سيرين غير أيوب؟ فإن وجد كان متابعةً قاصرةً، وإن لم يوجد فينظر: هل رواه ثقة آخر عن أبى هريرة غير ابن سيرين؟ فإن وجد كان متابعةً قاصرةً: وإن لم يوجد فينظر: هل رواه صحابى آخر عن النبى ﷺ غير أبى هريرة؟ فإن وجد كان متابعةً قاصرةً أيضًا، وإن لم يوجد كان الحديث فردًا غريبًا. كحديث «أحْبِبْ حبيبَك هَوْنًا مًّا»، فإنه رواه الترمذى من طريق حماد بن سلمة بالإسناد السابق، وقال: «غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه». قال السيوطى فى التدريب: «أى من وجهٍ يثبت، وإلا فقد رواه الحسن بن دينار عن ابن سيرين، والحسن متروك الحديث لا يصلح للمتابعات».

وإذا وجدنا الحديث غريبًا بهذه المثابة، ثم وجدنا حديثًا آخر بمعناه، كان الثانى شاهدًا للأول. قال الحافظ ابن حجر: «قد يسمّى الشاهدُ متابعةً أيضًا، والأمر سهل. مثال ما اجتمع فيه المتابعة التامة والقاصرة والشاهد: ما رواه الشافعى فى الأم عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العِدَّةَ ثلاثين». فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعى تفرد به عن مالك، فعدّوه فى غرائبه، لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسناد بلفظ «فإن غُمَّ عليكم فاقْدُرُوا له». لكن وجدنا للشافعى متابعًا: وهو عبد الله بن مسلمة القَعْنَبى، كذلك أخرجه البخارى عنه عن =

«الحجاز» أو نحو ذلك. وقد يتفرد به واحدٌ منهم، فيجتمع فيه الوصفان. والله أعلم.

وللحافظ الدارقطنى كتاب فى الأفراد فى مائة جزء، ولم يُسْبَق إلى نظيره، وقد جمعه الحافظ محمد بن طاهر فى أطرافٍ رَتَّبه فيها.

= مالك، وهذه متابعة تامة. ووجدنا له متابعةً قاصرةً فى صحيح ابن خُزيمة، من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر، بلفظ: «فأكملوا ثلاثين». وفى صحيح مسلم من رواية عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ: «فَاقْدُرُوا ثلاثين». ووجدنا له شاهدًا رواه النسائى من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبى ﷺ، فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر: بلفظه سواء. ورواه البخارى من رواية محمد ابن زياد عن أبى هريرة بلفظ: «فإن أُغْمِىَ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين». وذلك شاهد بالمعنى.

وظاهر صنيع ابن الصلاح والنووى يوهم أن الاعتبار قَسِيمٌ للمتابعات والشواهد، وأنها أنواع ثلاثة. وقد تبين لك مما سبق أن الاعتبار ليس نوعًا بعينه، وإنما هو هيئةُ التوصّل للنوعين: المتابعات والشواهد، وسبرُ طرقِ الحديث لمعرفتهما فقط.

(١٧- النوع السابع عشر: فى زيادة الثقـة)

إذا تفـرد الراوى بزيادة فى الحـديث عن بقيـة الرواة عن شـيخ لهم، وهذا الذى يُعبَّر عنه بزيادة الثقة، فهل هى مقبولة أم لا؟ فيه خلاف مشـهور: فحكى الخطيبُ عن أكثـر الفقهاء قـبولها، وردّها أكثرُ المحدِّثين.

ومن الناس من قـال: إن اتَّحد مـجلسُ السمـاعِ لم تُقْبل، وإن تعـدَّد قُبِلَتْ. ومنهم من قـال: تُقـبل الزيادةُ إذا كـانتْ من غـيـر الراوى، بخلاف ما إذا نَشِط فرواها تارةً وأسقطها أخرى[1] .

ومنهم من قال: إن كانت مخـالفةً فى الحكم لما رواه الباقون لم تُقبل، وإلا قُبلتْ، كما لو تفـرَّد بالحديث كلِّه، فإنه يُقْبل تفرُّده به إذا كـان ثقـةً ضـابطًا أو حافـظًا. وقد حكـى الخطيبُ على ذلك الإجماعَ.

وقد مَثَّل الشيخُ أبـو عمرو زيادةَ الثقة بحـديث مالك عن نافع عن ابن عـمـر: «أن رسـول الله ﷺ فـرضَ زكـاةَ الفطْر من رمـضانَ، علـى كل حرّ أو عـبـدٍ، ذكرٍ أو أنـثى، من المسلمين».

(١) أى إن هذا القائل يرى قبول الزيادة من غير الراوى، وأما من نفس الراوى فلا يقبلها. وهو قول غير جيِّد.

فقوله: «من المسلمين»: من زيادات مالك عن نافع. وقد زعم الترمذى[1] أن مالكًا تفرَّد بها، وسكت أبو عمرو على ذلك. ولم يتفرَّدْ بها مالكٌ. فقد رواها مسلم من طريق الضحَّاك بن عثمان عن نافع، كما رواها مالك، وكذا رواها البخارىّ وأبو داود والنسائى من طريق عمر بن نافعٍ عن أبيه، كمالكٍ.

قال: ومن أمثلة ذلك حديث: «جُعلَتْ لىَ الأرضُ مسجدًا وطَهُورًا». تفرد أبو مالك سَعْدُ بنُ طارق الأشْجَعى بزيادة «وتربتُها طَهُورًا» عن رِبْعِيّ بن حِرَاشٍ[2] عن حُذَيْفة عن النبى ﷺ، رواه

---

(١) ذكره الترمذى فى العلل التى فى آخر الجامع فقال: ورب حديث إنما يُستغرب لزيادةٍ تكون فى الحديث، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يُعتمد على حفظه. مثل ما رَوَى مالك بن أنس ــ فذكر الحديث ــ ثم قال: وزاد مالك فى هذا الحديث «من المسلمين»، وروى أيوبُ وعُبيد الله بن عمر وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ولم يذكروا فيه «من المسلمين». وقد رَوَى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه. انتهى كلام الترمذي. ذكره العراقى فى شرحه على المقدمة مدافعًا عن الترمذى، أنه لم يذكر التفرد مطلقًا عن مالك، وإنما قيده بتفرد الحافظ كمالك، إلى آخر ما أطال به. (ص٩٣-٩٤).

(٢) «ربعى» : بكسر الراء وإسكان الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء المثناة. و «حراش» : بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وآخره شين معجمة.

مسلم وابن خُزَيمة وأبو عَوانَةَ الإسفراييني في صحاحهم من حديثه.

وذكر أن الخلاف في الوَصْل والإرسال، كالخلاف في قَبُول زيادة الثقة[1].

---

(١) هذا باب دقيق من أبواب التعارض والترجيح بين الأدلة، وهو من البحوث الهامة عند المحدثين والفقهاء والأصوليين.

فإذا روى العدل الثقة حديثًا وزاد فيه زيادة لم يَرْوها غيرُه من العدول الذين رووا نفس الحديث، أو رواه الثقة العدلُ نفسُه مرةً ناقصًا ومرةً زائدًا ـ: فالقول الصحيح الراجح: أن الزيادة مقبولة، سواء أوقعت ممن رواه ناقصًا أم من غيره، وسواء أتعلق بها حكم شرعي أم لا، وسواء غيَّرت الحكم الثابت أم لا، وسواء أوجبتْ نقضَ أحكام ثبتت بخبر ليستْ هي فيه أم لا؟ وهذا هو مذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين، وادّعى ابن طاهر الاتفاقَ على هذا القول.

وقد عقد الإمام الحجة أبو محمد على بن حزم في هذه المسألة فصلاً هامًا بالأدلة الدقيقة في كتابه (الإحكام) في الأصول (ج٢ص٩٠-٩٦) ومما قاله فيه: «إذا روى العدل زيادةً على ما روى غيره، فسواء انفرد بها، أو شاركه فيها غيره، مثله أو دونه أو فوقه، فالأخذ بتلك الزيادة فرض، ومن خالفَنا في ذلك فإنه يتناقض أقبح تناقض، فيأخذ بحديث رواه واحدٌ ويُضيفه إلى ظاهر القرآن ـ الذى نقله أهل الدنيا كلهم ـ أو يَخُصُّه به، وهم بلا شك أكثرُ من رُواة الخبر الذى زاد عليهم حكمًا آخر لم يَرْوه غيره، وفى هذا التناقض من =

(١٨ - النوع الثامن عشر: المعلل من الحديث)

وهو فنٌّ خَفِيَ على كثير من علماء الحديث، حتى قال بعض حفّاظهم: معرفتُنا بهذا كهانةٌ عند الجاهل.

وإنما يهتدى إلى تحقيق هذا الفن الجَهَابِذَةُ النُّقَّادُ منهم، يميّزون بين صحيح الحديث وسقيمه، ومُعْوَجِّه ومستقيمه، كما يميز الصَّيْرَفِيُّ البصيرُ بصناعته بين الجياد والزُّيُوف، والدنانير والفُلُوس.

= القبح ما لا يستجيزه ذو فهم وذو ورع» ثم قال: «ولا فرق بين أن يروى الراوى العدل حديثًا فلا يرويه أحدٌ غيره، أو يرويه غيرُه مرسلاً، أو يرويه ضعفاء، وبين أن يروى الراوى العدل لفظةً زائدة لم يروها غيره من رواة الحديث، وكل ذلك سواء، واجب قبوله، بالبرهان الذى قدمناه فى وجوب قبول خبر الواحد العدل الحافظ. وهذه الزيادة وهذا الإسناد هما خبرُ واحدٍ عدلٍ حافظ، ففرضٌ قبوله لهما؛ ولا نبالى رَوَى مثلَ ذلك غيرُه أو لم يروه سواءٍ. ومن خالفنا فقد دخل فى باب ترك قبول خبر الواحد، ولحق بمن أتى ذلك من المعتزلة، وتناقض فى مذهبه. وانفراد العدل باللفظة كانفراده بالحديث كله، ولافرق».

ثم إن فى المسئلة أقوالاً أخر كثيرة، ذكرها السيوطى فى التدريب تفصيلاً. ولا نرى لشىء منها دليلاً يركن إليه. والحق ما قلناه، والحمد لله. نعم: قد يتبين للناظر المحقِّق من الأدلة والقرائن القوية أن الزيادة التى زادها الراوى الثقة زيادةٌ شاذة أخطأ فيها، فهذا له حكمه، وهو من النادر الذى لا تبنى عليه القواعد.

فكما لا يَتَمَارى هذا، كـذلك يقطـع ذاك بما ذكـرناه، ومنهم من يظنُّ، ومنـهم من يَقِفُ، بحـسب مـراتب عـلومـهم وحذْقـهم واطّلاعـهم على طرق الحـديث، وذَوْقِهم حـلاوةَ عبـارةِ الرسـول ﷺ التى لايشبهُها غيرُها من ألفاظ النَاس.

فمن الأحاديث المرويّة مـا عليه أنوارُ النبوَّة، ومنها مـا وقع فيه تغييرُ لفظ أو زيادةٌ باطلةٌ أو مجازفـةٌ أو نحو ذلك، يدركها البصير من أهل هَذه الصناعة.

وقد يكون التعليل مستفاداً من الإسناد. وبسْطُ أمثلة ذلك يطول جدّا، وإنما يظهر بالعمل.

ومن أحسن كتاب وضع فى ذلك وأجلـه وأفحله (كتاب العلل) لعلىّ بن المَدينىّ شـيخ البخـارى. وسائرُ المحدِّثين بـعدَه، فى هذا الشأن على الخصوص[*]. وكذلك (كتاب العلل) لـعبد الرحمن بن أبى حـاتم، وهو مـرتّب على أبواب الفـقـه[1]، و(كتـاب العلل) للخلال[2]. ويَقَعُ فى مسند الحافظ أبى بكر البـزّار مـن التعالـيل

(١) وقد طبع فى مصر فى مجلدين.

(٢) كان فى الأصل « للـخلابى » وهو تحريف، فـصححناه «لـلخلال»، لأنه هو الذى له كتاب فى العلل.

(*) هكذا في ط. صبيح وغيرها، وسياق الكلام غير تام. (الناشر)

ما لا يوجد فى غيره من المسانيد.

وقد جمع أَزِمَّةَ ما ذكرناه كله الحافظ الكبير أبو الحسن الدارقطنى فى كتابه فى ذلك، وهو من أجلّ كتاب، بل أَجَلُّ ما رأيناه وُضِعَ فى هذا الفن، لم يُسْبَقْ إلى مثله، وقد أعجز من يريد أن يأتى [بعده]، فرحمه الله وأكرم مثواه. ولكن يُعْوِزُه شىءٌ لابدّ منه، وهو: أن يرتب على الأبواب، ليقرب تناولُه للطلاَّب، أو أن تكون أسَماءُ الصحابة الذين اشتمل عليهم مرتبين على حروف المعجم، ليسهل الأخذ منه، فإنه مبددٌ جدًا، لا يكاد يهتدى الإنسان إلى مطلوبه منه بسهولة[1] . والله الموفق.

---

(١) هذا الفن من أدق فنون الحديث وأعوصها، بل هو رأس علومه وأشرفها. ولا يتمكن منه إلا أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب. ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل، كابن المَدِينى وأحمد والبخارى ويعقوب بن شيبة وأبى حاتم وأبى زُرْعَة والتّرمذى والدارقطنى. وقد أُلِّفَتْ فيه كتبٌ خاصّة. فمنها «كتاب العلل» فى آخر سنن الترمذى، وهو مختصر. ومنها الكتب التى ذكرها المؤلف.

وقد حكى السيوطى فى التدريب أن الحافظ ابن حجر ألّف فيه كتابًا سمّاه «الزهر المطلول فى الخبر المعلول»، ولم أره، ولو وجد لكان فى رأيى جديراً بالنشر، لأن الحافظ ابن حجر دقيقُ الملاحظة واسعُ الاطلاع، ويُظَنُّ أنه يجمع كلَّ ما تكلم فيه المتقدمون من الأئمة من الأحاديث المعلولة. =

وتجد الكلام على علل الأحاديث مفرقًا فى كتب كثيرة، من أهمها: «نَصْبُ الراية في تخريج أحاديث الهداية» للحافظ الزيلعي. و«التلخيص الحَبِير»، و«فتح البارى»، كلاهما للحافظ ابن حَجَر. و«نيل الأوطار» للشوكانى. و«المحلَّى» للإمام الحجة أبى محمد على بن حزم الظاهرى، وكتاب «تهذيب سنن أبى داود» للعلامة المحقق ابن قَيِّم الجَوْزِيَّة.

وعلة الحديث سبب غامض خفى قادح فى الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه.

والحديث المعلول: هو الحديث الذى اطلعَ فيه على علة تَقْدح فى صحته، مع أن الظاهر سلامته منها. ويتطرّق ذلك إلى الإسناد الذى رجاله ثقات، الجامع شروطَ الصحةِ من حيث الظاهر.

والطريقُ إلى معرفة العلل: جمعُ طرق الحديث، والنظرُ فى اختلاف رواته، وفى ضبطهم وإتقانهم. فيقعُ فى نفس العالم العارف بهذا الشأن أن الحديث معلول، ويغلب على ظنه، فيحكم بعدم صحته، أو يتردد فيتوقف فيه.

وربما تَقْصُر عبارتُه عن إقامة الحجة على دعواه. قال عبد الرحمن بن مهدى: «معرفة علل الحديث إلهامٌ، لو قلتَ للعالم بعلل الحديث: من أين قلتَ هذا؟ لم يكن له حجة، وكم من شخص لا يهتدى لذلك». وقيل له أيضًا: «إنك تقول للشيء: هذا صحيح، وهذا لم يثبت، فعمَّن تقول ذلك؟ فقال: أرأيتَ لو أتيتَ الناقد فأريته دراهمك، فقال: هذا جيد، وهذا بَهْرَجٌ، أكنتَ تسأل عن ذلك، أو تسلّم له الأمر؟! قال: بل أسلّم له الأمرَ، قال: فهذا كذلك، لطول المجالسة والمناظرة والخبرة».

وسئل أبو زُرْعَة: «ما الحجة فى تعليلكم الحديث؟ فقال: الحجة أن تسألنى عن حديث له علة، فأذكرَ علته، ثم تقصدَ ابنَ وَارَة - يعنى محمد بن مسلم ابن وارة - فتسأله عنه ، فيذكرَ علته، ثم تقصدَ أبا حاتم: فيعلله، ثم تميز كلامَنا على ذلك الحديث، فإن وجدتَ بيننا خلافًا، فاعلمْ أن كلاً منَّا تكلم على مراده، وإن وجدتَ الكلمةَ متفقةً فاعلمْ حقيقة هذا العلم. ففعل الرجل ذلك، فاتفقت كلمتُهم، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهامٌ».

والعلة قد تكون بالإرسال فى الموصول، أو الوقف فى المرفوع، أو بدخول حديث فى حديث، أو وهم واهم، أو غير ذلك، مما يتبين للعارف بهذا الشأن من جمع الطرق ومقارنتها، ومن قرائن تنضم إلى ذلك.

وأكثر ما تكون العلل فى أسانيد الأحاديث، فتقدح فى الإسناد والمتن معًا، إذا ظهر منها ضعف الحديث.

وقد تقدح فى الإسناد وحده، إذا كان الحديث مرويًا بإسناد آخر صحيح. مثل الحديث الذى رواه يَعْلَى بن عُبَيد الطَّنَافسى - أحد الثقات - عن سفيان الثورى عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال: «البيِّعان بالخيار»، الحديث. فهذا الإسناد متصل بنقل العدل عن العدل، وهو معلول، وإسناده غير صحيح، والمتن صحيح على كل حال، لأن يعلى بن عُبيد غلط على سفيان فى قوله «عمرو بن دينار»، وإنما صوابه: «عبد الله بن دينار»، هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان، كأبى نُعيم الفضل بن دُكَين، ومحمد ابن يوسف الفِرْيابى، وَمَخْلَد بن يزيد، وغيرهم، رووه عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

= وقد تقع العلة فى متن الحديث، كالحديث الذى أخرجه مسلم فى صحيحه من رواية الوليد بن مسلم: حدثنا الأوزاعى عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس ابن مالك أنه حدثه قال: صليت خلف النبى ﷺ وأبى بكر [وعمر][*] وعثمان، فكانوا يستفتحون بـ (الحمد لله رب العالمين)، لا يذكرون (بسم الله الرحمن الرحيم) فى أول قراءة ولا فى آخرها. ثم رواه مسلم أيضًا من رواية الوليد عن الأوزاعى: أخبرنى إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة أنه سمع أنسًا يذكر ذلك، قال ابن الصلاح فى كتاب علوم الحديث: «فعلل قوم رواية اللفظ المذكور ــ يعنى التصريح بنفى قراءة البسملة ــ لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه: فكانوا يستفتحون القراءة بـ (الحمد لله رب العالمين)، من غير تعرض لذكر البسملة، وهو الذى اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيح. ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذى وقع له. ففهم من قوله: «كانوا يستفتحون بالحمد لله» أنهم كانوا لا يبسملون، فرواه على ما فهم، وأخطأ، لأن معناه أن السورة التى كانوا يفتتحون بها من السور هى الفاتحة، وليس فيه تعرض لذكر التسمية. وانضم إلى ذلك أمور: منها أنه ثبت عن أنس أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية، فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئًا عن رسول الله ﷺ. والله أعلم». وقد أطال الحافظ العراقى فى شرحه على ابن الصلاح الكلام على تعليل هذا الحديث (ص٩٨ــ١٠٣) وكذلك السيوطى فى التدريب (٨٩-٩١). وانظر ما كتبه الأخ العلامة الشيخ محمد حامد الفقى فى تعليقه على المنتقى لابن تيمية (ج١ص٣٧٢-٣٧٦).

ثم إن الحاكم فى كتابه «علوم الحديث» قسَّم أجناس العلل إلى عشرة أجناس، =

(*) انظر ص (٣٤٦)

= نقلها بأمثلتها من (التدريب) للسيوطى (ص٩١-٩٣)، ونصححها من كتاب (علوم الحديث) للحاكم (ص١١٣-١١٩) إذ طبع بعد ذلك بمطبعة دار الكتب المصرية، مع احتفاظنا بتلخيص السيوطى، وهى:

الأول: أن يكون السندُ ظاهرُه الصحة، وفيه من لا يُعْرف بالسماع ممن رَوَى عنه. كحديث موسى بن عُقْبة عن سُهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: «من جلس مجلسًا كثُرَ فيه لَغَطُه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليكَ، إلاّ غُفر له ما كان فى مجلسه ذلك»، فرَوَى أنّ مسلمًا جاء إلى البخارى وسأله عنه؟ فقال: هذا حديث مليح، ولا أعلم فى الدنيا فى هذا الباب غير هذا الحديث، إلا أنه معلول، حدثنا به موسى بن إسماعيل حدثنا وُهيب حدثنا سُهيل عن عون بن عبد الله، قولَه. قال محمد بن إسماعيل [هو البخارى]: وهذا أولى، لأنه لا يُذكر لموسى بن عُقْبة سماعٌ من سُهيل.

وهذه العلة نقلها أيضًا الحافظ العراقى عن الحاكم (ص٩٧-٩٨) ثم عقَّب عليه فقال: «هكذا أعلّ الحاكم فى علومه هذا الحديث بهذه الحكاية، والغالب على الظن عدم صحتها، وأنا أتهم بها أحمد بن حمدون القصّار، راويها عن مسلم، فقد تُكُلِّم فيه، وهذا الحديث قد صححه الترمذى وابن حبان والحاكم، ويبعد أن البخارى يقول إنه لا يعلم فى الدنيا فى هذا الباب غير هذا الحديث، مع أنه قد ورد من حديث جماعة من الصحابة، غير أبى هريرة، وهم: أبو بَرْزَة الأسلمى، ورافع بن خَديج ، وجُبير بن مطعم، والزبير بن العوام، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمرو، وأنس بن مالك، والسائب بن يزيد، وعائشة. وقد بينت هذه الطرق كلَّها فى تخريج أحاديث الإحياء للغزالى». =

= **الثانى** ــ مما نقل فى التدريب عن الحاكم ــ: أن يكون الحديث مرسلاً من وجه رواه الثقات الحفاظ ــ ويُسند من وجهٍ ظاهرُه الصحة، كحديث قَبِيصة بن عُقْبة عن سفيان عن خالد الحذَّاء وعاصم عن أبى قِلاَبة عن أنس مرفوعًا: أرحم أمتى أبو بكر، وأشدّهم فى دين الله عمر، وأصدقهم حياءً عثمان، وأقرؤهم أبىّ بن كعب، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل. وإن لكل أمة أمينًا، وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة.

قال الحاكم: «فلو صح إسناده لأخرج فى الصحيح، إنما رَوَى خالد الحذّاء عن أبى قلابة مرسلاً، وأسند ووصل: «إن لكل أمة أمينًا وأبو عبيدة أمين هذه الأمة. هكذا رواه البصريون الحفاظ عن خالد الحذاء وعاصم جميعًا، وأسقط المرسل من الحديث، وخرج المتصل بذكر أبى عبيدة فى الصحيحين».

الثالث: أن يكون الحديث محفوظًا عن صحابى ويُرْوَى عن غيره، لاختلاف بلاد رُوَاته، كرواية المدنيين عن الكوفيين، كحديث موسى بن عُقْبَة عن أبى إسحاق عن أبى بُرْدَةَ عن أبيه مرفوعًا: «إنى لأستغفر الله وأتوبُ إليه فى اليوم مائةَ مرة» : هذا إسناد لاينظر فيه حديثىّ إلا ظَنَّ أنه من شرط الصحيح، والمدنيون إذا رَوَوْا عن الكوفيين زلقوا.

ثم رواه الحاكم بإسناده إلى حماد بن زيد عن ثابت البُنَانى قال: «سمعت أبا بُرْدَةَ يحدّث عن الأغَرِّ المُزنىّ، وكانت له صحبةٌ، قال: قال رسول الله ﷺ : إنه لَيُغَان على قلبى، فأستغفر الله فى اليوم مائة مرة». ثم ذكر الحاكم أنه رواه مسلم فى صحيحه هكذا، وقال: «وهو الصحيح المحفوظ».

تنبيه: فى نسخة التدريب «الأغر المدنى» بالدال، وهو تصحيف. فإن الأغرَّ =

= المدنى تابعى مولى لأبى هريرة وأبى سعيد، وأما الصحابى فهو «الأغر المُزَنِىُّ» بالزاى، وهو الذى يروى عنه أبو بُرْدَةَ بن أبى موسى الأشعرى.

الرابع: أن يكون محفوظًا عن صحابى، ويُرْوَى عن تابعيٍ يقع الوهم بالتصريح بما يقتضى صحبته، بل لا يكون معروفًا من جهته. كحديث زهير ابن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه: «أنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ فى المغرب بالطور». قال الحاكم: «خرَّج العسكرى وغيره من المشايخ هذا الحديثَ فى الوُحْدَان، وهو معلول من ثلاثة أوجه: أحدها: أن عثمان هو ابن أبى سليمان. والآخر: أن عثمان إنما رواه عن نافع بن جُبَيْر بن مُطعِم عن أبيه. والثالث: قوله سمع النبى ﷺ، وأبو سليمان لم يسمع من النبى ﷺ ولا رآه».

الخامس: أن يكون رُوى بالعنعنة وسقَط منه رجل، دَلَّ عليه طريق أخرى محفوظة. كحديث يونس عن ابن شهاب عن على بن الحسين عن رجال من الأنصار: «أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، فرُمِىَ بنجمٍ، فاستنار»، الحديث. قال الحاكم: «علة هذا الحديث أن يونس على حفظه وجلالة محله قَصَّر به، وإنما هو عن ابن عباس قال: حدثنى رجال من الأنصار، وهكذا رواه ابن عيينة وشُعيب وصالح والأوزاعى وغيرهم عن الزهرى».

السادس: أن يُختَلَف على رجل بالإسناد وغيره، ويكونَ المحفوظ عنه ما قابل الإسناد، كحديث على بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بُرَيْدة عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: قلت: يا رسول الله، ما لك أفصحنا؟، الحديث. وذكر الحاكم علته، وهى ما أسْنَدَ عن على بن خَشْرَم حدثنا على =

= ابن الحسين بن واقد: بلغنى عن عمر، فذكره.

السابع: الاختلاف على رجل فى تسمية شيخه أو تجهيله. كحديث أبى شهاب عن سفيان الثورى عن حجاج بن فَرَافِصَة عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة مرفوعًا: «المؤمن غِر كريم، والفاجر خَبٌّ لئيم». وذكر الحاكم علته، وهى ما أَسْنَدَ عن محمد بن كثير: حدثنا سفيان الثورى عن حجَّاج عن رجل عن أبى سلمة، فذكره.

تنبيه: قال السيوطى فى التدريب فى هذه العلة السابعة «كحديث الزهرى عن سفيان الثورى»! وهو خطأ غريب من مثله، فإن الزهرى أقدم جدًا من الثورى، ولم يذكر أحد أنه روى عنه، والصواب: كحديث أبى شهاب عن سفيان الثورى، كما فى علوم الحديث. وأبو شهاب هو الحنّاط ــ بالنون ــ واسمه «عبد ربه بن نافع الكنانى». والحديث عنه فى المستدرك للحاكم (ج١ص٤٣) فاشتبه الاسم على السيوطى، وظنه «ابن شهاب»، فنقله بالمعنى، وجعله «الزهرى»!! وهذا من مدهشات غلط العلماء الكبار، رحمهم الله ورضى عنهم.

ثم إن هذه العلة التى أعل بها الحاكم هذا الحديث غير جيدة، بل غير صحيحة، لأن أبا شهاب الحنَّاط لم ينفرد عن الثورى بتسمية «يحيى بن أبى كثير»، فقد تابعه عليه عيسى بن يونس ويحيى بن الضريس، فروياه عن الثورى عن حجاج عن يحيى عن أبى سلمة عن أبى هريرة مرفوعًا. وله أيضًا شاهد ــ وإن شئتَ فسمِّه متابعةً قاصرةً ــ فرواه عبد الرزاق عن بشر بن رافع عن يحيى بن أبى كثير بإسناده. فانتقض تعليل الحديث بغلط أبى شهاب=

= الحناط، وانظر أسانيده فى المستدرك. وبالله التوفيق.

الثامن: أن يكون الراوى عن شخص أدركه وسمع منه، ولكنه لم يسمع منه أحاديث معينةً، فإذا رواها عنه بلا واسطة، فعلّتُها أنه لم يسمعها[*] منه. كحديث يحيى بن أبى كثير عن أنس: «أن النبى ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال: أفطر عندكم الصائمون»، الحديث. قال الحاكم: «قد ثبت عندنا من غير وجهٍ روايةُ يحيى بن أبى كثير عن أنس بن مالك إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديث». ثم أسند عن يحيى قال: حُدِّثْتُ عن أنس، فذكره.

التاسع: أن تكون طريقٌ معروفة يَرْوِى أحدُ رجالها حديثًا من غير تلك الطريق، فيقعُ مَنْ رواه من تلك الطريق بناءً على الجادّة فى الوهم. كحديث المنذر بن عبد الله الحِزَامى عن عبد العزيز بن الماجِشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك اللهم»، الحديث: قال الحاكم: «لهذا الحديث علةٌ صحيحة. والمنذر بن عبد الله أخذ طريق المجرَّةِ فيه».

ثم رواه بإسناده إلى مالك بن إسماعيل عن عبد العزيز «حدثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عُبيد الله بن أبى رافع عن على بن أبى طالب».

العاشر: أن يُرْوَى الحديث مرفوعًا من وجهٍ وموقوفًا من وجهٍ. كحديث أبى فروة يزيد بن محمد حدثنا أبى عن أبيه عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر مرفوعًا: «من ضحك فى صلاته يُعيد الصلاةَ ولا يُعيد الوضوء»، ثم ذكر الحاكم علتَه، وهى ما رَوَى بإسناده عن وكيع عن الأعمش عن أبى سفيان =

(*) فى ط. صبيح ودار التراث وغيرهما: يسمعهما، والصواب: يسمعها. (الناشر)

= قال: «سئل جابر»، فذكره.

ثم إن الحاكم لم يجعل هذه الأجناس لحصر أنواع العلل، فقد قال الحاكم بعد ذكر هذه الأنواع: «وبقيتْ أجناسٌ لم نذكرها، وإنما جعلتُها مثالاً لأحاديث كثيرة معلولة، ليَهْتدىَ إليها المتبحّر فى هذا العلم. فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم».

واعلم أن من العلة مالا يَقْدَح فى صحة متن الحديث، وهو ما قلناه سابقًا، من أن العلة قد تكون فى الإسناد وحدَه، دون المتن، لصحته بإسناد آخر صحيح. كالحديث الذى ذكرنا من رواية يعلى بن عبيد عن الثورى عن عمرو ابن دينار، وقلنا أنه وهم فيه بذكر عمرو بن دينار، إذ هو محفوظ من رواية الثورى عن عبد الله بن دينار، وعمرو وعبد الله ثقتان.

وقد يطلق بعض علماء الحديث اسم «العلة» فى أقوالهم على الأسباب التى يُضعَّف بها الحديثُ: مِنْ جرح الراوى بالكذب أو الغفلة أو سوء الحفظ، أو نحو ذلك من الأسباب الظاهرة القادحة، فيقولون: «هذا الحديث معلول بفلان» مثلاً، ولا يريدون العلةَ المصطَلح عليها، لأنها إنما تكون بالأسباب الخفية التى تظهر من سَبْرِ طُرُق الحديث، كما تقدم.

وقد أطلق أبو يعلى الخليلى فى كتاب الإرشاد «العلةَ» على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إرسال من أرسل الحديث الذى أسنده الثقةُ الضابط، حتى قال: «من أقسام الصحيح: ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم: من الصحيح ما هو صحيح شاذ»، ولم يَقْصد بهذا التقيُّدَ بالاصطلاح، ومثَّلَ له بحديث مالك فى الموطإ أنه قال: «بلغنا أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: للمملوك طعامُه وكسوته»، فرواه مالك مُعْضَلاً هكذا فى الموطإ، =

(١٩- النوع التاسع عشر: المُضطرب)

وهو: أن يختلفَ الرواةُ فيه على شيخ بعينه، أو من وجوه أُخَر متعادلة لا يترجَّح بعضُها على بعض. وقد يكونُ تارةً فى الإسناد،

= ورواه موصولاً خارج الموطإ، فقد رواه إبراهيم بن طَهْمَانَ والنعمانُ بن عبدالسلام عن مالك عن محمد [بن][*] عَجْلاَنَ عن أبيه عن أبى هريرة. فقد صار الحديث بعد بيان إسناده صحيحًا. قال بعضهم: «وذلك عكسُ المعلول، فإنه ما ظاهرُه السلامة فاطُّلِعَ فيه بعدَ الفحص على قادحٍ. وهذا كان ظاهرُه الإعلال بالإعضال، فلما فُتِّشَ تَبَيَّن وَصْلُه».

ونقل ابن الصلاح، وتبعه النووى ثم السيوطى، أن الترمذى سمى النسْخَ علةً من علل الحديث. ونقل السيوطى فى التدريب عن العراقى أنه قال: «فإن أراد ـ يعنى الترمذى ـ أنه علة فى العمل بالحديث فصحيحٌ، أو فى صحته فلا، لأن فى الصحيح أحاديثَ كثيرةً منسوخةً». والذى أجزم به أن الترمذى إن كان سمى النسخ علة ـ فإنى لم أقف على ذلك فى كتابه ولعلى أجده فيه بعدُ ـ فإنما يريد به أنه علةٌ فى العمل بالحديث فقط، ولايمكن أن يريد أنه علةٌ فى صحته، لأنه قال فى سننه (ج١ص٢٣-٢٤): «إنما كان (الماء من الماء) فى أول الإسلام، ثم نُسخ بعد ذلك». فلو كان النسخُ عنده علةً فى صحة الحديث لصَرَّح بذلك.

(*) سقطت من ط. صبيح وغيرها.

وقد يكون فى المتن، وله أمثلة كثيرة يطول ذكرها. والله أعلم[١]

(٢٠- النوع العشرون: معرفة المدْرَج)

وهو: أن تُزاد لفظةٌ فى متن الحديث من كلام الراوى، فيحسبُها من يسمعُها منه مرفوعةً فى الحديث، فيرويها كذلك.

---

(١) إذا جاء الحديث على أوجه مختلفة، فى المتن أو فى السند، من راو واحد، أو من أكثر ـ : فإن رَجَحَتْ إحدى الروايتين أو الروايات بشىء من وجوه الترجيح ـ كحفظ راويها، أو ضبطه، أو كثرة صحبته لمن رَوَى عنه ـ كانت الراجحةُ صحيحةً، والمرجوحةُ شاذّةً أو منكَرةً. وإن تساوت الرواياتُ وامتنع الترجيحُ: كان الحديث مضطربًا، واضطرابُه موجبٌ لضعفه، إلا فى حالة واحدة، وهى أن يقع الاختلاف فى اسم راو أو اسم أبيه أو نسبته مثلاً، ويكون الراوى ثقة، فإنه يُحكم للحديث بالصحة، ولا يضرُّ الاختلافُ فيما ذُكر، مع تسميته مضطربًا، وفى الصحيحين أحاديثُ كثيرةٌ بهذه المثابة، وكذا جزم الزركشى بذلك فى مختصره، فقال: «وقد يدخل القلبُ والشذوذُ والاضطرابُ فى قسم الصحيح والحسن»، نقل ذلك السيوطى فى التدريب.

والاضطراب قد يكون في المتن فقط، وقد يكون فى السند فقط، وقد يكون فيهما معًا. مثال الاضطراب فى الإسناد، على ما ذكر السيوطى فى التدريب: حديث أبى بكر: «أنه قال: يا رسول الله، أراك شِبْتَ؟ قال: شيَّبَتْنى هُودٌ وأخواتُها»، قال الدارقطنى: هذا حديث مضطرب، فإنه لم يُرْوَ إلا من طريق أبى إسحاق، وقد اختُلف عليه فيه على نحو عشرة أوجهٍ: فمنهم من رواه عنه =

وقد وقع من ذلك كثير فى الصِّحاح والحِسَان والمسانيد وغيرها.

وقد يقع الإدراج فى الإسناد، ولذلك أمثلة كثيرة.

= مرسلاً، ومنهم من رواه موصولاً، ومنهم من جعله من مسند أبى بكر، ومنهم من جعله من مسند سَعْد، ومنهم من جعله من مسند عائشة، ورواتُه ثقات، لا يمكن ترجيحُ بعضهم على بعض، والجمعُ متعذر.

ومثلُه حديث مجاهد عن الحكَم بن سفيان عن النبى ﷺ فى نَضْح الفرج بعد الوضوء. قد اختُلف فيه على عشرة أقوال: فقيل: عن مجاهد عن الحكم أو ابن الحكم عن أبيه. وقيل: عن مجاهد عن الحكم بن سفيان عن أبيه. وقيل: عن مجاهد عن الحكم ــ غير منسوب ــ عن أبيه. وقيل: عن مجاهد عن رجل من ثقيف [عن](*) أبيه. وقيل: عن مجاهد عن سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان. وقيل: عن مجاهد عن الحكم بن سفيان، بلا شك. وقيل: عن مجاهد عن رجل من ثقيف يقال له الحكم أو أبو الحكم، وقيل: عن مجاهد عن ابن الحكم أو أبى الحكم بن سفيان. وقيل: عن مجاهد عن الحكم ابن سفيان أو ابن أبى سفيان. وقيل: عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن النبى ﷺ. انتهى ما نقله فى التدريب.

ومثال الاضطراب فى المتن حديث التسمية فى الصلاة، السابق فى «المعلل»، قال السيوطى: «فإن ابن عبد البر أعلّه بالاضطراب، كما تقدم، والمضطرِب، يجامعُ المعلَّل، لأنه قد تكون علّته ذلك. =

(*) سقطت من ط. صبيح وط. دار التراث. (الناشر)

وقد صنَّف الحافظ أبو بكر الخطيب فى ذلك كتابًا حافلاً سماه: (فصل الوصل، لما أُدرِجَ فى النقل). وهو مفيد جدًا[1] .

= وأمثلة المضطرب كثيرة. وقد ألّف الحافظُ ابن حَجَر كتابًا فيه سماه «المقترب فى بيان المضطرب». قال المتبولى فى مقدمة شرحه على الجامع الصغير: «أفاد وأجاد وقد التقطه من كتاب العلل للدارقطنى».

(١) الحديث المُدرَج: ما كانت فيه زيادةٌ ليست منه. وهو: إمّا مدرَجٌ فى المتن، وإمَّا مُدرجٌ فى الإسناد. هكذا قسَّمه السيوطى وغيره. والإدراج على الحقيقة إنما يكون فى المتن، كما سيأتى.

ويعرف المدرَج بوروده منفصلاً فى رواية أخرى، أو بالنص على ذلك من الراوى، أو من بعض الأئمة المطّلعين، أو باستحالة كونه ﷺ يقول ذلك.

ومدرَج المتن: هو أن يَدْخُل فى حديث رسول الله ﷺ شيء من كلام بعض الرواة. وقد يكون فى [أول][*] الحديث وفى وسطه وفى آخره، وهو الأكثر. فيتوهَّم من يَسمع الحديثَ أن هذا الكلام منه.

* مثال المدرَج فى أول الحديث: ما رواه الخطيب من رواية أبى قَطَنٍ وشَبَابة عن شُعْبة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «أَسْبِغُوا الوُضوءَ، ويلٌ للأعقاب من النار». فقوله: «أسبغوا الوضوءَ» مدرَج من قول أبى هريرة، كما بيّن فى رواية البخارى عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال: أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال: «ويل =

(*) سقطت من ط. صبيح وغيرها. (الناشر)

= للأعقاب من النار» قال الخطيب: «وهم أبو قَطَن وشَبَابَةُ فى روايتهما له عن شعبة على ما سُقْناه، وقد رواه الجَمُّ الغفيرُ عنه كرواية آدم». نقله فى التدريب.

* ومثال المدرج فى الوسط: ما رواه الدارقطنى فى السنن من طريق عبد الحميد ابن جعفر عن هشام بن عروة عن أبيه عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوَان قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مسَّ ذكره أو أُنثييه أو رُفْغَيْه فليتوضأ». قال الدارقطنى: كذا رواه عبد الحميد عن هشام، ووهم فى ذكر الأنثيين والرفغين، وأدرجه كذلك فى حديث بسرة. والمحفوظ أن ذلك قولُ عُرْوَة، وكذا رواه الثقات عن هشام، منهم: أيوب، وحماد بن زيد ، وغيرهما، ثم رواه من طريق أيوب بلفظ: «من مس ذكره فليتوضأ»، قال: وكان عروة يقول: إذا مَسَّ رفغيه أو أنثييه أو ذكره فليتوضأ. وكذا قال الخطيب: فعروةُ لَّما فهم من لفظ الخبر أن سببَ نقض الوضوء مظنَّةُ الشهوة، جَعَل حكم ما قَرُب من الذكر كذلك، فقال ذلك، فظنّ بعض الرواة أنه من صُلْب الخبر، فنقله مُدْرجًا فيه، وفهم الآخرون حقيقةَ الحال، فَفَصَلُوا. قاله في التدريب.

وقد يكون الإدراج فى الوسط على سبيل التفسير من الراوى لكلمة من الغريب. مثل حديث عائشة فى بدء الوحى فى البخارى وغيره: «كان النبى ﷺ يتَحَنَّثُ فى غار حِرَاء ــ وهو التعبدُ ــ الليالِيَ ذَوَاتِ العدد»، إلخ. فهذا التفسير من قول الزهرى أُدرج فى الحديث. وكذلك حديث فَضَالَةَ مرفوعًا عند النسائى: «أنا زَعِيمٌ ــ والزعيمُ الحَمِيل ــ لمن آمن بى وأسلم وجاهدَ فى سبيل الله ببيت فى رَبَضِ الجنة». فقوله: «والزعيمُ الحميل» مدرج من تفسير ابن =

= وَهْب.

* ومثال المدرج فى آخر الحديث: ما رواه أبو داود من طريق زُهير بن معاوية عن الحسن بن الحُرّ عن القاسم بن مُخَيْمِرَةَ عن علقمة عن ابنِ مسعود: حديث التشهد، وفى آخره: «إذا قلتَ هذا، أو قضيتَ هذا، فقد قضيتَ صلاتك، إن شئتَ أن تقوم فقُمْ، وإن شئتَ أن تقعدَ فاقعدْ» فهذه الجملة وصلَها زُهير بالحديث المرفوع، وهى مدرجة من كلام ابن مسعود، كما نصّ عليه الحاكم والبيهقى والخطيب. ونقل النووى فى الخلاصة اتفاقَ الحفّاظ على أنها مدرجَة.
ومن الدليل على إدراجها أن حُسينًا الجُعْفِيَّ وابنَ عَجْلاَنَ وغيرَهما رووا الحديث عن الحسن بن الحُرّ بدون ذكرها، وكذلك كلٌّ من روى التشهد عن علقمة أو غيره عن ابن مسعود، وأن شَبَابة بن سَوّار وعبد الرحمن بن ثابت ابن ثَوْبَانَ ـ وهما ثقتان ـ رويا الحديث عن الحسن بن الحر، ورويا فيه هذه الجملة، وفَصَلاَها منه، وبيَّنا أنها من كلام ابن مسعود. فهذا التفصيل والبيان، مع اتّفاق سائر الرواة على حذفها من المرفوع ـ: يؤيّدانِ أنها مدرجَة، وأن زهيرًا وَهِمَ فى روايته.

— مثال آخر: حديثُ ابن مسعود مرفوعًا: «من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار» ـ الحديث: (*) فإن فى رواية أخرى عن ابن مسعود: «قال النبى ﷺ كلمةً، وقلتُ أنا أخرى»، فذكرهما. فأفاد أن إحدى الكلمتين من قول ابن مسعود، ثم وردتْ روايةٌ ثالثة أفادتْ أن الكلمةَ التى من قول ابن مسعود هى الثانية، وأكد ذلك روايةٌ رابعة، اقتُصِرَ فيها على الكلمة الأولى مضافةً إلى النبى ﷺ. =

(*) انظر ص (٣٤٦).

= – مثال آخر: فى الصحيح عن أبى هريرة مرفوعًا: «للعبد المملوك أجرانِ. والذى نفسى بيده لولا الجهادُ والحجُّ وبِرُّ أمّى لأحببتُ أن أموتَ وأنا مملوك». فهذا مما يتبيّن فيه بداهةً أن قوله «والذى نفسى بيده» إلخ، مدرجٌ من قول أبى هريرة، لاستحالة أن يقوله النبى ﷺ، لأن أمه ماتت وهو صغير، ولأنه يمتنع منه ﷺ أن يتمنّى الرِقّ، وهو أفضل الخلق، عليه الصلاة والسلام.

هذا مدرج المتن.

وأما مدرج الإسناد، ومرجعُه فى الحقيقة إلى المتن: فهو ثلاثة أقسام:

* الأول: أن يكون الراوى سمع الحديثَ بأسانيدَ مختلفة فيرويه عنه راوٍ آخر، فيجمع الكلّ على إسناد واحد، من غير أن يبيّن الخلاف.

مثاله: ما رواه الترمذى من طريق ابن مَهْدِيّ عن الثَّوْرى عن واصل الأحْدَب ومنصور (و) الأعمش عن أبى وائل عن عمرو بن شُرَحْبِيل عن ابن مسعود قال: «قلت: يارسول الله أى الذنب أعظم؟»، الحديث فإن رواية واصل – هذه – مدرجةٌ على رواية منصور والأعمش، فإن واصلاً يرويه عن أبى وائل عن ابن مسعود مباشرةً، لايذكر فيه «عمرو بن شُرَحبيل». وهكذا رواه شُعْبَةُ وغيرُه عن واصل، وقد رواه يحيى القَطّانُ عن الثورى بالإسنادين مفصّلاً، وروايته أخرجها البخارى.

* الثانى: أن يكون الحديث عند راو بإسناد، وعنده حديث آخر بإسناد غيره، فيأتى أحدُ الرواة ويروى عنه أحدَ الحديثين بإسناده، ويُدْخِل فيه الحديثَ الآخر أو بعضَه من غير بيانٍ.

مثاله: حديث سعيد بن أبى مريم عن مالك (عن) الزُّهرى عن أنس=

= مـرفوعًا: «لا تَبَاغَضُوا، ولا تَحَاسَدُوا، ولا تَدَابَروا، ولاتَنَافـسوا»، الحـديث.

فقوله: «ولاتنافسوا» أدرجه ابن أبى مريم، وليس من هذا الحديث، بل هو من حديـث آخر لمالكٍ عن أبى الزِّنَاد عن الأعـرج عن أبى هريرة مرفـوعًا. هكذا رواهما رواةُ الموطأ، وكذلك هو فى الصحيحين عن مالك.

مثال آخر: ما رواه أبو داود من رواية زائدة وشَرِيك، والنسائى من رواية سفيان ابن عُيَيْنَة، كلهم عن عاصم بن كُلَيب عن أبيـه عن وائل بن حُجْرٍ، فى صفة (صلاة) رسول الله ﷺ، وقال فيه: «ثم جئتُهم بعد ذلك فى زمانٍ فيه بردٌ شديد، فرأيتُ الناسَ عليهم جلُّ الثياب، تَحَرَّكُ أيديهم تحـت الثياب». فهذه الجملة مدرجةٌ على عاصم بهذا الإسنـاد، لأنها من رواية عاصـم عن عـبد الجبّار ابن وائل عن بعض أهله عن وائل، كما رواه مبيَّنًا زُهير بن معاوية وأبـو بَدْر شُجَاع بن الوليـد، فمـيَّزَا قصـةَ تحريك الأيدى، وفَصَلاها من الحـديث، وذكرا إسنادها.

وهذا المثال فَصَلَه بعـضهم عن الذى قـبله، وجعلهمـا قسمين. والصـواب ما صنعنا، لأنهما من نوع واحد.

ويدخل فى هذا القسـم ما إذا سمع الراوى الحـديثَ من شيخـه إلا قطعةً منه سمعها عن شيخه بواسطة، فيَرْوى الحديثَ كلَّه عن شيخه ويحذف الواسطةَ.

* الثالث: أن يحدّث الشيخُ فيسوقَ الإسـنادَ، ثم يعرض له عارضٌ فيقول كلامًا من عنده، فـيظنّ بعـض من سمـعـه أن ذلك الكـلام هو متن ذلك الإسناد، فيرويه عنه كذلك.

مثـاله: حـديث رواه ابن ماجـه عن إسمـاعيل الطَّلْحى عن ثابت بن مـوسى العابد الزاهد عن شَرِيك عن الأعمش عن أبى سُفْيـان عن جابر مرفوعًا: «من =

= كَثُرَت صلاتُه بالليل حَسُنَ وجهُه بالنهار». قال الحاكم: «دخل ثابتٌ على شَرِيكٍ وهو يُملى ويقول: «حدثنا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ»، وسكتَ ليكتُبَ المُستَملِى، فلما نَظَرَ إلى ثابت قال: من كثُرتْ صلاتُه بالليل حَسُنَ وجهه بالنهار، وقصَدَ بذلك ثابتًا، لزهده وورعه، فظنَّ ثابتٌ أنه متنُ ذلك الإسناد، فكان يحدث به». وقال ابن حبان: إنما هو قولُ شريك، قاله عَقِبَ حديث الأعمش عن أبى سفيان عن جابر مرفوعًا: «يَعقِدُ الشيطانُ على قافية رأس أحدكم»، فأدرجَه ثابتٌ فى الخبر، ثم سَرَقَه منه جماعةٌ من الضعفاء، وحدّثوا به عن شَرِيك.

وهذا القسم ذكره ابن الصلاح فى نوع «الموضوع» وجعله شِبْهَ وَضْعٍ من غير تعمُّدٍ، وتبعه على ذلك النووى والسيوطى. وذكرُه فى المدرَج أولى، وهو به أشبه، كما صنع الحافظ ابن حجر.

(فصل): فى حكم الإدراج: أمّا الإدراجُ لتفسير شىء من معنى الحديث، ففيه بعضُ التسامح، والأولى أن يَنُصَّ الراوى على بيانه.

وأما ما وقع من الراوي خطأ من غير عمد، فلا حَرج على المخطىء، إلا إن كثُر خَطَؤُه، فيكونَ جَرْحًا فى ضبطه وإتقانه.

وأما ما كان من الراوى عن عمدٍ، فإنه حرام كلُّه، على اختلاف أنواعه، باتفاق أهل الحديث والفقه والأصول وغيرهم، لما يتضمن من التلبيس والتدليس، ومن عَزْوِ القول إلى غير قائله. قال السَّمْعَانى: «من تَعمّد الإدراج فهو ساقطُ العدالة، وممن يحرّف الكلمَ عن مواضعه، وهو ملحَق بالكذّابين».

(٢١- النوع الحادى والعشرون:

معرفة الموضوع المختلق المصنوع)

وعلى ذلك شواهدُ كثيرةٌ: منها إقرارُ وضعه على نفسه، قالاً أو حالاً، ومن ذلك ركاكةُ ألفاظه، وفساد معناه، أو مجازفةٌ فاحشة، أو مخالفة لما ثبت فى الكتاب والسنة الصحيحة[١] .

فلا تجـوز روايتُه لأحد من الناس، إلا على سبيل القَدْح فـيه، لِيَحْذَرَه من يَغْتَرُّ به من الجَهَلَة والعوامّ والرَّعَاع.

والواضعون أقسامٌ كثيرة:

منهم زنادقةٌ.

ومنهم متعبدون يَحْسبُون أنهم يُحْسنُون صُنْعًا، يَضَعون أحاديثَ فيها ترغيبٌ وترهيب، وفى فضائل الأعمال، ليُعْمَلَ بها.

وهؤلاء طائفة من الكَرَّامـية وغيرهم، وهم من أشـرِّ ما[٢] فَعَل

---

(١) نقل السيوطى فى التدريب عن ابن الجوزى قـال: «ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديثَ يبايـن المعقول، أو يخالف المنقول، أو ينـاقض الأصول، فاعلم أنه موضـوع. قال: ومـعنى مناقضـته للأصول أن يكـون خارجًا عن دواوين الإسلام من المسانيد والكتب المشهورة».

(٢) هكذا بالأصل، ولعله «من فعل هذا» لأن «مــا» لما لا يعقل، أو نَزَّلهم منزلةَ ما لا يعقل.

هذا، لما يحصل بضررهم من الغَرَر على كثير ممن يعتقدُ صلاحَهم، فيظنُّ صدقَهم، وهم شرّ من كل كذَّاب في هذا الباب[١] .

وقد انتقد الأئمة كلَّ شيء فعلوه من ذلك، وسَطَّروه عليهم في زُبُرهم، عـارًا علـى واضـعي ذلك في الدنيــا، ونارًا وشنارًا في الآخرة. قـال رسول الله ﷺ : **«من كذب عليّ متعمـدًا فليتبوأ مقعدَه من النار»**. وهذا متواتر عنه.

قال بعضُ هـؤلاء الجهلة: نحن ما كـذبنا عليه، إنما كـذبنا له! وهذا من كمال جَهْلهم، وقلـة عقلهم، وكثرة فجـورهم وافترائهم، فإنه عليه السلام لايحتاج في كمال شريعته وفضلها إلى غيره.

وقـد صنّف الشـيخ أبو الفـرج بن الجَوْزي كـتـابًا حـافـلاً في الموضوعات، غـير أنه أدخل فيه ما ليـس منه، وخَرَج عنه ما كان يلزمُه ذكْرُه، فسَقَط عليه ولم يهتد إليه[٢] .

---

(١) الكرَّامية ـ بتشديد الراء ـ قوم من المبتدعة، نُسِبُوا إلى أحد المتكلمين واسمه محمد بن كَرَّام السِّجِستَاني. وقولهم هذا مخـالفٌ لإجماع المسلمين؛ وعصيانٌ صريح للحديث المتواتر عنه ﷺ : «من كذَب عليَّ مُتعمدًا فليَتَبَوأ مقعدَه من النار».

وقد جزم الشـيخ محمد أبو الجُوَيْني ـ والدُ إمام الحـرمين ـ بتكفير من وضَع حديثًا على رسول الله ﷺ قاصدًا إلى ذلك عالمًا بافترائه. وهو الحقّ.

(٢) ألف الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي كتابًا كبيرًا في مجلدين، جمع=

= فيه كثيرًا من الأحاديث الموضوعة، أخذ غالبه من كتاب الأباطيل للجوزقاني.
ولكن أخطأ فى بعض أحاديث انتقدها عليه الحفاظ.

قال الحافظ ابن حَجر: «غالب ما في كتاب ابن الجوزى موضوع، والذى يُنتقد عليه بالنسبة إلا ما لا ينتقد قليلٌ جدًا. وفيه من الضرر أن يُظَنَّ ما ليس بموضوع موضوعًا، عكس الضرر بمستدرك الحاكم، فإنه يُظن ما ليس بصحيح صحيحًا. ويتعين الاعتناء بانتقاد الكتابين، فإن الكتابين فى تساهلهما عُدِمَ الانتفاعُ بهما إلا لعالمٍ بالفن، لأنه ما من حديثٍ إلا ويمكن أن يكون قد وقع فيه التساهل».

وقد لخص الحافظ السيوطى كتابَ ابن الجوزى، وتتبع كلام الحفّاظ فى تلك الأحاديث، خصوصًا كلام الحافظ ابن حجر فى تصانيفه وأماليه، ثم أفرد الأحاديث المتعقبة فى كتاب خاصّ، وهما: (اللآلى المصنوعة)، و (ذيل اللآلى المصنوعة).

وألّف ابن حجر كتاب (القول المسدَّد فى الذب عن المسند) أى مسند الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، ذكر فيه أربعةً وعشرين حديثًا من المسند، جاء بها ابن الجوزى فى الموضوعات وحكم عليها بذلك. وردّ عليه ابن حجر ودَفَع قوله. ثم ألف السيوطى ذيلاً عليه ذكر فيه أربعة عشر حديثًا أخرى كتلك من المسند، ثم ألّف ذيلاً لهذين الكتابين سماه: (القول الحسن فى الذبّ عن السنن) أورد فيه مائة وبضعة وعشرين حديثًا ــ من السنن الأربعة ــ حكم ابنُ الجوزى بأنها موضوعة، ورد عليه حكمه.

ومن غرائب تسرُّع الحافظ ابن الجوزى فى الحكم بالوضع أنه زعم وَضْع حديث فى صحيح مسلم، وهو حديث أبى هريرة مرفوعًا: «إنْ طالتْ بك=

وقـد حُكى عن بعض المتكلمين إنكارُ وقـوع الوضْع بالكليـة، وهذا القائل إمّا أنه لا وجـود له أصلاً، أو أنه فى غاية البـعد عن ممارسة العلوم الشرعية!!

وقد حاول بـعضُهم الرَّد عليه بأنه قد ورد فى الحـديث أنه عليه السلام قال: «سَيُكْذَبُ عليّ»، فإن كان هذا الخبر صحيحًا، فَسَيَقَعُ الكذب عليه لا مَحَالة، وإن كان كذبًا فقد حصل المقصود. فأجيب عن الأول بأنه لا يلزم وقـوعه إلى الآن، إذ بقى إلى يوم الـقيـامة أزمان يمكن أن يقع فيها ما ذكر!!

وهذا القول والاستدلال عليه والجـواب عنه من أضعف الأشياء عند أئمـة الحـديث وحفّاظهم، الـذين كانوا يتـضلّعـون من حفْظ الصِّحَاح، ويحفظون أمثـالها وأضعافَها من المكذوبات، خـشيةَ أن تَرُوج عليهم، أو على أحد من الناس، رحمهم الله ورضى عنهم[1].

مدّةٌ أوشَك أن تَرى قومًا يَغْدُونَ فى سَخَط الله ويروحون فى لعنته، فى أيديهم مثلُ أذناب البـقر». رواه أحمـد فى المسند (رقم ٨٠٥٩ج٢ص٢٠٨) وهو فى صحيح مسلم (ج٢ص٣٥٥). قال ابن حجر فى القول المسدد (ص٣١): «ولم أَقفْ فى كتـاب الموضوعات لابن الجوزى علـى شىء حكم عليه بالوضع وهو فى أحد الصحيحين غير هذا الحديث، وإنها لغفلةٌ شديدةٌ منه!!».

(١) الخبر الموضوع: هو المختلق المصنوع، وهو الذى نسبـه الكذّابون المفترون إلى رسول الله ﷺ، وهو شرّ أنواع الرواية. ومَنْ عـلم أن حديثًا من الأحاديث=

= موضوعٌ فلا يحل له أن يرويه منسوبًا إلى رسول الله ﷺ، إلا مقرونًا ببيان وضعه. وهذا الحَظْر عامٌّ فى جميع المعانى، سواءٌ الأحكامُ، والقَصَصُ، والترغيبُ والترهيبُ، وغيرُها. لحديث سَمُرَةَ بن جُنْدَب والمغيرة بن شُعْبة قالا: قال رسول الله ﷺ: «مَن حَدَّث عنّى بحديثٍ يُرى أنه كَذِب، فهو أحد الكاذبين» رواه مسلم فى صحيحه، ورواه أحمد وابن ماجه عن سمرة.
وقوله: «يرى» فيه روايتان: بضم الياء وفتحها، أى بالبناء للمجهول وبالبناء للمعلوم، وقوله «الكاذبين» فيه روايتان أيضًا: بكسر الباء وبفتحها، أى بلفظ الجمع، وبلفظ المثنى. والمعنى على الروايتين فى اللفظين صحيح. فسواءٌ أعَلِمَ الشخصُ أنّ الحديث الذى يرويه مكذوب، بأنْ كان من أهل العلم بهذه الصناعة الشريفة، أم لم يعلم، إنْ كان من غير أهلها، وأخبره العالمُ الثقةُ بها: فإنه يحرم عليه أن يحدِّث بحديثٍ مفترى على رسول الله ﷺ.
وأمّا مع بيان حاله فلا بأس، لأن البيان يزيل من ذهن السامع أو القارئ ما يُخشَى من اعتقاد نسبته إلى الرسول عليه الصلاة والسلام.
ويُعرف وضع الحديث بأمور كثيرة، يعرفُها الجهابذة النُّقَّاد من أئمة هذا العلم:
منها: إقرار واضعه بذلك. كما روَى البخارى فى التاريخ الأوسط عن عُمر بن صُبْح بن عِمْرانَ التميمى أنه قال: أنا وضعتُ خطبةَ النبى ﷺ. وكما أقرَّ ميسرةُ بن عبد ربّه الفارسى أنه وضع أحاديثَ فى فضائل القرآن، وأنه وضع فى فضل علىٍّ سبعين حديثًا. وكما أقر أبو عِصْمة نوح بن أبى مريم، الملقب بنوحٍ الجامع، أنه وضع على ابن عباس أحاديثَ فى فضائل القرآن سورةً سورةً.
ومنها: ما يُنَزَّل منزلةَ إقراره. كأن يحدِّث عن شيخ بحديثٍ لا يُعرف إلا عنده، ثم يسألَ عن مولده، فيذكرَ تاريخًا معينًا، ثم يتبينَ من مقارنة تاريخ =

= ولادة الراوى بتاريخ وفاة الشيخ المروىّ عنه أن الراويَ وُلد بعد وفاة شيخه، أو أن الشيخ توفى والراوى طفلٌ لا يدركُ الرواية، أو غير ذلك. كما ادَّعى مأمون ابن أحمد الهروى أنه سمع من هشام بن عمَّار، فسأله الحافظُ ابنُ حِبَّان: متى دخلتَ الشأم؟ قال: سنة خمسين ومائتين، فقال له: فإن هشامًا الذى تروى عنه مات سنة ٢٤٥، فقال: هذا هشامُ بن عمَّار آخر!!

وقد يُعرف الوضعُ أيضًا بقرائنَ فى الراوى، أو المروىّ، أو فيهما معًا.

فمن أمثلة ذلك: ما أسنده الحاكم عن سيف بن عُمر التميمى قال: «كنت عند سَعْد بن طَرِيف، فجاء ابنُه من الكتّاب يبكى، فقال: مالكَ؟ قال: ضربنى المعلم، قال: لأُخْزِينَّهم اليوم، حدثنى عكرمة عن ابن عباس مرفوعًا: معلمو صبيانكم شرارُكم، أقلّهم رحمةً لليتيم، وأغلظُهم على المسكين!!». وسعد بن طريف هذا قال فيه ابن معين: «لايحل لأحدٍ أن يروىَ عنه». وقال ابن حبان: «كان يضع الحديث». وراوى القصة عنه، سيف بن عمر، قال فيه الحاكم: «اتُّهِمَ بالزندقة، وهو فى الرواية ساقط».

وقيل لمأمون بن أحمد الهروى: «ألا تَرى إلى الشافعى ومَن تبعه بخُرَاسان؟! فقال: حدثنا أحمد بن عبد الله ــ كذا فى لسان الميزان (ج٥ص٧-٨) وفى التدريب (ص١٠٠) أحمد بن عبد البر ــ حدثنا عبد الله بن معدان الأزدى عن أنس، مرفوعًا: يكون فى أمتى رجل يقال (له) محمد بن إدريس، أضرٌّ على أُمتى من إبليس، ويكون فى أمتى رجل يقال له أبو حنيفة، هو سراج أمتى!!».

وكما فعل محمد بن عُكَّاشة الكِرْمانى الكذّاب، قال الحاكم: «بلغنى أنه كان ممن يضع الحديثَ حِسْبةً. فقيل له: إن قومًا يرفعون أيديهم فى الركوع وعند الرفع منه؟ فقال: حدثنا المسيَّب بن واضح حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس =

= ابن يزيد عن الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: من رفع يديه فى الركوع فلا صلاة له! فهذا مع كونه كذبًا من أنجس الكذب، فإن الرواية عن الزهرى بهذا السند بالغةٌ مبلغَ القَطْع بإثبات الرفع عند الركوع وعند الاعتدال، وهى فى الموطأ وسائر كتب الحديث» ا.هـ من لسان الميزان (ج٥ ص٢٨٨-٢٨٩).

ومن القرائن فى المروىّ: أن يكون ركيكًا لا يُعقل أن يصدر عن النبى ﷺ، فقد وُضعت أحاديثُ طويلةٌ، يشهدُ لوضعها ركاكةُ لفظها ومعانيها.

قال الحافظ ابن حجر: «المدار فى الرِّكّة على ركّة المعنى، فحيثُما وُجدتْ دلَّتْ على الوضع، وإن لم ينضمّ إليها ركة اللفظ، لأن هذا الدين كلّه محاسن. والركة ترجع إلى الرداءة. أما ركاكة اللفظ فقط فلا تدل على ذلك، لاحتمال أن يكون رواه بالمعنى فغيَّر ألفاظَه بغير فصيح. نعم، إن صرَّح بأنه من لفظ النبى ﷺ فكاذبٌ».

وقال الربيع بن خُثَيْم: «إن للحديث ضوءًا كضوء النهار، تَعْرِفُه، وظلمةً كظلمة الليل، تُنْكِره».

وقال ابن الجوزى: «الحديث المنكر يقشعرُّ له جلد الطالب للعلم، وينفر منه قلبه فى الغالب». قال البُلْقِينى: «وشاهد هذا: أن إنسانًا لو خدم إنسانًا سنين، وعَرَف ما يحبُّ وما يكره، فادعى إنسان أنه كان يكره شيئًا يعلم ذلك أنه يحبه، فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيبه».

وقال الحافظ ابن حجر: «ومما يدخل فى قرينة حال المروى ما نقل عن الخطيب عن أبى بكر بن الطيِّب: أن من جملة دلائل الوضع أن يكون مخالفًا للعقل، بحيث لا يقبل التأويل. ويلتحق به ما يدفعه الحسُّ والمشاهدة، أو يكونُ منافيًا =

= لدلالة الكتاب القطعية، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي. أما المعارضة مع إمكان الجمع فلا. ومنها ما يصرح بتكذيب رواةِ جمعِ المتواتر، أو يكون خبرًا عن أمر جسيم تتوفر الدواعي على نقله بمحضر الجمع، ثم لا ينقلُه منهم إلا واحد. ومنها الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو الوعد العظيم على الفعل الحقير. وهذا كثير في حديث القُصَّاص، والأخيرُ راجع إلى الركة».

قال السيوطي: «ومن القرائن كونُ الراوي رافضيًا والحديث في فضائل أهل البيت».

ومن المخالف للعقل ما رواه ابن الجوزي من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جدّه مرفوعًا: «إن سفينةَ نوح طافتْ بالبيت سبعًا، وصلَّتْ عند المقام ركعتين!» فهذا من سخافات عبد الرحمن بن زيد بن أسلم. وقد ثبت عنه من طريق أخرى نقلها في التهذيب (ج٦/ ص١٧٩) عن الساجي عن الربيع عن الشافعي قال: «قيل لعبد الرحمن بن زيد: حدثك أبوك عن جدك أن رسول الله ﷺ قال: إن سفينة نوح طافتْ بالبيت وصلتْ خلف المقام ركعتين!؟ قال: نعم!!». وقد عُرِف عبد الرحمن بمثل [هذه](*) الغرائب، حتى قال الشافعي فيما نقل في التهذيب -: «ذكر رجل لمالك حديثًا منقطعًا، فقال: «اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد يحدِّثْك عن أبيه عن نوح!».

وروى ابن الجوزي أيضًا من طريق محمد بن شُجَاع الثَّلْجي - بالثاء المثلثة =

(*) في ط. مكتبة صبيح ودار التراث وغيرهما: بمثل الغرائب، ولفظة «هذه» يقتضيها السياق. (الناشر)

= والجيم ــ ، عن حَبَّان ــ بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة ــ ابن هلال عن حماد بن سَلَمة عن أبى المُهَزَّم عن أبى هريرة مرفوعًا: «إن الله خلق الفرسَ فأجراها، فَعرِقَتْ، فخلق نفسَه منها!!» قال السيوطى فى التدريب: «هذا لا يضعُه مسلم، والمتهم به محمد بن شُجَاع، كان زائغًا فى دينه، وفيه أبو المُهَزَّم، قال شعبة: رأيتُه، لو أُعْطِىَ درهمًا وضَع خمسين حديثًا»!!

والأسباب التى دعت الكذّابين الوضّاعين إلى الافتراء ووَضْع الحديث كثيرةٌ: فمنهم الزنادقة، الذين أرادوا أن يفسدوا على الناس دينهم، لما وَقَر فى نفوسهم من الحِقْد على الإسلام وأهله، يَظْهرون بين الناس بمظهر المسلمين، وهم المنافقون حقًا.

قال حماد بن زيد: «وضعت الزنادقة على رسول الله ﷺ أربعة عشر ألف حديث».

كعبد الكريم بن أبى العوجاء قتله محمد بن سليمان العباسى الأمير بالبصرة، على الزندقة، بعد سنة ١٦٠، فى خلافة المهدى. ولما أُخذ لتُضْرب عنُقُه قال: «لقد وضعتُ فيكم أربعة آلاف حديث، أُحَرِّم فيها الحلال، وأحلل الحرام».

وكبيَان بن سمعان النَّهْدى، من بنى تميم، ظهر بالعراق بعد المائة، وادّعى ــ لعنه الله ــ إلاهية علىّ ــ كرم الله وجهه ــ وزعم مزاعم فاسدة. ثم قتله خالد ابن عبد الله القَسْرِىّ، وأحرقه بالنار.

وكمحمد بن سعيد بن حَسَّان الأسدى الشامى المصلوب: قال أحمد بن حنبل: «قتله أبو جعفر المنصور فى الزندقة، حديثُه حديثٌ موضوع».

وقال أحمد بن صالح المصرى: «زنديق، ضُرِبتْ عنقُه، وضَع أربعة آلاف حديث عند هؤلاء الحمقى، فاحذروها». وقال الحاكم أبو أحمد: «كان يضع =

= الحديث، صُلِب على الزندقة».

وحكى عنه الحاكم أبو عبد الله: أنه روى عن حميد عن أنس مرفوعًا: أنا خاتم النبيين، لا نبى بعدى، إلا أن يشاء الله. وقال: «وضع هذا الاستثناء لما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة والدعوة إلى التنبى».

ومنهم أصحاب الأهواء والآراء التى لا دليل لها من الكتاب والسنة، وضعوا أحاديث نصرةً لأهوائهم وآرائهم، كالخطّابية، والرافضة، وغيرهم.

قال عبد الله بن يزيد المقرئ: «إن رجلاً من أهل البدع رجع عن بدعته، فجعل يقول : انظروا هذا الحديث عمّن تأخذونه! فإنا كنّا إذا رأينا رأيًا جعلنا له حديثًا!».

وقال حماد بن سلمة: «أخبرنى شيخ من الرافضة أنهم كانوا يجتمعون على وضع الأحاديث».

وقال أبو العباس القرطبى صاحبُ كتاب المفهم شرح صحيح مسلم: «استجاز بعض فقهاء أهل الرأى نسبةَ الحكم الذى دل عليه القياس الجَلِيُّ إلى رسول الله ﷺ نسبةً قوليةً، فيقولون فى ذلك: قال رسول الله ﷺ كذا!! ولهذا ترى كتبهم مشحونةً بأحاديثَ تشهدُ متونُها بأنها موضوعة، لأنها تُشبه فتاوَى الفقهاء، ولأنهم لا يقيمون لها سندًا»، نقله السخاوى فى شرح ألفية العراقى (ص١١١)، والمتبولى فى مقدمة شرحه على الجامع الصغير.

ومنهم القُصَّاص: يضعون الأحاديث فى قصصهم، قصدًا للتكسب والارتزاق، وتقربًا للعامة بغرائب الروايات. ولهم فى هذا غرائب وعجائب، وصَفَاقة وجه لا تُوصف.

كما حكى أبو حاتم البستى: أنه دخل مسجدًا، فقام بعد الصلاة شابٌّ فقال: =

= «حدثنا أبو خليفة: حدثنا أبو الوليد عن شعبة عن قتادة عن أنس» وذكر حديثًا، قال أبو حاتم: «فلما فرغ دعوتُه، قلت: رأيتَ أبا خليفة؟ قال: لا، قلت: كيف تروى عنه ولم تره؟ فقال: إن المناقشة معنا من قلة المروءة!! أنا أحفظ هذا الإسناد، فكلما سمعت حديثًا ضممتُه إلى هذا الإسناد!!».

وأغرب منه ما روى ابن الجوزى بإسناده إلى أبى جعفر بن محمد الطيالسى قال: «صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فى مسجد الرَّصَافة، فقام بين أيديهم قاصٌّ، فقال: حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، قالا حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة طيرًا مِنْقَارُه من ذهب، ورِيشُه من مَرْجَانٍ!! وأخذ فى قصة نحوًا من عشرين ورقة! فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين، وجعل يحيى بن معين ينظر إلى أحمد، فقال له: حدثته بهذا؟! فيقول: والله ما سمعتُ هذا إلا الساعة، فلما فَرَغ من قَصَصه وأخذ العَطِيّات، ثم قعد ينتظر بقيتها، قال له يحيى بن معين بيده: تعال، فجاء متوهمًا لنوالٍ، فقال له يحيى: من حدَّثك بهذا الحديث؟! فقال: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين! فقال: أنا يحيى بن معين، وهذا أحمد بن حنبل، ما سمعنا بهذا قط فى حديث رسول الله ﷺ! فقال: لم أزَل أسمعُ أنَّ يحيى ابن معين أحمقُ، ما تحققتُ هذا إلا الساعةَ! كأن ليس فيها يحيى بن معين وأحمد ابن حنبل غيرُكما! وقد كتبتُ عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى ابن معين!! فوضع أحمدُ كمَّه على وجهه، وقال: دَعْه يقوم، فقام كالمستهزئ بهما»!!

وأكثرُ هؤلاء القُصَّاص جُهَّال، تشبهوا بأهل العلم، واندسُّوا بينهم، فأفسدوا=

كثيرًا من عقول العامة.

ويشبههم بعضُ علماء السوء، الذين اشتروا الدنيا بالآخرة، وتقربوا إلى الملوك والأمراء والخلفاء، بالفتاوَى الكاذبة، والأقوال المخترعة، التى نسبوها إلى الشريعة البريئة، واجترؤوا على الكذب على رسول الله ﷺ، إرضاءً للأهواء الشخصية، ونصرًا للأغراض السياسية، فاستحبُّوا العَمَى على الهُدَى.

كما فعل غِيَاثُ بن إبراهيم النَّخَعِى الكوفى الكذّاب الخبيث، كما وصفه إمام أهل الجرح والتعديل، يحيى بن معين ـ:

فإنه دخل على أمير المؤمنين المهدى، وكان المهدىُّ يحبُّ الحَمَام ويلعبُ به، فإذا قُدَّامَه حَمَامٌ، فقيل له: حدِّث أمير المؤمنين، فقال: حدثنا فلان عن فلان أن النبى ﷺ قال: لا سَبَقَ إلا فى نَصْلٍ أو خُفٍّ أو حافرٍ أو جَنَاحٍ، فأمر له المهدى ببَدْرَة، فلما قام قال: أشهد على قفاك أنه قفا كذّاب على رسول الله ﷺ! ثم قال المهدى: أنا حملتُه على ذلك، ثم أمر بذبح الحمام، ورفض ما كان فيه.

وفعل نحوًا من ذلك مع أمير المؤمنين الرشيد، فوضع له حديثًا: أن رسول الله ﷺ كان يُطَيِّر الحَمَام. فلما عرضه على الرشيد قال: اخرجْ عنّى، فطرده عن بابه.

وكما فعل مقاتل بن سليمان البَلْخِى، من كبار العلماء بالتفسير، فإنه كان يتقرب إلى الخلفاء بنحو هذا.

حكى أبو عُبيد الله وزيرُ المهدىّ قال: «قال لى المهدى: ألا تَرَى إلى مايقول لى هذا ــ يعنى مقاتلاً ــ ؟ قال: إذا شئتَ وضعتُ لك أحاديثَ فى العباس؟! قلت: لا حاجة لى فيها».

= وشَرُّ أصناف الوضّاعين وأعظمهم ضررًا قوم ينسبون أنفسهم إلى الزهد والتصوف، لم يتحرّجوا عن وضع الأحاديث فى الترغيب والترهيب، احتسابًا للأجر عند الله، ورغبة فى حضّ الناس على عمل الخير واجتناب المعاصى، فيما زعموا، وهم بهذا العمل يفسدون ولا يصلحون.

وقد اغترّ بهم كثيرٌ من العامة وأشباهِهم، فصدَّقوهم، ووَثِقُوا بهم، لما نسبوا إليه من الزهد والصلاح، وليسوا موضعًا للصدق، ولا أهلاً للثقة.

وبعضُهم دخلت عليه الأكاذيبُ جهلاً بالسنة، لحسن ظنّهم، وسلامة صدورهم، فيحملون ما سمعوه على الصدق، ولا يهتدون لتمييز الخطأ من الصواب، وهؤلاء أخفُّ حالاً وأقلُّ إثمًا من أولئك.

ولكن الوضَّاعون منهم أشدُّ خطرًا، لخفاء حالهم على كثير من الناس. ولولا رجال صدقوا فى الإخلاص لله، ونَصَبوا أنفسَهم للدفاع عن دينهم، وتفرّغوا للذبّ عن سنة رسول الله ﷺ، وأفنَوْا أعمارَهم فى التمييز بين الحديث الثابت وبين الحديث المكذوب، وهم أئمة السنة وأعلام الهدى ـ:

لولا هؤلاء لاختلط الأمر على العلماء والدَّهْماء؛ ولسقطت الثقة بالأحاديث: رسموا قواعدَ للنَّقْد، ووضعوا علم الْجَرح والتعديل، فكان من عملهم علم مصطلح الحديث، وهو أدقُّ الطرق التى ظهرت فى العلم للتحقيق التاريخى، ومعرفة النقل الصحيح من الباطل.

فجزاهم الله عن الأمة والدين أحسن الجزاء، ورفَعَ درجاتهم فى الدنيا والآخرة، وجعل لهم لسان صدقٍ فى الآخرين.

وقد قيل لعبد الله بن المبارك الإمام الكبير: هذه الأحاديث الموضوعة؟ فقال: تعيش لها الجهَابذة ﴿إِنَّا نحن نزَّلنا الذِكْر وَإِنَّا له لحافظون﴾. =

(٢٢-النوع الثانى والعشرون: المقلوب)

وقد يكون فى الإسناد كلّه أو بعضه.

فالأول: كما ركب مَهَرَةُ محدثى بغدادَ للبخارىّ، حين قدم عليهم، إسنادَ هذا الحديث على متن آخر، وركّبوا متنَ هذا الحديث على إسنادِ آخر، وقَلَبُوا عليه ما هو من حديث سالم: عن نافع، وما هو من حديث نافع: عن سالم، وهو من القَبِيل الثانى،

= ومن الأحاديث الموضوعة المعروفة: الحديث المروى عن أبى بن كعب مرفوعًا فى فضائل القرآن سورةً سورةً. وقد ذكره بعض المفسرين فى تفاسيرهم، كالثعلبى والواحدى والزمخشرى والبيضاوى، وقد أخطأوا فى ذلك خطأً شديدًا.

قال الحافظ العراقى: «لكن مَنْ أبرز إسنادَه منهم كالأوّلَيْن ـ يعنى الثعلبى والواحدى ـ فهو أبسطُ لعذره، إذْ أحال ناظره على الكشف عن سنده، وإن كان لا يجوز له السكوت عليه. وأما من لم يبرز سنده وأورده بصيغة الجزم ـ فخطؤه أفحش».

وأكثر الأحاديث الموضوعة كلامٌ اختلقه الواضع من عند نفسه. وبعضهم جاء لكلام بعض الحكماء، أو لبعض الأمثال العربية، فركّب لها إسنادًا مكذوبًا؛ ونسبها إلى رسول الله ﷺ أنها من قوله.

وقد يأتى الوضع من الراوى غيرَ مقصودٍ له، وليس هذا من باب الموضوع، بل هو من باب المدْرَج، كما حَدَث لثابت بن موسى الزاهد فى حديث: «من كثرت صلاتُه بالليل حَسُن وجهه بالنهار». وقد سبق تفصيلاً فى باب المدرج.

وصنعـوا ذلك فى نحـو مائة حـديثٍ أو أزيد، فلمّا قـرأها رَدَّ كلَّ حديث إلى إسنـاده، وكل إسنادٍ إلى متنه، ولم يَرُجْ عليـه موضعٌ واحدٌ مما قَلَبوه وركَّبوه، فعَظُم عندَهم جدّا، وعرفوا منزلتَه من هذا الشان، فرحمه الله وأدخله الجِنَان[1] .

(١) الحديث المقلوب: إمّا أن يكون القلب فيه فى المتن، وإما أن يكون فى الإسناد.

فمثال المقلوب فى المتن: ما رواه أحمد وابن خـزيمة وابن حِبَّان فى صحيحيهما من حديث أُنَيْسَةَ مـرفوعًا: « إذا أذَّن ابنُ أمّ مكتـومٍ فكُلُوا واشربوا، وإِذَا أَذَّن بلالٌ فلا تأكلوا ولا تشـربوا». والمشهور من حـديث ابن عمر وعـائشة: « إن بلالاً يؤذّن بليلٍ فكُلُوا واشربوا حتى يؤذِّن ابنُ أُمّ مكتومٍ».

وما رواه مسلم فى السبعة الذين يُظِلّهم الله يومَ القيامة: «ورجل تصدق بصدقةٍ أخفاها، حتى لا تعلمَ يمينُه ما تُنْفِقُ شِمَاله »، فهذا مما انقلب على أحد الرواة، وإنما هو كما فى الصحيحين: «حتى لا تعلم شمالُه ما تنفق يمينُه».

وما رواه الطبـرانى من حديث أبى هريرة مرفوعًا: «إذا أمـرتُكم بشىء فائتُوه، وإذا نهيتُكم عن شىء فاجتنبوه ما استطعتُم». فإن المعروف ما فى الصحيحين: «ما نهيتُكم عنه فاجتنبوه؛ وما أمرتُكم به فافعَلُوا منه ما استطعتم».

وأمـا القلب فى الإسناد، فـقـد يكون خطأ مـن بعض الرواة فى اسم راوٍ أو نسبه، كأن يقول «كعب بن مرة» بدل « مرة بن كعب». وقد ألّف الخطيبُ فى هذا الصنف كتابًا سماه: «رفع الارتياب، فى المقلوب من الأسماء والأنساب».

وقد يكون الحديث مشهوراً براوٍ من الرواة أو إسـنادٍ، فيأتى بعضُ الضعفاء أو الوضّاعين، ويبدل الراوىَ بغـيره، ليرغب فـيه المحدثون. كـأن يكون الحديث=

= معروفًا عن سالم بن عبد الله، فيجعله عن نافع. أو يبدل الإسناد بإسناد آخر كذلك، مثل ما روى حمّاد بن عمرو النَّصيبي ـ الكذّاب ـ عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا: «إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تَبْدَؤُهم بالسلام»، الحديث، فإنه مقلوب؛ قلبه حمّاد، فجعله عن الأعمش، وإنما هو معروف عن سُهَيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، هكذا أخرجه مسلم من رواية شعبة والثوري وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز الدَّرَاوَرْدي، كلهم عن سُهيل.

وهذا الصنيع يطلق على فاعله أنه يسرق الحديث، إذا قصد إليه.

وقد يقع هذا غلطًا من الراوي الثقة، لا قصدًا كما يكون من الوضّاعين.

مثاله: ما رَوَى إسحاق بن عيسى الطَّبّاع قال: حدثنا جرير بن حازم عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أُقيمت الصلاةُ فلا تقوموا حتى تَرَوْني». قال إسحاق بن عيسى: فأتيت حمّاد بن زيد فسألته عن الحديث؟ فقال: وهم أبو النَّضْر ـ يعني جرير بن حازم ـ إنما كنا جميعًا في مجلس ثابت، وحجّاجُ بن أبي عثمان معنا، فحدثنا حجّاجٌ الصوّافُ عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاةُ فلا تقوموا حتى تَرَوْني». فظن أبو النَّضْر أنه فيما حدثنا ثابت عن أنس. فقد انقلب الإسناد على جرير، والحديث معروف من رواية يحيى بن أبي كثير، رواه مسلم والنسائي من طريق حجاج بن أبي عثمان الصوّاف عن يحيى.

وقد يقلب بعض المحدثين إسناد حديث قصدًا لامتحان بعض العلماء، لمعرفة درجة حفظهم؛ كما فعل علماءُ بغداد حين قدم عليهم الإمام محمد بن =

= إسماعيل البخارى، فيما رواه الخطيب: فإنهم اجتمعوا وعَمَدوا إلى مائة حديثٍ، فقلبوا متونَها وأسانيدها، وجعلوا مَتْن هذا لإسنادِ آخر، وإسناد هذا لمتن آخر، ودفعوها إلى عشرة أنفس، إلى كل رجل عشرة، وأمروهم إذا حضروا المجلس يلقون ذلك على البخارى. وأخذوا الوعد للمجلس، فحضر المجلسَ جماعةُ أصحاب الحديث من الغرباء من أهل خراسان وغيرهم من البغداديّين. فلما اطمأن المجلس بأهله، انتَدَبَ إليه رجل من العشرة. فسأله عن حديث من تلك الأحاديث؟ فقال البخارى: لا أعرفه، فسأله عن آخر، فقال: لا أعرفه، فما زال يلقى عليه واحداً بعد واحد، حتى فرغ من عشرته، والبخارى يقول: لا أعرفه. فكان الفُهَماءُ ممن حضر المجلس يلتفتُ بعضُهم إلى بعضٍ ويقولون: فَهِمَ الرجُل، ومن كان منهم غير ذلك يقضى على البخارى بالعجز والتقصير وقلة الفهم. ثم انتَدَبَ إليه رجل آخر من العشرة، فسأله عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة؟ فقال البخارى: لا أعرفه، فلم يزل يلقى إليه واحداً بعد واحد، حتى فرغ من عشرته، والبخارى يقول: لا أعرفه. ثم انتَدَب إليه الثالث والرابع، إلى تمام العشرة، حتى فرغوا كلهم من الأحاديث المقلوبة، والبخارى لا يزيدهم على: لا أعرفه. فلما علم البخارى أنهم قد فرغوا، التفتَ إلى الأول منهم، فقال: أما حديثك الأول فهو كذا، وحديثك الثانى فهو كذا، والثالث والرابع، على الولاء، حتى أتَى على تمام العشرة، فردَّ كلَّ متنٍ إلى إسناده، وكلّ إسنادٍ إلى متنه، وفعل بالآخرين مثلَ ذلك، وردّ متونَ الأحاديث كلها إلى أسانيدها، وأسانيدَها إلى متونها، فأقرّ له الناس بالحفظ، وأذعنوا له بالفضل . ا.هـ. =

وقـد نبّه الشـيخ أبو عـمـرو هاهنا على أنـه لا يلزم من الحكم بضعف سند الحديث المعيَّن الحكم بضعفه فى نفسه، إذ قد يكون له إسناد آخـر، إلا أن ينص إمـام على أنه لا يُرْوَى إلا مـن هـذا الوجه[1].

(قلـت): يكفى فى المناظرة تضعيفُ الطريق التى أبداها المُناظِرُ، وينقطع، إذ الأصلُ عَدَمُ مـا سواها، حـتى يثبتَ بطريـق أخرى. والله أعلم.

= وهذا العمل محرم أن يقصده العـالم به، إلا إن كان يريد به الاختبار. وشرط الجواز ـ كما قال الحافظ ابن حجر ـ : «أن لا يستمر عليه، بل ينتهى بانتهاء الحاجة».

(١) من وجـد حديثًا بإسناد ضـعيـف، فالأحـوط أن يقول: «إنه ضـعيف بهـذا الإسناد»، ولا يحكم بضـعف المتن ـ مطلقًا من غيـر تقيـيد ـ بمجـرد ضعف ذلك الإسناد، فقد يكون الحديث واردًا بإسنادٍ آخر صحيح، إلا أن يجد الحكم بضـعف المتن منقـولاً عن إمـامٍ من الحـفّاظ المطلعين عـلى الطرق. وإن نشط الباحث للبحث عن طرق الحديث، وترجَّح عنده أن هذا المتن لم يَرِدْ من طريق أخـرى صحـيحـة، وغلب على ظنه ذلك ـ : فـإنى لا أرى بأسًا بأن يحكم بضعف الحديث مطلقًا. وإنما ذهب ابن الصـلاح إلى المنع، تقليدًا لهم فى منع الاجتهاد، كما قلنا نحو هذا الكلام على الصحيح فيما مضى فى (ص٤٠).

قال: ويجوز روايةُ ما عدا الموضوع فى باب الترغيب والترهيب، والقَصَص والمواعظ، ونحو ذلك، إلا فى صفات الله عز وجل، وفى باب الحلال والحرام.

قال: وممن يرخِّص فى رواية الضعيف ــ فيما ذكرناه ــ ابنُ مَهْدِىّ، وأحمد بن حنبل، رحمهما الله.

قال: وإذا عَزَوْتَه إلى النبى ﷺ من غير إسناد فلا تقُلْ «قال ﷺ كذا وكذا»، وما أشبه ذلك من الألفاظ الجازمة، بل بصيغة التمريض، وكذا فيما يُشَكّ فى صحته أيضًا[1].

---

(١) من نقَل حديثًا صحيحًا بغير إسناده، وجب أن يذكره بصيغة الجزم، فيقول مثلاً: «قال رسول الله ﷺ». ويقبح جدًا أن يَذْكُره بصيغة التمريض التى تُشْعِرُ بضعف الحديث، لئلا يقع فى نفس القارئ والسامع أنه حديث غير صحيح.

وأما إذا نقل حديثًا ضعيفًا، أو حديثًا لا يَعْلَم حاله، أصحيح أم ضعيف: فإنه يجب أن يذكره بصيغة التمريض، كأن يقول: «رُوِى عنه كذا»، أو: «بَلَغَنَا كذا». وإذا تيقَّن ضعفه وجَب عليه أن يبين أن الحديث ضعيف، لئلا يغترّ به القارئ أو السامع. ولا يجوز للناقل أن يذكره بصيغة الجزم، لأنه يوهم غيره أن الحديث صحيح، خصوصًا إذا كان الناقل من علماء الحديث، الذين يثق الناس بنقلهم، ويظنون أنهم لا ينسبون إلى رسول الله ﷺ شيئًا لم يجزموا بصحة نسبته إليه. وقد وقع فى هذا الخطأ كثير من المؤلفين، رحمهم الله وتجاوز عنهم.

= وقد أجاز بعضُهم روايةَ الضعيف من غير بيان ضعفه بشروط:

أولاً: أن يكون الحديث فى القصص، أو المواعظ، أو فضائل الأعمال، أو نحو ذلك، مما لايتعلق بصفات الله تعالى وما يجوز له ويستحيل عليه سبحانه، ولا بتفسير القرآن، ولا بالأحكام، كالحلال والحرام وغيرهما.

ثانيًا: أن يكون الضعف فيه غير شديد، فيخرجَ مَن انفرد من الكذّابين والمتهمين بالكذب، والذين فَحُشَ غلطُهم فى الرواية.

ثالثًا: أن يندرج تحت أصل معمول به.

رابعًا: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

والذى أراه: أنّ بيان الضعف فى الحديث الضعيف واجب فى كل حال، لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح، خصوصًا إذا كان الناقل له من علماء الحديث الذين يُرْجَع إلى قولهم فى ذلك، وأنه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها فى عدم الأخذ بالرواية الضعيفة، بل لا حجة لأحدٍ إلا بما صحّ عن رسول الله ﷺ، من حديثٍ صحيح أو حسن.

وأما ما قاله أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن مهدى وعبد الله بن المبارك: «إذا روينا فى الحلال والحرام شدّدنا، وإذا روينا فى الفضائل ونحوها تساهلنا»، فإنما يريدون به ـــ فيما أرجح، والله أعلم ـــ أن التساهل إنما هو فى الأخذ بالحديث الحسن الذى لم يصل إلى درجة الصحة، فإن الاصطلاح فى التفرقة بين الصحيح والحسن لم يكن فى عصرهم مستقِرًا واضحًا، بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو بالضعف فقط.

(٢٣- النوع الثالث والعشرون: معرفة من تقبل روايته ومن لا تقبل، وبيان الجرح والتعديـــل)

المقبول: الثـقة الضابـط لما يرويه. وهو: المسلم العاقل البـالغ، سالمًا من أسباب الفسق وخوارم المروءة، وأن يكون مع ذلك متيقظًا غير مغفَّل، حافظًا إنْ حدَّث [من حفظه][(١)] ، فاهمًا إنْ حدَّث على المعنى. فإن اختل شرط مما ذكرنا رُدَّتْ روايتُه[(٢)] .

---

(١) سقطت من الأصل، وزدناها من ابن الصلاح.

(٢) أساس قبول خبـر الراوى: أن يوثَق به فى روايته، ذكرًا كان أو أنثى، حرًا أو عبدًا، فيكون موضعًا للثقة به فى دينه، بأن يكون عدلاً، وفى روايته بأن يكون ضابطًا.

والعـدل: هو المسلم البـالغ العاقل، الذى سَلِمَ من أسـبـاب الفسق وخـوارم المروءة. على مـا حُقِّق فى باب الشـهـادات من كتب الفـقـه. إلا أن الرواية تخالف الشهادة فى شرط الحرية والذكورة وتعدُّد الراوى.

وقد كـتب العلامـة القَرَافى فى (الفروق) فـصلاً بديعًا لـلفروق بين الشـهادة والرواية (ج١ ص٥ -٢٢ طبعة تونس).

وأما الضـبط: فهو إتقـانُ ما يرويه الراوى. بأن يكون مـتيقظًا لما يَرْوى، غـير مـغفَّل، حـافظًا لروايتـه إنْ رَوَى من حـفظه، ضـابطًا لكتـابه، إنْ رَوَى من الكتـاب، عالمًا بمعنى ما يَرْويـه، وبما يُحيل المعنى عن المراد، إنْ روى بالمعنى، حتى يثق المطَّلع على روايته، المتتبع لأحواله، بأنه أدَّى الأمانة كما تحمَّلها، لم يغير منها شيئًا. وهنا مناط التفاضل بين الرواة الثقات.

=

وتَـثْبُتُ عدالةُ الراوي باشتـهاره بالخير والثناء الجـميل عليه، أو بتعـديل الأئمة، أو اثنين منهـم له، أو واحدٍ على الصـحيح، ولو بروايته عنه في قول[1] .

= فإذا كان الراوي عدلاً ضابطًا ـ بالمعنى الذى شرحنا ـ سُمِّيَ «ثقةً».
ويُعرف ضبطُه بموافقـة الثقات المتقـنين الضابطين، إذا اعتُبـر حديثُه بحديثهم.
ولا تَضرُّ مخـالفتُه النادرةُ لهم، فإن كـثرتْ مخـالفتُه لهم، وندرت الموافـقة، اختلّ ضبطُه، ولم يُحتَجّ بحديثه.

(١) هذا فى غير من استفاضت عدالتهم، واشـتهروا بالتوثيق والاحتجاج بهم بين أهل العلم، وشاع الثناء عليـهم، مثل مالك، والشافعى، وشعـبة، والثورى، وابن عيـينة، وابن المبارك، والأوزاعى، وأحمـد بن حنبل، ويحيى بن مَعين، وابن المدينى، ومن جرى مَجْرَاهم فى نبـاهة الذكر واستقامة الأمـر، فلا يُسأل عن عدالة هؤلاء، إنمـا يُسئل عن عدالة من خَفِيَ أمـره. وقد سُئل أحـمد بن حنبل عن إسحاق بن راهويه؟ فقال: « مثلُ إسحاق يُسْأل عنه؟!». وسُئِل ابن مَعِينٍ عن أبى عُبيد؟! فقال: «مثلى يُسـأل عن أبى عُبيد؟! أبو عُبيد يُسأل عن الناس».

وقال القاضى أبو بكر الباقِلانى: «الشاهد والمخبـر إنما يحتاجان إلى التزكية إذا لم يكونا مشهـورَيْن بالعدالة والرضا، وكان أمرهما مشـكلا ملتبِسًا، ومجوَّزًا فيهما العدالةُ وغيرها.

والدليل على ذلك: أن العلم بظهـور سرهمـا واشتهـار عدالتـهمـا أقوى في النفوس من تعديل واحدٍ واثنين يجوز عليهما الكذب والمحاباة».

قال ابن الصلاح: وتَوَسَّع ابنُ عبد البر، فقال: كل حامل علم معروف العناية به، فهو عدل، محمولٌ أمره على العدالة، حتى يتبين جَرْحُه، لقوله عليه الصلاة والسلام: «يَحْمِلُ هذا العلمَ من كل خَلَفٍ عُدُولُه». قال: وفيما قاله اتّساعٌ غيرُ مَرْضِيّ. والله أعلم.

(قلت): لو صح ما ذكره من الحديث لكان ما ذهب إليه قويًا، ولكن فى صحته نظر قوىّ، والأغلبُ عدمُ صحته[1] والله أعلم.

ويُعرف ضبطُ الراوى بموافقة الثقات لفظًا أو معنًى، وعكسُه عكسُه.

---

(١) **أشهر طرقه:** رواية مُعَان بن رفاعة السلامى عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن النبى ﷺ، هكذا رواه ابن أبى حاتم فى مقدمة كتابه الجرح والتعديل، وابن عدى فى مقدمة كتابه الكامل، والعُقَيْلى فى الضعفاء فى ترجمة معان بن رفاعة، وقال: إنه لايعرف إلا به. ا هـ. وهذا إما مرسل أو معضل، وإبراهيم الذى أرسله أو أعضله لايُعْرَف فى شىء من العلم غير هذا. قاله أبو الحسن ابن القطّان فى كتابه (بيان الوهم والإيهام الواقعَيْن فى كتاب الأحكام لعبد الحق الإشبيلى).

وقد رُوى هذا الحديثُ متصلاً من رواية جماعة من الصحابة: على بن أبى طالب، وابن عُمر، وأبى هريرة، وعبد الله بن عَمرو، وجابر بن سَمُرة، وأبى أُمَامة. وكلها ضعيفة، لا يثبت منها شىء، وليس فيها شىء يقوّى المرسل المذكور. والله أعلم. أفاده العراقى فى شرح كتاب ابن الصلاح.

والتعديل مقبــول، ذكر السبب [أو لم يذكر] لأن تعداده يطول، فقُبِل إطلاقُه. بخلاف الجَرْح، فإنه لا يُقـبل إلا مفسَّرًا، لاختلاف الناس فى الأسـباب المفسِّـقـة، فقـد يعتـقد الجارحُ شـيئًا مـفسِّقًا، فيضعِّفه، ولا يكون كذلك فى نفس الأمر، أو عند غيره[1] ،فلهذا اشتُرِط بيان السبب فى الجرح.

قـال الشـيخ أبو عمـرو: وأكـثـر مـا يوجد فى كـتب الجـرح والتعديل: «فـلان ضعيف»، أو: «متـروك»، ونحو ذلك، فإن لم نكتف به انسدَّ بابٌ كبير فى ذلك.

وأجاب: بأنّا إذا لم نكتف بـه توقَّفنا فى أمره؛ لحصـول الريبة عندنا بذلك.

(قلت): أما كلام هؤلاء الأئمة المنتصبين لهذا الشأن، فينبغى أن يؤخـذ مسلَّمًا من غـيـر ذكر أسـبـاب، وذلك للعلم بمعـرفتـهم، واطّلاعـهم واضطلاعـهم فى هذا الشـأن، واتّصافـهم بالإنصـاف والديانة والخـبـرة والنصح، لا سيّمـا إذا أطبـقوا علـى تضعـيف الرجل، أو كونه متروكًا، أو كذّابًا، أو نحـــو ذلـــك. فالمحدِّث

---

(١) من ذلك ما نُقل عن بعـضهم: أنه قـيل له: لم تركتَ حديث فلان؟ فـقال: رأيته يركض على بِرْذَوْن فتركتُ حديثـه. ومنها: أنه سُئل بعضهم عن حديث لصالح المرِّى؟ فـقال: مـا يصنع بصالح؟ ذكـروه يومًا عند حماد بـن سلمة، فامتخَط حماد!!

الماهر لا يتخالجه فى مثل هذا وَقْفَةٌ فى موافقتهم، لصدقهم وأمانتهم ونصحهم. ولهذا يقول الشافعى، فى كثير من كلامه على الأحاديث: «لايُثْبته أهلُ العلم بالحديث»، ويردُّه، ولا يَحْتجُّ به، بمجرد ذلك. والله أعلم[١] .

---

(١) اختلفوا فى الجرح والتعديل: هل يُقبلانِ مُبْهَمَيْن من غير ذكر أسبابهما؟: فشرط بعضُهم لقبولهما ذكر السبب فى كل منهما، وشرط بعضُهم ذكر السبب فى التعديل دون الجرح. وقَبِل بعضُهم التعديل من غير ذكر أسبابه، وشرط فى الجرح بيان السبب مفصلاً. وهو الذى اختاره ابن الصلاح والنووى وغيرهما، وهو المشتهر عند كثير من أهل العلم.

واعترض ابن الصلاح على هذا بكتب الجرح والتعديل، فإنها ـ فى الأغلب ـ لا يذكر فيها سبب الجرح، فالأخذ بهذا الشرط يَسُدُّ بابَ الجرح، وأجاب عن ذلك بأن فائدتها التوقُّف فيمن جرحوه، فإن بحثنا عن حاله وانزاحت عنه الريبةُ وحصلت الثقة به قَبِلْنا حديثه.

وذهب بعضهم إلى أنه لا يجب ذكر السبب فى الجرح أو التعديل، إذا كان الجارح أو المعدِّل عالمًا بأسباب الجرح والتعديل والخلافِ فى ذلك، بصيرًا مرضيًا فى اعتقاده وأفعاله. قال السيوطى فى التدريب (ص١٢٢): «وهو اختيار القاضى أبى بكر، ونقله عن الجمهور، واختاره إمام الحرمين والغزالى والرازى والخطيب، وصححه الحافظ أبو الفضل العراقى والبُلْقَيْنى فى محاسن الاصطلاح. واختار شيخ الإسلام ـ يعنى ابن حجر ـ تفصيلاً حسنًا: فإن كان من جُرِح مجملاً قد وثَّقه أحد من أئمة هذا الشأن لم يُقْبل الجرح فيه من أحدٍ كائنًا مَنْ كان، إلا مفسرًا، لأنه قد ثبتتْ له رتبةُ الثقة، فلا يُزَحْزَحُ عنها =

أما إذا تعارض جـرحٌ وتعديلٌ، فينبغى أن يكون الجـرحُ حينئذ مفسَّرًا. وهل هو المقدم؟ أو الترجـيح بالكثرة أو الأحفظ؟ فيه نزاع مشهور فى أصول الفقه وفروعه وعلم الحديث. والله أعلم[١] .

= إلاَّ بأمرٍ جلى، فإن أئمة هذا الشأن لا يوثّقون إلا من اعتبروا حاله فى دينه ثم فى حديثه، ونقدوه كما ينبغى، وهم أيقظُ الناس، فلا يُنقض حكم أحدهم إلا بأمرٍ صريح، وإن خلا عن التـعديل قُبل الجرح فيه غيـرَ مفسَّر، إذا صدر من عارف، لأنه إذا لم يُعَدَّل فهو فى حيِّز المجهول، وإعمال قول المجرح فيه أولى من إهماله. وقال الـذهبى، وهو من أهل الاستقراء التام فـى نقد الرجال: لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط عـلى توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة. ا هـ. ولهذا كان مذهب النسائى أن لا يترك حديث الرجل حتى يجمعوا على تركه».

والتفـصيل الذى اختـاره ابن حجر هو الذى يطمـئن إليه الباحـث فى التعليل والجرح والتعديل، بعد استقرار علوم الحديث وتدوينها.

(١) إذا اجتمع فى الراوى جرح مبيَّن السبب وتعديل، فالجرح مقدَّم، وإن كثُر عددُ المعـدِّلين، لأن مع الجارح زيادةَ علمٍ لم يطَّلع عليـها المـعدِّل، ولأنه مـصدِّق للمعدِّل فيما أخبـر به عن ظاهر حاله، إلا أنه يخبر عن أمرٍ باطن خَفِىَ عنه. وقيَّد الفـقهاء ذلك بما إذا لم يقل المعـدل: عرفتُ السبب الذى ذكـره الجارح، ولكنه تاب وحسُنتْ حاله، أو إذا ذَكَر الجارح سبـبًا معيَّنًا للجرح، فنفاه المعدل بما يدل يقينًا على بطلان السبب. قاله السيوطى فى التدريب.

ويكفى قول الواحد فى التعديـل والتجريح على الصحيح[١]

وأما رواية الثقـة عن شيخ: فهل يتضمـن تعديلَه ذلك الشيخ أم لا فيه ثلاثة أقوال(. . .)[*] (ثالثها): إن كـان لا يروى إلا عن ثقـة فتوثيقٌ، وإلا فلا. والصـحيحُ [أنـه] لا يكون توثيقًا له، حتى ولو كان ممن يُنَصُّ على عدالة شيوخه. ولو قال: «حدثنى الثقة»[٢] ، لا يكون ذلك توثيقًا له عـلى الصحيح، لأنه قـد يكون ثقةً عنده، لا عند غيره، وهذا واضح. ولله الحمد.

قال: وكذلك فُتيا العالم أو عملُه على وفق حديث، لا يستلزم تصحيحَه له.

(قلت): وفى هذا نظر إذا لم يكن فى الباب غيرُ ذلك الحديث، أو تعرَّض للاحـتجاج به فى فتيـاه أو حكمه، أو استشـهد به عند العمل بمقتضاه[٣] .

---

(١) وحكى الخطيب فى الكفـاية: أن القـاضى أبا بكر الباقـلانى حكى عن أكثـر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم: أنه لا يُقْبل فى التزكية إلا اثنان، سواء كانت للشهادة أو للرواية ا هـ. عراقى.

(٢) يريد بهذا أن الراوى لابد أن يسمى شيخه ويصفه بأنه ثقة، حتى يكون معينًا، أما إذا قال: «حدثنى الثقة» فقط، فإنه من باب الراوى المبهَم.

(٣) تعقبه العراقى فى شرح ابن الصلاح فقال: «لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث أن لا يكون ثمَّ دلـيل آخر من قياس أو إجماع، ولا يلزم=

(*) هكذا في ط. صبيح.

قال ابن الحاجب: وحكم الحاكم المشترط العدالةَ تعديلٌ باتفاق.

وأما إعراض العالم عن الحديث المعيَّن بعد العلم به، فليس قادحًا فى الحديث باتفاق، لأنه قد يعدل عنه لمعارضٍ أرجحَ عندَه، مع اعتقاد صحته.

(مسئلة): مجهول العدالة ظاهرًا وباطنًا لا تُقبل روايته عند الجماهير. ومن جُهلتْ عدالتُه باطنًا، ولكنه عدل فى الظاهر، وهو المستور: فقد قال بقبوله بعضُ الشافعيين، ورجَّح ذلك سليم بن أيوب الفقيه، ووافقه ابن الصلاح. وقد حررتُ البحثَ فى ذلك فى المقدمات. والله أعلم.

فأما المبهم الذى لم يسمَّ، أو من سُمِّىَ ولا تُعرف عينُه، فهذا ممن لا يَقْبل روايتَه أحدٌ علمناه. ولكنه إذا كان فى عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يُستأنس بروايته، ويُستضاء بها فى مواطن. وقد وقع فى مسند الإمام أحمد وغيره من هذا القبيل كثير. والله أعلم.

= المفتى أو الحاكم أن يذكر جميع أدلته، بل ولا بعضَها، ولعل له دليلاً آخر، واستأنس بالحديث الوارد فى الباب. وربما كان المفتى أو الحاكم يرى العمل بالضعيف إذا لم يَرِدْ فى الباب غيرُه، وتقديمه على القياس. كما تقدم حكاية ذلك عن أبى داود: أنه كان يرى الحديث الضعيف، إذا لم يرد فى الباب غيرُه، أولى من رأى الرجال. وكما حُكى عن الإمام أحمد أنه يقدم الحديث الضعيف على القياس. وحمل بعضهم هذا على أنه أريد بالضعيف هنا الحديثُ الحسنُ، والله أعلم.

قال الخطيب البغدادى وغيره: وترتفع الجهالة عن الراوى بمعرفة العلماء له، أو برواية عدلين عنه.

قال الخطيب: لا يثبتُ له حكم العدالة بروايتهما عنه. وعلى هذا النمط[١] مشى ابنُ حِبَّان وغيرُه، بأنْ حكَم له بالعدالة بمجرّد هذه الحالة. والله أعلم.

قالوا: فأما من لم يَرْوِ عنه سوى واحد، مثل عمرو ذى مُرّ[٢]، وجَبَّار الطائىّ[٣]، وسعيد بن ذى حُدَّان[٤]، تفرَّد بالرواية عنهم أبو إسحاق السَّبِيعى، وجُرَىّ بن كُلَيْب[٥]، تفرَّد عنه قتادةُ، قال

(١) قوله « وعلى هذا النمط »، أى التعديل برواية عدلين عنه.

(٢) هو عمرو ذو مرٍّ الهمدانى التابعى، روى عن على بن أبى طالب. وحديثه عنه فى مسند أحمد بتحقيقنا برقم ٩٥١.

(٣) هو تابعى روى عن ابن عباس. وله ترجمة فى التاريخ الكبير للبخارى ج١ق٢ ص٢٥٠، ولسان الميزان ٢ / ٩٤.

(٤) سعيد بن ذى حدان، بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين: تابعى ثقة، روى عن سهل بن حنيف، وقيل عن على أيضًا، ولكن الصحيح أن بينه وبين على راويًا مبهمًا. انظر المسند رقم ٦٩٦، ٦٩٧، ١٠٣٤.

(٥) جُرَىّ، بضم الجيم، وهو تابعى ثقة. روى عن على بن أبى طالب، وحديثه فى مسند الإمام أحمد، برقم ٦٣٣، ٧٩١، ١٠٤٨.

الخطيب: والهَزْهَار بن مَيْزَنَ [1]، تفرّد عنه الشَّعْبي، قال ابن الصلاح: وروَى عنه الثَّوْرى.

وقال ابن الصلاح: وقد روى البخارى لِمرْداس الأسلمى، ولم يرو عنه سوى قيس بن أبى حازم، ومسلم لربيعة بن كعب، ولم يرو عنه سوى أبى سَلَمة بن عبد الرحمن [2]. قال: وذلك مصيرٌ منهما إلى ارتفاع الجهالة برواية واحد. وذلك متجهٌ، كالخلاف فى الاكتفاء بواحد فى التعديل.

---

(١) اختلف فى روايته عن على، وبعضهم يقول: عن رجل عن على. انظر ترجمته فى التاريخ الكبير للبخارى ج٤ ق٢ص٢٥٠-٢٥١. وقد ذكر أنه روى عن الثورى أيضًا.

(٢) تبع المصنف هنا ابن الصلاح، وكذلك تبعه النووى، وابن الصلاح تبع الحاكم، والحاكم تبع مسلمًا فى كتاب الوحدان. قال العراقى: وليس ذلك بجيّد، فقد روى عن ربيعة أيضًا نُعَيم بن عبد الله المُجْمِر، وحنظلة بن على، وأبو عمران الجَوْنى.

قال: وأما مِرْدَاس، فقد ذكر الحافظ أبو الحجّاج المِزّى فى التهذيب أنه روى عنه أيضًا زِيَاد بن عِلاقة، وتبعه عليه الذهبى فى مختصره. وهو وهم منهما، فإن الذى روى عنه زياد بن عِلاَقة إنما هو مرداس بن عروة، صحابىٌ آخر، والذى روى عنه قيس: مرداس بن مالك الأسلمى. وهذا ما لا أعلم فيه خلافًا.. قال: وإنما نبهت على ذلك لئلا يغترّ من يقف على كلام المِزّى بذلك لجلالته. والله أعلم ا.هـ كلام العراقى ملخصًا.

(قلت): توجيه جيد. لكن البخارى ومسلم إنما اكتفيا فى ذلك برواية الواحد فقط، لأن هذين صحابيّان، وجهالةُ الصحابى لاتضرُّ، بخلاف غيره. والله أعلم.

(مسئلة): المبتدع إنْ كفر ببدعته، فلا إشكال فى رد روايته. وإذا لم يكفر، فإن استحلَّ الكذب رُدَّتْ أيضًا، وإن لم يستحل الكذبَ، فهل يقبل أو لا؟ أو يُفَرَّق بين كونه داعيةً أو غيرَ داعية؟ فى ذلك نزاع قديم وحديث. والذى عليه الأكثرون التفصيلُ بيْن الداعية وغيره، وقد حُكى عن نصّ الشافعىّ، وقد حكى ابن حبَّانَ عليه الاتفاق، فقال: لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبةً [١]، لا أعلم بينهم فيه خلافًا.

قال ابن الصلاح: وهذا أعدل الأقوال وأولاها. والقول بالمنع مطلقًا بعيد، مباعدٌ للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحةٌ [بالرواية] عن المبتدعة غير الدعاة، ففى الصحيحين من حديثهم فى الشواهد والأصول كثير. والله أعلم.

(قلت): وقد قال الشافعىّ: أقبل شهادةَ أهل الأهواء إلا الخطَّابية من الرافضة، لأنهم يَرَوْن الشهادةَ بالزُّور لموافقيهم [٢]. فلم

---

(١) يعنى المبتدع الذى يدعو إلى بدعته.

(٢) فى الأصل « لا يرون » بالنفى، وهو خطأ، ففى ابن الصلاح والتدريب: «يرون» بالإثبات، وهو الصحيح، فلذا صححنا ما هنا على الإثبات.

يفرق الشافعىّ فى هذا النص بين الداعية وغيره، ثم ما الفرق فى المعنى بينهما؟ وهذا البخارى قد خرج لعمرانَ بن حِطَّانَ الخارجىّ مادحِ عبد الرحمن بن مُلْجِمٍ قاتلِ عليٍّ، وهذا من أكبر الدعاة إلى البدعة! والله أعلم[(١)] .

---

(١) أهل البدع والأهواء، إذا كانت بدعتهم مما يُحْكم بكفر القائل بها، لا تُقبل روايتُهم بالاتفاق، فيما حكاه النووى، وردّ عليه السيوطى فى التدريب دعوى الاتفاق، ونقل قولاً آخر بأنها تقبل روايتُهم مطلقًا، وقولاً آخر بأنها تقبل إن اعتقد حرمةَ الكذب. ثم نقل عن الحافظ ابن حجر أنه قال: «التحقيق أنه لايردُّ كل مُكفَّر ببدعته، لأن كل طائفة تدَّعى أن مخالفتها مبتدعة، وقد تُبالغ فتكفِّر، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفيرَ جميع الطوائف. والمعتمَد: أنّ الذى تُردُّ روايتُه من أنكر أمرًا متواترًا من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسَه. وأما مَن لم يكن كذلك، وانضمّ إلى ذلك ضبطُه لما يرويه، مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله». وهذا الذي قاله الحافظ هو الحق الجدير بالاعتبار، ويؤيده النظر الصحيح.

وأما من كانت بدعتُه لا توجب الكفر، فإن بعضهم لم يقبل روايتَه مطلقاً، وهو غلوٌّ من غير دليل، وبعضُهم قَبِل روايته إن لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه، ورُوى هذا القول عن الشافعي، فإنه قال: «أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطّابية، لأنهم يرون الشهادة بالزُّور لموافقيهم». وقال أيضًا: «ما رأيت في أهل الأهواء قوماً أشهد بالزُّور من الرافضة». وهذا القيد ــ أعني عدم استحلال الكذب ــ لا أرى داعياً له. لأنه قيدٌ معروف بالضرورة في كل =

= راوٍ، فإنا لا نقبل رواية الراوي الذي يُعرف عنه الكذبُ مرةً واحدةً، فأولى أن نرد رواية من يستحل الكذب أو شهادةَ الزور.

وقال بعضهم: تُقبل رواية المبتدع إذا لم يكن داعيةً إلى بدعته، ولا تُقبل إن كان داعيةً، ورجح النووي هذا القول، وقال: «هو الأظهر الأعدل، وقول الكثير أو الأكثر». وقيد الحافظ أبو إسحاق الجوزجاني — شيخ أبي داود والنسائي — هذا القول بقبول روايته إذا لم يَرْوِ ما يقوي بدعتَه.

وهذه الأقوال كلها نظرية. والعبرةُ في الرواية بصدق الراوي وأمانته والثقة بدينه وخُلُقه. والمتتبعُ لأحوال الرواة يرى كثيراً من أهل البدع موضعًا للثقة والاطمئنان، وإن رَوَوا ما يوافق رأيَهم، ويرى كثيرًا منهم لا يُوثق بأيّ شئ يرويه، ولذلك قال الحافظ الذهبي في الميزان (ج١ص٤) في ترجمة أبان بن تغلب الكوفي: «شيعي جَلْد، لكنه صدوق، فلَنَا صدقُه، وعليه بدعتُه»، ونقَل توثيقه عن أحمد وغيره، ثم قال: «فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيقُ مبتدع، وحدُّ الثقة العدالةُ والإتقان، فكيف يكون عدلاً وهو صاحب بدعة؟ وجوابه: أن البدعة على ضربين: فبدعةٌ صغرى كغلوّ التشيع، أو التشيع بلا غلوّ ولا تحرّق، فهذا كثُر في التابعين وتابعيهم مع الدّين والورعِ والصدق، فلو رُد حديث هؤلاء لذهبتْ جملة الآثار النبوية، وهذه مفسَدة بينة. ثم بدعةٌ كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والحطّ على أبي بكر وعمر رضى الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يُحتجُّ بهم ولا كَرَامةَ. وأيضًا فما أستحضرُ الآنَ في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً، بل الكذب شعارهم، والتَّقِيَّة والنفاقُ دِثارُهم، فكيف يُقبل نقل مَن هذا حالُه؟! حاشا وكلاّ. فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم: هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة =

(مسئلة): التائب من الكذب في حديث الناس تُقبل روايته، خلافًا لأبي بكر الصَّيْرَفي[1] فأما إنْ كان قد كذَب في الحديث متعمداً، فنَقَل ابنُ الصلاح عن أحمد بن حنبل وأبي بكر الحُمَيْدي شيخ البخاري: أنه لا تقبل روايتُه أبدًا، وقال أبوالمظفَّر السَّمْعَاني: من كذب في خبر واحدٍ وجبَ إسقاطُ ما تقدَّم من حديثه[2].

= ومعاوية وطائفة ممن حارب عليًا رضي الله عنهم، وتعرض لسبِّهم، والغالي في زماننا وعرفنا: هو الذي يكفِّر هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أيضًا، فهذا ضالٌّ مُفْتَرٍ».

والذي قاله الذهبي مع ضميمة ما قاله ابن حجر فيما مضى ـ: هو التحقيق، المنطبق على أصول الرواية. والله أعلم.

(١) قال ابن الصلاح في كتاب علوم الحديث (ص١٢٨): «وأطلق الإمام أبو بكر الصيرفي الشافعي، فيما وجدتُ له في شرحه لرسالة الشافعي، فقال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه، لم نَعُدْ لقبوله بتوبة تَظْهر. ومن ضَعَّفْنا نقلَه لم نجعله قويًا بعد ذلك. وذكر أنه مما افترقتْ فيه الرواية والشهادةُ».

قال العراقي في شرحه: «والظاهر أن الصيرفي أطلق الكذب، وإنما أراد الكذب في الحديث، بدليل قوله: «من أهل النقل»، وقد قيّده بالمحدِّث، فيما رأيتُه في كتابه المسمى بالدلائل والأعلام، فقال: وليس يُطعن على المحدِّث إلا أن يقول: تعمدتُ الكذب، فهو كاذب في الأول، ولا يُقبل خبره بعد ذلك».

(٢) الراوي المجروح بالفسق، إذا تاب عن فسقه وعُرِفتْ عدالتُه بعد التوبة، تُقبل=

(قلت): ومن العلماء من كفَّر متعمدَ الكذب في الحديث النبويّ، ومنهم من يُحتّم قتلَه. وقد حررتُ ذلك في المقدمات.
وأمّا مَن غَلطَ في حديثٍ فبُيِّنَ له الصوابُ فلم يرجع إليه: فقال

= روايته بعدَها، وهذا على إطلاقه في كل المعاصي، ما عدا الكذب في رواية الحديث، فإن أحمد بن حنبل وأبا بكر الحُمَيْدي وأبا بكر الصيرفي قالوا: لا تقبل رواية من كذب في أحاديث رسول الله ﷺ، وإن تاب عن الكذب بعد ذلك.

قال الصيرفي: «كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر». وقال أبو المظفر السمعاني: «من كذب في خبر واحد وجب إسقاطُ ما تقدَّم من حديثه».

وردَّ النووي هذا، فقال في شرح مسلم: «المختار القطع بصحة توبته وقبول روايته، كشهادته، كالكافر إذا أسلم».

والراجح ما قاله أحمد بن حنبل ومن معه، تغليظًا وزجرًا بليغًا عن الكذب على رسول الله ﷺ، لعظم مفسدته، فإنه يصير شرعًا مستمرًا إلى يوم القيامة. بخلاف الكذب على غيره والشهادة، فإن مفسدتهما قاصرةٌ ليست عامّة، فلا يقاس الكذب في الرواية على الكذب في الشهادة أو في غيرها، ولا على أنواع المعاصي الأخرى.

قال في التدريب: «وقد وجدتُ في الفقه فرعين يشهدان لما قاله الصيرفي والسمعاني: فذكروا في باب اللعان: أن الزاني إذا تاب وحسنتْ توبتُه لا يعود محصنًا ولا يُحدُّ قاذفُه بعد ذلك، لبقاء ثلمة عرضه. فهذا نظير أن الكاذب=

ابن المبارك وأحمد بن حنبل والحُميدي: لا تقبل روايته أيضًا، وتوسَّط بعضُهم[1]، فقال: إن كان عدمُ رجوعه إلى الصواب عنادًا، فهذا يلتحق بمن كذب عمدًا، وإلا فلا. والله أعلم[2].

ومن هاهنا ينبغي التحرزُ من الكذب كلَّما أمكن، فلا يحدّث إلا من أصلٍ معتمَد، ويجتنبُ الشواذَّ والمنكراتِ، فقد قال القاضي أبو يوسف: من تتبَّع غرائبَ الحديث كَذَبَ، وفي الأثر: «كفى بالمرء إثمًا أن يحدِّثَ بكل ما سمع».

= لايقبل خبره أبدًا. وذكروا أنه لو قُذِفَ ثم زَنَى بعد القذف قبل أن يُحَدَّ القاذفُ لم يُحَدَّ، لأن الله تعالى أجرى العادة أنه لا يفضح أحدًا من أول مرة، فالظاهر تقدُّم زناه قبل ذلك، فلم يُحدُّ له(*) القاذفُ. وكذلك نقول فيمن تبين كذبه: الظاهر تكرر ذلك منه حتى ظهر لنا، ولم يتعين لنا ذلك فيما رُوى من حديثه، فوجب إسقاطُ الكل. وهذا واضح بلا شك، ولم أرَ أحدًا تنبه لما حررتُه، ولله الحمد».

(١) هو ابن حبان، كما نقله العراقي. وهو اختيار ابن الصلاح.

(٢) قال العراقي: «قيد ذلك بعض المتأخرين بأن يكون الذي بين له غلطه عالـمًا عند المبين له. أما إذا لم يكن بهذه المثابة عنده فلا حرج إذن» (ص١٣٢). وهذا القيد صحيح، لأن الراوي لا يلزم بالرجوع عن روايته إن لم يثق بأن من زعم أنه أخطأ فيها أعرف منه بهذه الرواية التي يخطئه فيها. وهذا واضح.

(*) كذا في ط. صبيح وفي المطبوع من التدريب. (الناشر)

(مسئلة): إذا حدَّث ثقةٌ عن ثقةٍ بحديث، فأنكر الشيخُ سماعَه لذلك بالكلية، فاختار ابنُ الصلاحَ أنه لا تُقبل روايته عنه، لجزْمه بإنكاره، ولا يَقْدَحُ ذلك في عدالة الراوي عنه فيما عداه، بخلاف ما إذا قال: لا أعرف هذا الحديث من سماعي، فإنه تُقبل روايتُه عنه. وأما إذا نسيه، فإن الجمهور يقبلونه، وردّه بعض الحنفية. كحديث سليمان بن موسى عن الزُّهْري عن عروة عن عائشة: «أيُّما امرأة نَكَحَت[1] بغير إذن وليّها فنكاحُها باطل». قال ابن جُرَيْج: فلقيتُ الزُّهْريَّ فسألتُه عنه؟ فلم يعرفْه. وكحديث رَبيعة عن[2] سُهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة: «قَضَى بالشاهد واليمين». ثم نسي سُهيل، لآفة حصلتْ له، فكان يقول: حدثني ربيعةُ عنّي.

(قلت): هذا أولى بالقبول من الأول. وقد جمع الخطيب البغدادي كتابًا فيمن حدَّث بحديثٍ ثم نَسِي[3].

---

(١) في الأصل: «نكحت نفسها» وهو خطأ ومخالف للرواية.

(٢) كان في الأصل «ربيعة بن سهيل عن أبي صالح عن أبيه» إلخ. وهو غلط بين، كما يعلم من كتب الرجال والحديث، فلذلك صححناه «ربيعة» يعنى ابن أبي عبد الرحمن الملقب بالرأي، «عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه».

(٣) إذا روى ثقة عن ثقة آخر حديثًا، فنفاه المرويُّ عنه، وجزَم بأنه لم يحدّث بهذا الحديث؛ بأن قال: «ما رويته»، أو «كذب عليَّ»؛ أو نحو ذلك، وجب ردُّه =

(مسئلة): ومن أخذ على التحديث أجرةً: هل تقبل روايته أم لا؟ رُوى عن أحمد وإسحاق وأبي حاتم: أنه لا يكتب عنه، لما فيه من خَرْم المروءة. وترخص أبو نُعيم الفَضْلُ بن دُكَيْن وعلي بن عبدالعزيز وآخرون، كما تؤخذ الأجرةُ على تعليم القرآن، وقد ثبت في صحيح البخاري: «إن أحقَّ ما أخذتم عليه أجراً كتابُ الله». وقد أفتى الشيخ أبو إسحاق الشيرازي فقيهُ العراق ببغداد

= في الأصح، ولكن لا يقدح ذلك في باقي روايات الراوي عنه، ولا يثبت جرحه. قال في التدريب (ص١٢٣): «لأنه أيضاً مكذِّبٌ لشيخه في نفيه لذلك، وليس قبول جرحِ كل منهما أولى من قبول الآخر، فتساقطا. فإن عاد الأصل وحدَّث به، أو حدَّث به فرع آخر ثقة عنه ولم يكذبه، فهو مقبول. صرح به القاضي أبو بكر والخطيب وغيرهما».

وهذا الذي رجحه لا أراه راجحًا، بل الراجح قبولُ الحديث مطلقًا، إذ أن الراوي عن الشيخ ثقة ضابط لروايته؛ فهو مثبِتٌ، والشيخ وإن كان ثقةً إلا أنه ينفي هذه الرواية، والمثبت مقدَّم على النافي، وكل إنسان عرضة للنسيان والسهو، وقد يثق الإنسان بذاكرته ويطمئنُّ إلى أنه فعل الشيءَ جازمًا بذلك، أو إلى أنه لم يفعله مؤكدًا لجزمه ـ: وهو في الحالين ساهٍ ناسٍ.

وإلى هذا القول ذهب كثير من العلماء، واختاره السمعاني، وعزاه الشاشي للشافعي، وحكَى الهنديّ الإجماع عليه. كما نقل ذلك السيوطي في التدريب، ثم قال: «ومن شواهد القبول ما رواه الشافعي عن سفيان بن عُيينة عن عمرو بن دينار عن أبي مَعْبَدٍ عن ابن عباس قال: كنت أعرف انقضاء=

لأبي الحسين بن النَّقُّور بأخذ الأجرة، لشغل المحدثين له عن التكسُّب لعياله.

(مسئلة): قال الخطيب البغدادي: أعلى العبارات في التعديل والتجريح أن يقال «حجة» أو «ثقة»، وأدناها أن يقال: «كذاب».

= صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير. قال عمرو بن دينار: ثم ذكرتُه لأبي معبدٍ بعدُ، فقال: لم أحدثْك، قال عمرو: قد حدثتنيه! قال الشافعي: كأنه نسيه بعد ما حدثه إياه. والحديث أخرجه البخاري من حديث ابن عُيينة».

وأما إذا لم يَنْفِ الشيخُ الحديثَ الذي حدَّث عنه الثقة به؛ بل نسيه فقط، بأن قال: «لا أعرفه» أو «لا أذكره» أو نحو ذلك ـ: فإنه أولى بالقبول، ولا يردّ بذلك، وجاز العمل به على الصحيح، وهو قول الجمهور من أهل الحديث والفقه والكلام، خلافًا لبعض الحنفية.

ومثال ذلك ما رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة من رواية ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد»؛ زاد أبو داود في روايةٍ: أن عبد العزيز الدَّرَاوَرْدِي قال: فذكرت ذلك لسُهَيْل، فقال: حدثني ربيعة ـ وهو عندي ثقة ـ أنّي حدثته إياه ولا أحفظه، قال عبد العزيز: وقد كان سُهيل أصابته علةٌ أذهبتْ بعضَ عقله، ونسي بعض حديثه، فكان سُهيل بعدُ يحدّثه عن ربيعة عنه عن أبيه. ورواه أبو داود أيضًا من رواية سليمان بن بلال عن ربيعة؛ قال سليمان: فلقيتُ سُهيلاً فسألته عن هذا الحديث؟ فقال: ما أعرفه، فقلت له: إن ربيعة أخبرني به عنك، قال: فإن كان ربيعةُ أخبرك عنّي فَحَدِّثْ به عن ربيعة عنّي. نقله في التدريب. =

(قلت): وبين ذلك أمور كثيرة يعسر ضبطُها. وقد تكلم الشيخ أبو عمرو على مراتب منها[١]. وثَمَّ اصطلاحاتٌ لأشخاص، ينبغي التوقيف عليها.

= قال ابن الصلاح في علوم الحديث (ص١٤٠): «وقد رَوَى كثير من الأكابر أحاديثَ نَسُوها بعد ما حدَّثوا بها عمن سمعها منهم، فكان أحدهم يقول: حدثني فلان عنّي عن فلان بكذا وكذا. وجمع الحافظ الخطيب ذلك في كتاب: أخبار من حدَّث ونسي».

(١) ذكر الحافظ في خطبة تقريب التهذيب مراتب الجرح والتعديل، فجعلها اثنى عشرة مرتبة: (١) الأولى: الصحابة. (٢) من أكد مدحه بأفعل، كأوثق الناس، أو بتكرار الصفة لفظًا، كثقة ثقة، أو معنى، كثقة حافظ. (٣) من أفرد بصفة: كثقة، أو متقن، أو ثَبْت. (٤) من قصر عمّن قبله قليلاً، كصدوق، أو لا بأس به، أو ليس به بأس. (٥) من قصر عن ذلك قليلاً، كصدوق سيء الحفظ، أو صدوق يَهِمُ، أو له أوهامٌ. أو يخطئ، أو تغيَّرَ بأَخَرَة، ويلتحق بذلك من رُمي بنوعٍ بدعةٍ، كالتشيُّع والقَدَر والنَّصْب والإرجاء والتَّجَهُّم. (٦) من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يُترك حديثُه من أجله، ويُشار إليه بمقبول حيث يُتَابَع، وإلا فَلَيِّنُ الحديث. (٧) من روى عنه أكثر من واحدٍ ولم يُوَثَّق، ويشار إليه بمستور، أو مجهول الحال. (٨) من لم يوجد فيه توثيق معتبر، وجاء فيه تضعيفٌ وإن لم يبيَّن، والإشارة إليه: ضعيف. (٩) من لم يرو عنه غير واحد ولم يُوَثَّق، ويقال فيه: مجهول. (١٠) من لم يوثَّق البتة وضُعِّفَ مع ذلك بقادحٍ، ويقال فيه: متروك، أو متروك الحديث، أو واهي الحديث، أو ساقط. (١١) من اتُّهم=

من ذلك أن البخاريّ إذا قال في الرجل: «سكتُوا عنه»، أو «فيه نظر»، فإنه يكون في أدنى المنازل وأردئها عنده، ولكنه لطيف العبارة في التجريح، فليعلم ذلك[1].

وقال ابن معين: إذا قلتُ «ليس به بأس» فهو ثقة. قال ابن أبي حاتم: إذا قيل «صدوق» أو «محله الصدق» أو «لا بأس به» فهو ممن يكتبُ حديثُه ويُنْظَر فيه.

وروَى ابن الصلاح عن أحمد بن صالح المصري أنه قال: لا يُترك الرجل حتى يجتمع الجميعُ على ترك حديثه.

= بالكذب، ويقال فيه: متهم، ومتّهم بالكذب. (١٢) من أُطلق عليه اسم الكذبِ والوضْع، ككذّاب، أو وضّاع، أو يَضَع؛ أو ما أكذبه، ونحوها. اهـ ملخصًا مع تحوير قليل، والدرجات من بعد الصحابة: فما كان من الثانية والثالثة، فحديثه صحيحٌ من الدرجة الأولى، وغالبه في الصحيحين. وما كان من الدرجة الرابعة فحديثُه صحيح من الدرجة الثانية، وهو الذي يحسّنه الترمذي، ويسكت عليه أبو داود. وما بعدها فمن المردود؛ إلا إذا تعددتْ طرقُه مما كان من الدرجة الخامسة والسادسة، فيتقوّى بذلك ويصير حسنًا لغيره. وما كان من السابعة إلى آخرها فضعيف على اختلاف درجات الضعف، من المنكر إلى الموضوع.

(١) وكذلك قوله: «منكَر الحديث»، فإنه يريد به الكذابين، ففي الميزان للذهبي (ج١ص٥): «نقل ابن القَطَّان: أن البخاري قال: كل من قلتُ فيه: منكر الحديث؛ فلا تحل الرواية عنه».

وقد بسط ابنُ الصلاح الكلامَ في ذلك. و[الواقف][*] على عبارات القوم يفهم مقاصدَهم بما عرف من عباراتهم في غالب الأحوال، وبقرائنَ ترشد إلى ذلك. والله الموفق.

قال ابن الصلاح: وقد فُقِدَتْ شروطُ الأهلية في غالب أهل زماننا، ولم يبق إلا مراعاةُ اتِّصال السلسلة في الإسناد، فينبغي أن لا يكون مشهورًا بفسق ونحوه، وأن يكون ذلك مأخوذًا عن ضبط سماعه من مشايخه من أهل الخبرة بهذا الشأن. والله أعلم[1] .

(١) الشروط السابقة في عدالة الراوي إنما تُرَاعَى بالدقة في المتقدمين. وأما المتأخرون ـ بعد سنة ثلاثمائة تقريبًا ـ فيكفي أن يكون الراوي مسلمًا بالغًا عاقلاً، غير متظاهر بفسقٍ أو بما يُخِلُّ بمروءته، وأن يكون سماعه ثابتًا بخط ثقة غير متّهم، وبرواية من أصلٍ صحيح موافقٍ شيخه. لأن المقصود بقاءُ سلسلة الإسناد. وإلا فإن الرواياتِ استقرَّتْ في الكتب المعروفة، وصارت الرواية في الحقيقة رواية للكتب فقط.

قال الحافظ البيهقي: «توسَّع من توسع في السماع من بعض محدّثي زماننا؛ الذين لا يحفظون حديثهم؛ ولا يحسنون قراءته من كتبهم؛ ولا يعرفون ما يُقْرأُ عليهم، بعد أن تكونَ القراءة عليهم من أصل سماعهم، وذلك لتدوين الأحاديث في الجوامع التي جمعها أئمة الحديث. فمن جاء اليوم بحديثٍ لا يوجد عند جميعهم لا يقبل منه. ومن جاء بحديث معروف عندهم، فالذي يرويه لا ينفرد بروايته، والحجةُ قائمة بحديثه برواية غيره، والقصدُ من روايته=

(*) فى ط. صبيح: والوقف. والمثبت أنسب.

(٢٤ ـ النوع الرابع والعشرون: في كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه)

يصحُّ تَحَمُّلُ الصغارِ الشهادةَ والأخبارَ، وكذلك الكفارُ إذا أَدَّوْا ما حَمَلُوه في حال كمالِهم، وهو الاحتلامُ والإسلام.

وينبغي المبادرة (*) إلى إسماع الوِلْدَان الحديثَ النبويّ. والعادةُ المطردةُ في أهل هذه الأعصار وما قبلها بمدد متطاولة: أن الصغير يُكتب له حضور إلى تمام خمس سنينَ منْ عمره، ثم بعد ذلك يُسَمّى سماعًا، واستأنسوا في ذلك بحديث محمود بن الربيع: أنه

= والسماع منه أن يصير الحديثُ مسلسلاً بحدثنا وأخبرنا، وتبقى هذه الكرامة التي خُصَّتْ بها هذه الأمة، شرفًا لنبينا ﷺ». وقال الذهبي في الميزان: «ليس العمدة في زماننا على الرواة، بل على المحدّثين والمفيدين الذين عُرِفَتْ عدالتُهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين. ثم من المعلوم أنه لابدّ من صون الراوي وستره».

فالعبرة في رواية المتأخرين على الكتب والأصول الصحيحة التي اشتهرت بنسبتها إلى مؤلفيها؛ بل تواتَر بعضُها إليهم. وهذا شئ واضح لا يحتاج إلى بيان.

(*) في ط. صبيح: المبارة ـ مصحفة ـ ولعل المثبت قريب من الصواب. (الناشر).

عَقَل مجّةً مجّها رسول الله ﷺ في وَجْهه من دَلْوٍ في دارهم وهو ابن خمس سنين. رواه البخاري. فجعلوه فرقًا بين السماع والحضور، وفي روايةٍ: وهو ابن أربع سنين. وضبطَه بعض الحفّاظ بسنّ التمييز. وقال بعضهم: أن يفرق بين الدابة والحمار. وقال بعض الناس: لا ينبغي السماع إلا بعد العشرين سنة. وقال بعض: عشر. وقال آخرون: ثلاثون. والمدارُ في ذلك كله على التمييز، فمتى كان الصبي يَعْقل كُتِبَ له سماعٌ.

قال الشيخ أبو عمرو: وبلغنا عن إبراهيم بن سعيد الجوهري أنه قال: رأيتُ صبيًا ابنَ أربع سنين قد حُمِل إلى المأمون قد قرأ القرآن ونَظَر في الرأي، غير أنه إذا جاع يبكي[(١)].

---

(١) اختلفوا في السنّ التي يصلح فيها الصبي للرواية: فنقل القاضي عياض: أن أهل الحديث حددوا أول زمن يصح فيه السماع للصغير بخمس سنين. قال ابن الصلاح: «وعلى هذا استقر العمل بين أهل الحديث». واحتجوا بما رواه البخاري عن محمود بن الربيع قال: عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي من دلو وأنا ابن خمس سنين.

قال النووي وابن الصلاح: « والصواب اعتبار التمييز؛ فإن فهم الخطاب وردَّ الجواب: كان مميزًا صحيحَ السماع، وإن لم يبلغ خمسًا، وإلا فلا». وهذا ظاهر. ولا حجة فيما احتجوا به من رواية محمود بن الربيع؛ لأن الناس يختلفون في قوة الذاكرة، ولعل غير محمود بن الربيع لا يذكر ما حصل له وهو ابن عشر سنين؛ وأيضًا فإن ذكره مجةً وهو ابنُ خمس لا يدل على أنه=

وأنواعُ تَحمُّلِ الحديث ثمانيةٌ:

(الأول): السمـاع. وتارةً يكون من لفظ المُسْمِع حفظًا، أو من كتاب. قال القـاضى عياض: فلا خلاف حينئـذ أن يقول السامع:

= يذكر كُلَّ مـا رأى او سمع، والحق أن العـبرة في هذا بأن يميّز الصـبي ما يراه ويسـمعـه، وأن يفهم الخطاب ويرد الجـواب. وعلى هذا يحمل مـا رُوى عن موسى بن هارون الحمال؛ فإنه سئل: «متى يسمع الصبي الحديث؟» فقال: «إذا فرق بين البقرة والحمار»، وكذلك ما روى عن أحمد بن حنبل؛ فإنه سئل عن ذلك؟ فقال: «إذا عَقَل وضبَط»؛ فذُكـر له عن رجل أنه قال: لا يجوز سماعُه حتى يكون له خمس عشرة سنةً ؟ فـأنكر قوله هذا وقال: بئس القولُ! فكيف يصنع بسفيان ووكيع ونحوهما؟!».

هذا في السماع والرواية. وأما كـتابة الحديث وضبطه فإنه لا اختـصاص لهما بزمن معيَّن، بل العبرة فيهما باستعداده وتأهُّله لذلك. وذهب السيوطي إلى أن تقديم الاشتغال بالفقه على كتابة الحديث أسَدُّ وأحسن. وهو كما قال في تعلم مبادئ الفقه، لا في الـتوسُّع فيه، فإن الاشتغال بالحديث والتـوسع فيه ــ بعد تعلم مباديء الفـقه ــ يقوِّي ملكة التفـقّه في الكتاب والسنة في طالب العلم، ويضعُه علي الجـادّة المستـقيمـة في استنبـاط الأحكام منهما، وينـزع من قلبه التعصب للآراء والأهواء.

وعندى أنه ينبـغي لطالب العلم المشـتغـل بالحديث أن يكثـر من درس الأدب واللغة، حتى يحـسنَ فِقْهَ الحديث، وهو كلام أفصح العرب وأقـومهم لسانًا، ﷺ.

«حدثنا»، و«أخبرنا»، و «أنبأنـا»، و«سمعت»، و«قال لنا»، و«ذَكرَ لنا فلان».

وقـال الخطيب: أرفعُ الـعـبـارات «سـمـعتُ»، ثم «حـدثنا»، و«حدثني».

(قال): وقد كان جماعة من أهل العلم لا يكادون يخبرون عما سمعـوه من الشيخ إلا بقولهم «أخبرنـا»، ومنهم حماد بن سَلَمَة، وابن المبارَك، وهُشَيْم [ابن بُشَيْر]، ويَزيد بن هارون، وعبد الرزّاق، ويحيى بن يحيى التميمي، وإسحاق بن رَاهَوَيْه، وآخرون كثيرون.

قال ابن الصلاح: وينبغي أن يكون «حدثنا» و«أخبرنا» أعلى من «سمعتُ»، لأنه قد لا يقصده بالإسماع، بخلاف ذلك. والله أعلم.

حاشية • قلت: بل الذي ينبـغي أن يكون أعلى العبـارات على هذا أن يقول «حدثني»، فإنه إذا قـال «حدثنا» أو «أخبرنا»، قـد لا يكون قَصَده الشيخُ بذلـك أيضًا، لاحتمـال أن يكون في جمع كثير. والله أعلم.

(الثاني): القـراءة علـى الشـيخ حـفظًا أو من كـتـاب، وهو «العَرْض» عند الجمهور. والرواية بهـا سائغة عند العلماء، إلا عند شُذّاذٍ لا يعتدُّ بخلافهم[1]. ومستند العلماء حديث ضِمَام بن ثعْلبة،

---

(١) قال في التـدريب: «إن ثبت عنه، وهو أبو عاصم النّبـيل، رواه الرامهـرمزى عنه. وروى الخطيب عن وكيع قال: ما أخذتُ حديثًا قط عَرْضًا. وعن محمد =

وهو في الصحيح. وهي دون السماع من لفظ الشيخ. وعن مالك وأبي حنيفة وابن أبي ذئب: أنها أقوى. وقيل: هما سواء، ويُعْزَى ذلك إلى أهل الحجاز والكوفة، وإلى مالك أيضا وأشياخه من أهل المدينة، وإلى اختيار البخاري. والصحيح الأول، وعليه علماء المشرق[١].

= ابن سلام: أنه أدرك مالكا والناس يقرؤون عليه، فلم يسمع منه لذلك؛ وكذلك عبد الرحمن بن سلام الجُمَحي، لم يكتف بذلك، فقال مالك: أخرجوه عني» ص١٣١.

(١) القراءة على الشيخ تسمى عندهم «عَرْضًا». وهي جائزة في الرواية، سواء في ذلك أكان الراوي يقرأ من حفظه، أم من كتابه، أم سمع غيره يقرأ كذلك على الشيخ ، بشرط أن يكون الشيخ حافظًا لما يقرأ عليه، أو يقابل على أصله الصحيح، أو يكون الأصل بيد القارىء، أو بيد أحد المستمعين الثقات. قال الحافظ العراقي: «وكذا إن كان ثقةٌ من السامعين يحفظ ما قُرِيء وهو مستمعٌ غيرُ غافل، فذلك كافٍ أيضًا». نقله السيوطي في التدريب وأقرَّه. وهو عندي غير متَّجه، لأنه إذا كان الشيخ غيرَ حافظٍ لروايته ولا يقابل هو أو غيره على أصله الصحيح، وكان المرجع إلى الثقة بحفظ أحد السامعين ـ: كانت الرواية في الحقيقة عن هذا السامع الحافظ، وليست عن الشيخ المسموع منه. وهذا واضح لا يحتاج إلى برهان. وقال الحافظ ابن حجر في باقي الصور: «ينبغي ترجيحُ الإمساك ــ أي إمساك الأصل ــ في الصور كلها على الحفظ، لأنه خوَّان».

=

= والرواية عن الشيخ قراءةً عليه «روايةٌ صحيحة بلا خلاف في جميع ذلك، إلا ما حُكى عن بعض من لا يعتدّ به» كما قال النووي. وممن خالف في ذلك وكيع، قال: «ما أخذت حديثًا عرضًا قطُّ». وحكَى في التدريب (ص١٣١) القول بصحتها عن كثير من الصحابة والتابعين، ثم قال: «ومن الأئمة ـ يعنى القائلين بالصحة ـ ابن جُرَيْج، والثَّوْري، وابن أبي ذئب، وشُعْبة، والأئمة الأربعة، وابن مهدي، وشَرِيك، والليث، وأبو عُبيد، والبخاري، في خلق لا يُحْصَوْنَ كثرةً. وروى الخطيب عن إبراهيم بن سعد أنه قال: لا تَدَعُونَ تَنَطُّعكم يا أهل العراق، العرض مثل السماع! واستدل الحُمَيْدِي ثم البخاري على ذلك بحديث ضِمَام بن ثعلبة، لما أتى النبي ﷺ فقال له: إني سائلُك فمشدِّد عليك، ثم قال: أسألك بربك ورب مَنْ قبلك، آللهُ أرسلك؟ الحديث، في سؤاله عن شرائع الدين، فلما فرغ قال: آمنتُ بما جئتَ به، وأنا رسول مَنْ ورائي، فلما رجع إلى قومه اجتمعوا إليه، فأبلغهم، فأجازوه، أي قَبلوه منه وأسلموا. وأسند البيهقي في المَدْخَل عن البخاري قال: قال أبو سعيد الحدَّاد: عندى خبرٌ عن النبي ﷺ في القراءة على العالم، فقيل له، قال: قصة ضمام: آللهُ أمرك بهذا؟ قال: نعم».

وقد عقد البخاري لذلك بابًا في صحيحه في كتاب العلم، وهو «باب القراءة والعرض على المحدِّث». وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (ج١ص١٣٧ـ١٣٨ طبعة بولاق): «وقد انقرض الخلاف في كون القراءة على الشيخ لا تجزىء، وإنما كان يقوله بعض المتشدّدين من أهل العراق».

فإذا حدث بها يقول «قرأت» أو «قرئ على فلان وأنا أسمع فأقر به» أو «أخبرنا» أو «حدثنا قراءة عليه». وهذا واضح، فإن أطلق ذلك جاز عند مالك، والبخاري، ويحيى بن سعيد القطان، والزهري، وسفيان بن عيينة، ومعظم الحجازيين والكوفيين، حتى إن منهم من سوغ «سمعتُ» أيضًا، ومنع من ذلك أحمد، والنسائي، وابن المبارك، ويحيى بن يحيى التميمي.

والثالث[1]: أن يجوز «أخبرنا»، ولا يجوز «حدثنا». وبه قال الشافعي، ومسلم، والنسائي أيضاً، وجمهور المشارقة، بل نقل ذلك عن أكثر المحدثين. وقد قيل: إن أول من فَرق بينهما ابنُ وهب. قال الشيخ أبو عمرو: وقد سبقه إلى ذلك ابن جُرَيج، والأوزاعي، قال: وهو الشائع الغالب على أهل الحديث[2].

---

(١) يعني القول الثالث في الرواية بالقراءة على الشيخ، وبماذا يعبر الراوي عنها عند الرواية.

(٢) الراوي إذا قرأ على شيخه وأراد أن يروى عنه، فلا يجوز له أبداً ــ على الصحيح المختار ــ أن يقول: «سمعت»، لأنه لم يسمع من شيخه، فيكون غير صادق في قوله هذا، وإنما الأحسن أن يقول: «قرأتُ على فلان وهو يسمع»، إن كان قرأ بنفسه، أو: «قُرِىء على فلان وهو يسمع وأنا أسمع»، إن كان القارىء غيره، أو نحو هذا مما يؤدى هذا المعنى. وله أيضاً أن يقول: «حدثنا فلان بقراءتى عليه»، أو «قراءةً عليه»، و«أخبرنا» كذلك. واختُلف في جواز=

= الرواية في هذا بقوله «حدثنا» أو «أخبرنا» بالإطلاق ــ من غير أن يصرح بالقراءة على المروى عنه ــ : فمنعه بعضهم، وأجازه آخرون، بل حكاه القاضي عياض عن الأكثرين.

والصحيح المختار عند المتأخرين من الحفاظ إجازةُ قوله: «أخبرنا»، ومَنْعُ قوله: «حدثنا»*. وممن كان يقول به النَّسَائي، وهو مروى عن ابن جُرَيْج والأوزاعي، وأول من فعله بمصر عبد الله بن وَهْب. قال ابن الصلاح(ص١٤٣-١٤٤): «الفرق بينهما صار هو الشائع الغالب على أهل الحديث، والاحتجاج لذلك من حيث اللغة عناء وتكلف. وخير ما يقال فيه: إنه اصطلاح منهم، أرادوا به التمييز بين النوعين، ثم خُصِّص النوعُ الأول بقول «حدثنا»، لقوةِ إشعاره بالنطق والمشافهة. والله أعلم. ومن أحسن ما يُحكى عمن يذهب هذا المذهب: ما حكاه الحافظ أبو بكر البَرْقَاني عن أبي حاتم محمد بن يعقوب الهَرَوِي ــ أحد رؤساء أهل الحديث بخُراسان ــ: أنه قرأ على بعض الشيوخ عن الفِرَبْرِي صحيحَ البخاري، وكان يقول له في كل حديث: «حدثكم الفربري»، فلما فرغ من الكتاب سمع الشيخ يذكر أنه سمع الكتاب من =

(*) في نسخة الشيخ شاكر الخاصة من ط. مكتبة صبيح وَضَعَ رحمه الله علامة تهميش على كلمة (حدثنا) هذه وكتب هذه الفائدة: «ولكن ثبت في طبقات ابن سعد (٥:٢٠٩) أن الأعرج قرئ عليه حديثه ثم سأله القارئ: أيقول «حدثني عبد الرحمن»؟ فقال له: «نعم قل: حدثني عبد الرحمن». وانظر المسند (٧٢٧٦).» ا.هـ ما وجد بخط الشيخ شاكر رحمه الله. (الناشر، مكتبة السنة).

(فرع): إذا قرأ على الشيخ من نسخةٍ وهو يحفظ ذلك، فجيّد قويٌّ، وإن لم يحفظْ والنسخة بيد موثوقٍ به، فكذلك، على الصحيح المختار الراجح، ومنع من ذلك مانِعُونَ، وهو عَسِرٌ. فإن لم تكنْ نسخةٌ إلا التي بيد القارئ وهو موثوقَ به فصحيح أيضًا.

(فرع): ولا يُشترط أن يُقِرَّ الشيخُ بما قُرِىء عليه نطقًا، بل يكفى سكوتُه وإقراره عليه، عند الجمهور. وقال آخرون من الظاهرية وغيرهم: لابدّ من استنطاقه بذلك، وبه قَطَع الشيخُ أبو إسحاق الشيرازي وابنُ الصَّبَّاغ وسليم الرازي[1]. قال ابن الصباغ: إن لم يتلفَّظْ لم تَجُزِ الروايةُ، ويجوز العمل بما سمع عليه.

(فرع): قال ابن وهب والحاكم: يقول[2] فيما قُرِىء على الشيخ وهو وحده: «حدثنى»، فإن كان معه غيرُه: «حدثنا»، وفيما قرأه على الشيخ وحدَه: «أخبرنى»، فإن قرأه غيره: «أخبرنا».

= الفربري قراءة عليه، فأعاد أبو حاتم قراءةَ الكتاب كله، وقال له في جميعه «أخبركم الفربري»، والله أعلم». وهذا تكلف شديد من أبي حاتم الهروي رحمه الله.

(١) وهم من الفقهاء الشافعيين كما ذكره ابن الصلاح.

(٢) يعنى أن الحاكم أبا عبد الله صاحب المستدرك على الصحيحين يذهب إلى الفرق بين «حدثني» و«حدثنا»، وكذلك بين «أخبرنى» و«أخبرنا». وسبقه إلى =

قال ابن الصلاح: وهذا حسن فائق. فإن شكَّ أتَى بالمتحقّق، وهو الوحدة: «حدثني» أو «أخبرني»، عند ابن الصلاح والبيهقي، وعن يحيى بن سعيد القطان: يأتي بالأدنى، وهو «حدثنا» أو «أخبرنا».

= ذلك عبد الله بن وهب المصري صاحبُ مالك رحمه الله. فما تُوهمه عبارة المؤلف من أن ابن وهب نقل عن الحاكم، ليست على ظاهرها، بل قوله: «والحاكم» معطوف على ابن وهب، وجملة «يقول فيما قرئ على الشيخ» إلخ هي مقول «قال» ومفعوله، كما هي موضحة في المقدمة لابن الصلاح. قاله الشيخ عبد الرزاق حمزة.

أقول: وعبارة ابن الصلاح عن الحاكم نصها (ص١٤٥-١٤٦): قال ـ يعنى الحاكم: الذي أختاره في الرواية وعهدتُ عليه أكثر مشايخي وأئمة عصرى ـ: أن يقول في الذي يأخذه من المحدّث لفظًا وليس معه أحد: (حدثني فلان)، وما يأخذه من المحدث لفظًا ومعه غيره: (حدثنا فلان)، وما قرأ على المحدِّث بنفسه: (أخبرني فلان)، وما قرئ على المحدث وهو حاضر: (أخبرنا فلان).

ثم قال: وقد روينا نحو ما ذكره عن عبد الله بن وهب صاحب مالك رضى الله عنهما. وهو حسن رائق. فإن شك في شئ عنده أنه من قَبيل (حدثنا أو أخبرنا) أو من قبيل (حدثني أو أخبرني)، لتردده أنه كان عند التحمل والسماع وحده أو مع غيره ـ: فيحتمل أن نقول: لِيَقُل: (حدثنى أو أخبرني)، لأن عدم غيره هو الأصل. ولكن ذكر على بن عبد الله المَدِيني الإمام، عن شيخه يحيى بن سعيد القطَّان الإمام، فيما إذا شك أن الشيخ قال (حدثني فلان) أو قال (حدثنا فلان) ـ: أنه يقول: (حدثنا). وهذا يقتضى فيما إذا شك في =

قال الخطيب البغدادي: وهذا الذي قاله ابن وهب مستحَبٌّ، لا مستحَقٌّ، عند أهل العلم كافة[(١)].

(فــرع): اختلفوا في صحة سماع من يَنْسَخُ[(٢)] أو إسماعِه:

= سماع نفسه في مثل ذلك أن يقول: (حدثنا). وهو عندي يتوجه بأن (حدثني) أكملُ مرتبةً، و(حدثنا) أنقصُ مرتبةً، فليقتصرْ، إذا شكَّ، على الناقص، لأن عدم الزائد هو الأصل. وهذا لطيف... ثم إن هذا التفصيل من أصله مستحبّ، وليس بواجب، حكاه الخطيب عن أهل العلم كافةً. فجائز إذا سمع وحده أن يقول (حدثنا) أو نحوه، لجواز ذلك للواحد في كلام العرب. وجائز إذا سمع في جماعة أن يقول (حدثني)، لأن المحدّث حدثه وحدَّث غيره.

(١) كُتُب المتقدمين لا يصح لمن يرويها أن يغيّر فيها ما يجدُه من ألفاظ المؤلف أو شيوخه، في قولهم «حدثنا»، أو «أخبرنا»، أو نحو ذلك ـ : بغيره، وإن كان الراوي يَرَى التسوية بين هذه الألفاظ، لاحتمال أن يكون المؤلف أو شيوخه ممن يرون التفرقة بينهما، ولأن التغيير في ذاته ينافي الأمانة في النقل.

وأما إذا روى الراوي حديثًا عن أحد الشيوخ ــ وهذا في غير الكتب المؤلفة ــ فإن كان الشيخ ممن يرى التفرقة بين الإخبار والتحديث؛ فإنه لا يجوز للراوي إبدالُ أحدهما من الآخر، وإن كان الشيخ ممن يرى التسوية بينهما جاز للراوي ذلك، لأنه يكون من باب الرواية بالمعنى. هكذا قال بعضهم. وقال آخرون بمنعه مطلقًا، وهو الحق، لأن هذا العمل ينافي الدقة في الرواية. ولذلك قال أحمد بن حنبل ــ فيما نقله عنه ابن الصلاح (ص١٤٦): «اتَّبِعْ لفظَ الشيخ في قوله حدثنا وحدثني وسمعت وأخبرنا، ولاتَعْدُهُ».

(٢) قوله «ينسخ»، يعنى وقت القراءة، كما قيده بذلك ابن الصلاح. وأبو إسحاق =

فمنَع من ذلك إبراهيم الحَرْبي وابن عَدِيّ وأبو إسحاق الإسفراييني.

وكان أبو بكر أحمد بن إسحاق الصبغي يقول «حضرت»، ولا يقول «حدثنا» ولا «أخبرنا». وجوّزه موسى بن هارون الحافظ.

وكان ابنُ المبارك ينسخُ وهو يُقْرأ عليه.

وقال أبو حاتم[1]: كتبتُ حديث عارم وعمرو بن مرزوق، وحضر الدارقطنيُّ وهو شابٌّ، فجلس إسماعيلُ الصفّار وهو يملي، والدارقطني ينسخُ جزءًا، فقال له بعض الحاضرين: لا يصحّ سماعُك وأنت تنسخُ! فقال: فهمي للإملاء بخلاف فهمك، فقال له: كم أملى الشيخُ حديثًا إلى الآن؟ فقال الدارقطني: ثمانية عشر حديثًا، ثم سردها كلَّها عن ظهر قلبٍ، بأسانيدها ومتونها، فتعجَّب الناس منه [2] ، والله أعلم.

وكان شيخُنا الحافظ أبو الحجَّاج المِزِّي[3]، تغمده الله برحمته،

= الإسفراييني: هو الفقيه الأصولي الشافعي، وأبو بكر الصبغي: أحد أئمة الشافعيين بخراسان، وهو بكسر الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة وبالغين المعجمة، ثم ياء النسبة في آخره.

(١) أبو حاتم: هو ابن حبان البُسْتيّ، صاحب الصحيح.

(٢) بياض بالأصل ليس عن سَقْطٍ في الكلام، ولكن الكاتب يتركه عند آخر كلام وبدء كلام جديد. وسيتكرر هذا، فنكتفي بما نبهنا عليه هنا.

(٣) بكسر الميم وتشديد الزاي المكسورة، نسبة إلى «المزة» وهي قرية كبيرة من =

يكتب في مجلس السماع، ويَنْعَسُ في بعض الأحيان، ويردّ على القارئ ردًا جيدًا بينًا واضحًا، بحيث يتعجبُ القارىءُ من نفسه: أنه يَغْلط فيما في يده وهو مستيقظ، والشيخُ ناعسٌ وهو أنبهُ منه! ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

قال ابن الصلاح: وكذلك التحدُّث في مجلس السماع، وما إذا كان القارئُ سريعَ القراءة، أو كان السامع بعيدًا من القارىء. ثم اختار أنه يُغتفر اليسيرُ من ذلك، وأنه إذا كان يفهم ما يقرأُ مع النسخ فالسماع صحيح. وينبغي أن يُجْبَر ذلك بالإجازة بعدَ ذلك كله.

هذا هو الواقع في زماننا اليوم: أن يحضُر مجلسَ السماع من يَفهم ومن لا يفهم، والبعيدُ من القارىء، والناعسُ، والمتحدِّث،

= ضواحي دمشق. والحافظ المزّي هو صاحب «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» الذي اختصره الحافظ الذهبي، في كتاب سماه «تذهيب التهذيب» طبعتْ خلاصتُه للخزرجي، وكذلك اختصره الحافظ ابن حجر العسقلاني في نحو ثلث الأصل، وسماه «تهذيب التهذيب»، طبع بحيدر آباد الدكن بالهند، ومختصره «تقريب التهذيب» في مجلد وسط، طبع كذلك خمس مرات بالهند. وللحافظ ابن كثير، مؤلف هذا المختصر، كتاب «التكميل في أسماء الثقات والضعفاء والمجاهيل»، جمع فيه بين كتابَيْ شيخيه المزّي والذهبي، وهما: التهذيب وميزان الاعتدال؛ وزاد عليهما جرحاً وتعديلاً. والحافظ ابن كثير كان زوجًا لبنت الحافظ المزّي. رحمهم الله جميعًا.

والصبيانُ الذين لا ينضبط أمرُهم، بـل يلعبون غالبًا، ولا يشتغلون بمجرّد السـماع. وكل هؤلاء قـد كان يُكتَبُ لهم السـماعُ بحـضرة شيخنا الحافظ أبي الحجاج المِزِّي رحمه الله.

وبلغني عن القاضي تقي الدين سليـمان المقدسي: أنه زُجِرَ في مجلسـه الصبيـان عن اللعب، فقـال: لا تزجروهم، فإنا سـمعنا مثلهم.

وقد رُوى عن الإمـام العَلَم عبد الرحـمن بن مهـديّ أنه قال: يكفيك من الحديث شمه. وكذا قال غير واحد من الحفاظ.

وقد كانت المجالسُ تعقد ببغدادَ، وبـغيرها من البلاد، فيجتمع الفئَامُ مـن الناس، بل الألـوف المؤلّفـــة، ويَصْعَد المُستَمْلي عـلى الأماكن المرتفعـة، ويبلّغون عن المشايخ ما يُملُونَ، فـيحدّث الناس عنهم بذلك، مع ما يقع في مثل هذه المجامع من اللغط والكلام.

وحكى الأعـمش: أنهم كانوا فـي حَلْقة إبراهيم إذا لم يسـمع أحدُهم الكلمةَ جيدًا استفـهمها من جاره. وقد وقع هذا في بعض الأحاديث عن عُقْبة بن عامر، وجـابر بن سَمُرة، وغيرهما، وهذا هو الأصلح للناس. وإن قد تورَّع آخـرون وشدّدوا في ذلك، وهو القياس. والله أعلم[1].

---

(١) كان بعض الشيـوخ الكبار من المحدثين، يقصدهم الطالبـون ويحرصون على الرواية عنهم، فـيعظُم الجمعُ في مـجالسهم جـدًا، حتى يصعـبَ على الشيخِ=

ويجوز السمـاع من وراء حجاب، كمـا كان السلف يروون عن أمهـات المؤمنين، واحتجَّ بعـضهم بحديث: « حـتى ينادِيَ ابن أم مكتومٍ» وقال بعـضهم عن شعبة: إذا حـدّثك من لا ترى شخصَه فلا تَرْوِ عـنه، فلعله شيطانٌ قـد تصور في صـورته، يقول حـدثنا أخبرنا. وهذا عجيب وغريب جدًا!

= إسماعُ كل الحاضرين. فكان لـكل واحدٍ من هؤلاء شخصٌ - أو أكثر - يُسْمِعُ باقي المجلس، ويسمَّى هذا «مُسْتَمْلِيًا».

فإذا كان الـراوي لم يسمع لفظ الشيخ، وسمـعه من المستملي، وكـان الشيخ يسمع ما يُمليه مستمليه ــ فلا خلاف في جواز الرواية عن الشيخ، لأنه يكون من باب الرواية بالقـراءة على الشيخ. وأما إن كـان الشيخ لا يسمع مـا يقولُه المستملي، فقد اختُلف في ذلك: فذهب جماعة من المتقدمين وغيرهم إلى أنه يجوز للـراوى أن يرويه عن الشيخ، وقـال غيرهم: لا يجـوز ذلك، بل على الراوي أن يبيّن أنه سمعه من المستملي. وهذا القول رجّحه ابن الصلاح. وقال النووي: إنه الصواب الذي عليه المحققون.

والقول الأول ــ بالجواز ــ هو الراجح عندي. ونقل في التدريب أنه هو الذي عليه العـمل. لأن المستملي يُسْمِعُ الحاضريـن لفظ الشيخ الذى يقوله، فيـبعد جدًا أن يحكي عن شيـخه ــ وهو حاضر فى جـمع كبير ــ غيـر ما حدَّث به الشـيخُ، ولئن فَعَلَ ليردُّنَّ عليـه كثـيـرون ممن قَرُبَ مجلسُهم من شـيخـهم، وسمعوه وسمعوا المستملى يَحكي غيرَ ما قاله. وهذا واضح جدًا.

وهذا الخلاف أيضًا فيـما إذا لم يَسْمع الراوي بعضَ الكلمات من شيخـه فسأل عنها بعضَ الحاضرين. قال الأعمش: «كنا نجلس إلى إبراهيم، فتتسعُ الحَلْقةُ، =

إذا حدثه بحديثٍ ثم قال: «لا تروه عنى»، أو «رَجَعْتُ عن إسماعك»، ونحوِ ذلكَ. ولم يُبْد مستنداً سوى المنع اليابس، أو أسمع قومًا فخَصَّ بعضَهم وقال: «لا أُجيز لفلانٍ أن يروىَ عنى شيئًا» فإنه لا يمنع من صحة الرواية عنه، ولا التفاتَ إلى قوله. وقد حدَّث النسائي عن الحارث بن مسكينٍ والحالة هذه؛ وأفتى الشيخُ أبو إسحاق الإسفراييني بذلك[1] .

= فربما يحدِّث بالحديث فلا يسمعُه من تنحَّى عنه، فيسأل بعضُهم بعضًا عما قال، ثم يروونه وما سمعوه منه». وعن حماد بن زيد: «أنه سأله رجل في مثل ذلك، فقال: يا أبا إسماعيل، كيف قلت؟ فقال: استفهمْ ممن يَليكَ».

(١) كل من سمع عن شيخ روايةً فله أن يرويَها عنه، سواء أقصَده الشيخُ بالتسميع أم لم يقصده، وكذلك إذا منعه من الرواية عنه، كأن قال له: «لا تَرْوِه عني»، أو «لا آذن لك في الرواية عني»، أو نحو ذلك، وكذلك إذا رجَع الشيخُ عن حديثه، بأن قال له: «رجعت عن إخبارك»، أو «رجعت عن اعتمادي إياك فلا تروه عني»، لأن العبرة في الرواية بصدق الراوي في حكاية ما سمعه من الشيخ وصحة نقله عنه، فلا يؤثّر في ذلك تخصيصُ الشيخ بعضَ الرواة دون بعضٍ، أو نهيه عن روايته عنه، لأنه لا يملك أن يرفع الواقع، من أنه حدّث الراويَ، وأن الراوي سمع منه. وظاهرٌ أن رجوع الشيخ لا يمنعُ من الرواية إذا كان مع إقراره بصحة روايته. وأما إذا كان هذا على معنى شكّه فيما حدَّث، أو على معنى ظهور أنه أخطأ فيما رَوَى ــ : فهذا يؤثّر في روايته، ويجب على الراوي أن يمتنعَ من رواية ما رجَع عنه شيخُه، أو يَذْكُرَ الرواية ورجوعَ الشيخ عنها، ليظهر للناظر ما فيها من العلة القادحة.

[القسم الثالث][(١)]: الإجـــازة

والرواية بها جـائزةٌ عند الجمـهور، وادّعى القاضـي أبو الوليد الباجي الإجماعَ على ذلك. ونقضه ابنُ الصلاح بما رواه الربيع عن الشافـعي: أنه منع من الرواية بها. وبذلـك قطع الماوَرْديّ. وعزاه إلى مذهب الشافعي، وكذلك قطع بالمنع القاضي حسين بن محمد المَرْوَرُّوذي صاحبُ التعليـقة، وقـالا جميـعاً: لو جـازت الرواية بالإجازة لبطلت الرحْلَةُ، وكـذا رُوى عن شُعْبة بن الحجّاج وغـيره من أئمة الحديث وحفّاظه.

وممن أبطلهـا إبراهيم الحَرْبي، وأبو الشيخ محـمد بن عـبد الله الأصبهاني، وأبو نصـر الوايلي السِّجْزِي، وحكى ذلك عن جماعة ممن لقيهم.

ثم هي أقســام:

١ ـ إجازةٌ من معـيَّن لمعيَّن في معيَّن، بـأن يقول: «أجزتُك أن تَروى عنّى هذا الكتاب»، أو «هذه الكتب». وهي المناولة، فهذه جائزة عندَ الجماهير، حتى الظاهرية، لكن خالفوا في العمل بهـا، لأنها في مـعنى المرسل عندهم، إذْ لم يتّصل السماع.

---

(١) سقط من الأصل، وزدناه تصحيحاً وإكمالاً.

٢ ـ إجازةٌ لمعين في غير معيَّن، مثل أن يقول: «أجزت لك أن تروىَ عنّى ما أرويه»، أو «ما صحَّ عندك، من مسموعاتي ومصنفاتى». وهذا مما يجوّزه الجمهور أيضًا، روايةً وعملاً.

٣ ـ الإجازة لغير معيَّن، مثل أن يقول: «أجزت للمسلمين»، أو «للموجودين»، «أو لمن قال لا إله إلا الله»، وتسمى «الإجازةَ العامة». وقد اعتبرها طائفة من الحفّاظ والعلماء، فممن جوَّزها الخطيب البغدادي، ونقلها عن شيخه القاضي أبي الطيب الطَّبري، ونقلها أبو بكر الحازمي عن شيخه أبي العلاء الهَمْدَاني الحافظ، وغيرهم من محدِّثي المغاربة رحمهم الله.

٤ ـ الإجازة للمجهول بالمجهول، ففاسدة. وليس منها ما يقع من الاستدعاء لجماعة مسمَّين لا يعرفهم المُجيزُ أو لا يتصفح أنسابَهم ولا عِدَّتهم، فإن هذا سائغ شائع، كما لا يستحضر المُسْمِعُ أنسابَ من يحضر مجلسه ولا عِدَّتهم. والله أعلم.

ولو قال: «أجزتُ روايةَ هذا الكتاب لمن أحبَّ روايته عني»؛ فقد كتبه أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي، وسوَّغه غيره، وقوَّاه ابن الصلاح.

وكذلك لو قال: «أجزتك ولولدك ونسلك وعقبك روايةَ هذا

الكتاب» أو «ما يجوز لي روايته» فقد جوَّزها جماعة، منهم أبو بكر بن أبي داود، قال لرجل: «أجزت لك ولأولادك ولحَبَلِ الحَبَلَة»[1].

وأما لو قال: «أجزت لمن يوجد من بني فلان»، فقد حكى الخطيب جوازها عن القاضي أبي يَعْلَى بن الفرَّاء الحنبلي، وأبي الفضل بن عَمْرُوس المالكي، وحكاه ابن الصبَّاغ عن طائفة، ثم ضعّف ذلك، وقال: هذا يُبْنَى على أن الإجازة إذنٌ أو محادثةٌ، وكذلك ضعّفها ابن الصلاح، وأورد الإجازة للطفل الصغير الذي لايخاطَب مثله. وذكر الخطيب أنه قال للقاضي أبي الطيب: إن بعض أصحابنا قال: لا تصح الإجازة إلا لمن يصحُّ سماعُه؟ فقال: قد يجيز الغائبَ عنه، ولا يصحُّ سماعه منه. ثم رجع الخطيبُ صحةَ الإجازة للصغير، قال: وهو الذي رأينا كافة شيوخنا يفعلونه، يجيزون للأطفال، من غير أن يسألوا عن أعمارهم، ولم نَرَهم أجازوا لمن لم يكن موجودًا في الحال. والله أعلم.

ولو قال: «أجزت لك أن ترويَ عني ما صحّ عندك مما سمعتُه وما سأسمعه»، فالأول جيد، والثاني فاسد. وقد حاول ابن الصلاح تخريجه على أن الإجازة إذنٌ كالوكالة. وفيما لو قال: «وكَّلتك في بيع ما سأملكه» خلاف.

---

(١) قوله «ولحبل الحبلة» يعني أولاد الأولاد.

وأمـا الإجازة بما يرويه إجـازةً، فالذي عـليه الجـمهـور الرواية بالإجـازة علـى الإجـازة وإن تعـددَتْ. وممن نصّ عـلى ذلك الدارقطني، وشـيخـه أبو العـباس ابـن عُقْدَة، والحافظ أبو نُعـيم الأصبهاني، والخطيب، وغير واحد من العلماء. قال ابن الصلاح: ومنَعَ من ذلك بعضُ من لا يعتدُّ به من المتأخرين، والصحيح الذي عليه العمل جوازه، وشبَّهوا ذلك بتوكيل الوكيل[1].

---

(١) الإجـازة: أن يأذن الشـيخ لغيـره بأن يروى عنه مرويّاته أو مـؤلفاته، وكـأنها تتضمن إخباره بما أذن له بروايته عنه.

وقد اختلفوا في جواز الرواية والعمل بها:

فأبطلها كثير من العلماء المتقـدمين، قال بعضهم: «من قال لغيره: أجزتُ لك أن تروىَ عنّي مـا لم تَسمع ــ فكـأنه قال: أجـزت لك أن تكذبَ عليَّ! لأن الشرع لا يبيح روايةَ ما لم يَسْمَعْ».

وهذا يصح لو أذن له في رواية ما لم يسمع مع تصـريح الراوي بالسماع، لأنه يكون كذبًا حـقيقة، أمـا إذا كان يرويه عنه على سبيل الإجـازة ــ وهو محل البحث ــ: فلا. وقال ابن حزم: «إنهـا بدعة غير جائزة». ومنع الظاهرية من العمل بها، وجعلوها كالحـديث المرسل. وهذا القول ــ يعني إبطالها ــ ضعَّفه العلماء وردُّوه.

وتغالى بعضهم فزعم أنها أصحُّ من السماع. وجعلها بعضُهم مثلَه.

والذي رجّحه العلماء أنها جائزةٌ، يُروى بها ويُعمل، وأن السماع أقوى منها.

قال ابن الصـلاح (ص١٥٢): «إن الذي استقر عليـه العمل وقال به جمـاهير=

= أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم ـ: القولُ بتجويز الإجازة، وإباحة الرواية بها. وفي الاحتجاج لذلك غموض، ويتَّجه أن نقول: إذا أجاز له أن يروىَ عنه مرويّاته وقد أخبره بها جملة ـ : فهو كما لو أخبره تفصيلاً، وإخبارُه بها غير متوقّف على التصريح نطقًا، كما في القراءة على الشيخ، كما سبق، وإنما الغَرَض حصول الإفهام والفهم، وذلك يحصل بالإجازة المُفْهِمَة. والله أعلم».

قال السيوطي في التدريب: «قال الخطيب في الكفاية: احتج بعض أهل العلم لجوازها بحديث: أن النبي ﷺ كتب سورة براءة في صحيفة، ودفعها لأبي بكر، ثم بعثَ عليًّ بن أبي طالب فأخذها منه، ولم يقرأها عليه، ولا هو أيضًا، حتى وصل إلى مكة، ففتحها وقرأها على الناس».

أقول: وفي نفسي من قبول الرواية بالإجازة شيء، وقد كانت سببًا لتقاصر الهمم عن سماع الكتب سماعًا صحيحًا بالإسناد المتصل بالقراءة إلى مؤلفيها، حتى صارت في الأعصر الأخيرة رسمًا يُرْسَم، لا علماً يُتَلَقَّى ويؤخذ. ولو قلنا بصحة الإجازة إذا كانت بشئ معيَّن من الكتب لشخصٍ معيَّن أو أشخاص معينين ــ: لكان هذا أقربَ إلى القبول. ويمكن التوسع في الإجازة لشخص أو أشخاص معينين مع إبهام الشيء المُجَار، كأن يقول له: «أجزتُ لك روايةَ مسموعاتي»، أو «أجزت روايةَ ما صح وما يصح عندك أنّي أرويه». وأما الإجازات العامة، كأن يقول: «أجزت لأهل عصري»، أو «أجزت لمن شاء» أو «لمن شاء فلان»، أو للمعدوم، أو نحو ذلك ــ فإني لا أشك في عدم جوازها.

وإذا صحت الرواية بالإجازة، فإنه يصح للراوي بها أن يجيز غيره، ويجوز لهذا الغير أن يروى بها، وخالف في ذلك أبو البركات الأنماطي، فذهب إلى=

(القسم الرابع: المناولة)

فإن كـان معها إجـازةٌ، مثل أن يناول الشيخُ الطالبَ كـتاباً من سماعه، ويقـولَ له: «ارْوِ هذا عنّي»، أو يملّكه إيـاه، أو يعـيره

= أن الرواية بهـا لا تجوز، لأن الإجـازة ضعـيفة، فـيقـوى الضعـفُ باجتـماع إجازتين. قـال النووي في التقريب (ص١٤١ تدريب): «الصحـيح الذي عليه العمل جـوازه، وبه قطع الحفاظ: الدارقطني وابن عُقْدة وأبو نُعـيم وأبو الفتح نصر المقدسي، وكان أبو الفتح يروى بالإجازة، وربما وَالَى، بين ثلاثٍ.

ولفظُ الإجـازة قد وضح مما قلناه. والأصل: أن يقـوله الشيخُ لافظًا بـه، فإن كتبـه من غير نطقٍ فقـد رجّح السيوطي إبطالَ الإجازة. وهو غـير راجح، بل الكتابة والنطق سواء.

قال ابن الصلاح (ص١٦٠): «ينبـغي للمجيز إذا كتـب إجازته أن يتلفّظ بها، فإن اقتـصر على الكتابة، كان ذلك إجازة إذا اقـترن بقصد الإجازة، غـير أنها أنقصُ مرتبةً من الإجازة الملفوظ بها. وغير مستبعَد تصحيح ذلك بمجرد الكتابة في باب الرواية التي جـعلت فيـها القـراءة على الشـيخ ــ مع أنه لم يلفظ بما قـرىء عليه ــ : إخـبـاراً منه بما قرئ عليـه». وهذا هو الحق، وبهـذا الدليل نرجح أن الكتابة فيها كالتلفّظ سواء.

واستحسن العلماء الإجازة من العـالم لمـن كان أهلاً للرواية ومشتغلاً بالعلم، لا للجُهَّال ونحوهم.

وذهب بعضهم إلى أن هذا شرط في صحتها. قال ابن عبد البر: «إنها لا تجوز إلا لماهر بالصناعة في شيء معيَّن لا يشكل إسناده». وهذا قول قد يكون أقربَ إلى الصواب من كل الأقوال.

لينسخه[١] ثم يعيده إليه، أو يأتيه الطالبُ بكتاب من سماعه فيتأمله، ثم يقول: «ارْوِ عنّي هذا»، ويسمى هذا «عَرْضَ المناولة». وقد قال الحاكم: إن هذا إسماعٌ عند كثير من المتقدمين، وحكَوْه عن مالك نفسه، والزهري، وربيعة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، من أهل المدينة، ومجاهد، وأبي الزُّبير، وسفيان بن عُيَيْنة، من المكيين، وعلقمة، وإبراهيم، والشَّعْبي، من أهل الكوفة، وقتادة، وأبي العالية، وأبي المتوكل النَّاجيّ، من البصرة، وابن وَهْب، وابن القاسم، وأشْهَب، من أهل مصر، وغيرهم من أهل الشام والعراق، ونقله عن جماعة من مشايخه. قال ابن الصلاح: وقد خلط في كلامه عرضَ المناولة بعَرْضِ القراءة.

ثم قال الحاكم: والذي عليه جمهور فقهاء الإسلام، الذين أفْتَوْا في الحرام والحلال: أنهم لم يَرَوْهُ سماعًا، وبه قال الشافعي، وأبوحنيفة، وأحمد، وإسحاق، والثَّوري، والأوزاعي، وابن المبارك، ويحيى بن يحيى، والبُوَيْطي، والمُزَني، وعليه عَهِدْنا أئمتنا، وإليه ذهبوا، وإليه نذهب. والله أعلم[٢].

---

(١) في الأصل «الناسخه» وهو غير جيد.

(٢) قال السيوطي في التدريب (ص١٤٣) : «والأصل فيها ما علَّقه البخاري في العلم: (أن رسول الله ﷺ كتب لأمير السَّرِيَّة كتابًا، وقال: لا تقرأْه حتى تبلغَ مكان كذا وكذا، فلما بلغ ذلك المكانَ قرأه على الناس، وأخبرهم بأمر =

وأما إذا لم يُملّكه الشيخُ الكتابَ، ولم يُعِرْه إياه، فإنه منحطٌّ عمَّا قبله، حتى إن منهم من يقول: هذا مما لا فائدة فيه، ويبقى مجرَّدَ إجازة.

(قلت): أما إذا كان الكتاب مشهوراً، كالبخاري ومسلم، أو شيءٌ من الكتب المشهورة: فهو كما لو ملّكه أو أعاره إياه. والله أعلم.

ولو تجردت المناولةُ عن الإذن في الرواية: فالمشهور أنه لا تجوز الرواية بها، وحكى الخطيب عن بعضهم جوازَها. قال ابن الصلاح: ومن الناس من جوَّز الرواية بمجرد إعلام الشيخ للطالب أن هذا سماعه . والله أعلم.

= النبي ﷺ). وصله البيهقي والطبراني بسند حسن. قال السُّهَيْلي: احتجَّ به البخاري على صحة المناولة، فكذلك العالم إذا ناول تلميذه كتابًا جاز له أن يروى عنه ما فيه. قال: وهو فقه صحيح. قال البُلْقَيْني: وأحسنُ مَا يُستدل به عليها ما استدلَّ به الحاكم من حديث ابن عباس: (أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حُذَافَةَ، وأمره أن يدفعه إلى عَظِيم البَحْرَيْن، فدفعه عظيمُ البحرين إلى كسرى)».

وقد نقل ابن الأثير في جامع الأصول: «أن بعض أصحاب الحديث جعلها ــ أي هذه المناولة ــ أرفع من السَّماع، لأن الثقة بكتاب الشيخ مع إذْنِه، فوق الثقة بالسماع منه وأثبتُ، لما يدخل من الوهم على السامع والمستمع». وهذه مبالغة، قال النووي: «والصحيح أنها منحطة عن السماع والقراءة».

ويقول الراوي بالإجازة: «أنبأنا» فإن قال «إجازة» فهو أحسن، ويجوز «أنبأنا» و«حدثنا» عند جماعة من المتقدمين.

وقد تقدم النقل عن جماعة أنهم جعلوا عَرْض المناولة المقرونة بالإجازة بمنزلة السماع، فهؤلاء يقولون: «حدثنا» و«أخبرنا» بلا إشكال.

والذي عليه جمهور المحدِّثين قديمًا وحديثًا: أنه لا يجوز إطلاق «حدثنا» ولا «أخبرنا»، بل مقيَّدًا. وكان الأوزاعي يخصِّص الإجازةَ بقوله « خبَّرنا» بالتشديد.

(القسم الخامس: المكاتبة)

بأن يكتب إليه بشيء من حديثه.

فإن أذن له في روايته عنه، فهو كالمناولة المقرونة بالإجازة. وإن لم تكن معها إجازة، فقد جوَّز الرواية بها أيوب، ومنصور، والليث، وغيرُ واحد من الفقهاء الشافعية والأصوليين، وهو المشهور، وجعلوا ذلك أقوى من الإجازة المجردة، وقطع الماوَرْدِي بمنع ذلك. والله أعلم.

وجوَّز الليث ومنصور في المكاتبة أن يقول: «أخبرنا» و«حدثنا» مطلقاً، والأحسن الأليق تقييدُه بالمكاتبة[1].

(١) المكاتبة: أن يكتب الشيخ بعضَ حديثه لمن حضر عنده، أو لمن غاب عنه، =

[القسم السادس]

إعلامُ الشيخ أن هذا الكتابَ سماعُه من فلان، من غير أن يأذن له في روايته عنه، فقد سَوَّغ الروايةَ بمجرد ذلك طوائفُ من المحدثين والفقهاء، منهم ابن جُرَيج، وقَطَع به ابن الصباغ، واختاره غير واحد من المتأخرين، حتى قال بعض الظاهرية: لو أعلَمه بذلك ونهاه عن روايته عنه فله روايتُه، كما لو نهاه عن رواية

= ويرسله إليه، وسواء كتبه بنفسه أم أمرَ غيرَه أن يكتبه. ويكفي أن يعرف المكتوبُ له خطَّ الشيخ، أو خطَّ الكاتب عن الشيخ، ويشترط في هذا أن يعلم أن الكاتب ثقة.

وشرط بعضُهم في الرواية عن الكتابة أن تثبت بالبيِّنة، وهذا قول غير صحيح، بل الثقة بالكتابة كافية، ولعلها أقوى من الشهود.

ولا يشترط في الكتابة أن تكون مقرونةً بالإجازة، على الصحيح الراجح المشهور عند أهل الحديث من المتقدمين والمتأخرين. وكثيرًا ما يُوجد في مسانيدهم ومصنَّفاتهم قولُهم: «كتب إليّ فلان: قال حدثنا فلان».

والمكاتبة مع الإجازة أرجحُ من المناولة مع الإجازة، بل أرى أنها أرجح من السماع وأوثق، وأن المكاتبة بدون إجازة أرجحُ من المناولة بالإجازة، أو بدونها.

والراوي بالمكاتبة يقول: «حدثني»، أو «أخبرني»، ولكن يقيدهما بالمكاتبة، لأن إطلاقَهما يوهم السماعَ، فيكونُ غيرَ صادق في روايته. وإذا شاء قال: «كتب إليّ فلان»، أو نحوه مما يؤدي معناه.

ما سمعه منه[١].

(القسم السابع: الوصية)

بأن يوصىَ بكتاب لـه كان يرويه لشخص. فـقد ترخّص بعضُ السلف [في رواية الموصَى[٢]] له بذلك الكتاب عن الموصِى، وشبّهوا

(١) ذهب كثيـر من المحدثين والفقهاء والأصـوليين إلى جواز الرواية بالإعلام من غـير إجـازة، بل أجازوا الرواية به، وإن منع الـشيخ الروايةَ بذلك، فلو قـال الشيخ للراوي: «هذه روايتي ولكن لا تَروِها عنّي»، أو «لا أجيزها لك»، جاز له مع ذلك روايتُها عنه. قال القاضي عياض: «وهذا صحيح، لا يقتضى النظرُ سواه، لأن منعه أن لا يحـدث بما حدثه، لا لعلةٍ ولا لريبة ـــ: لا يؤثر، لأنه قد حدّثه، فهو شئ لا يرجع فيه».

واستدل المانعون من الرواية بذلك بقياسـه على «الشهادة على الشهادة»، فإنها لا تصح إلا إذا أذن الشاهدُ الأول للثانى بأن يشهد على شهادته.

وأجـاب القاضي بأن: «هذا القيـاس غير صـحيح؛ لأن الشهادة على الشهادة لا تصح إلا مع الإذن في كل حال، والحـديثُ عن السماع والقراءة لا يحـتاج فيه إلى إذن باتفاق. وأيضًا: فالشهادة تفترق عن الرواية في أكثر الوجوه».

والذي اختاره القاضى عياض هو الراجح الموافق للنظر الصحيح. بل إن الرواية على هذه الصفة أقوى وأرجحُ عندي من الرواية بالإجازة المجردة عن المناولة، لأن في هذه شبهَ مناولة، وفيها تعيينٌ للمرويّ بالإشارة إليه، ولفظ الإجازة لن يكون ـــ وحده ـــ أقوى منها ولا مثلها، كما هو واضح.

(٢) مطموس من الأصل نحو كلمتين، كتبناهما بين قوسين بمعاونة السياق وفحوى =

ذلك بالمناولة وبالإعلام بالرواية. قال ابن الصلاح: وهذا بعيد، وهو إما زَلَّة عالم أو متأول، إلا أن يكون أراد بذلك روايتَه بالوجادة. والله أعلم[١].

(القسم الثامن: الوجادة)

وصورتُها: أن يجد حديثًا أو كتابًا بخطّ شخصٍ بإسناده.

فله أن يرويَه عنه على سبيل الحكاية، فيقول: «وجدت بخط فلان: حدثنا فلان» ويُسْنِدُه. ويقع هذا أكثر في مسند الإمام أحمد، يقول ابنُه عبد اللَّه: «وجدت بخط أبي: حدثنا فلان»، ويسوق الحديث.

= الكلام وما تفيده عبارة ابن الصلاح والتدريب.

(١) قال ابن الصلاح: «وقد احتجّ بعضُهم لذلك، فشبهه بقسم الإعلام وقسم المناولة. ولا يصح ذلك فإن لقولِ مَن جوَّز الروايةَ بمجرد الإعلام والمناولة مستنَدًا ذكرناه، لايتقرر مثلُه ولا قريبٌ منه هنا».

وهو يشير بذلك إلى احتجاج القاضي عياض لصحتها: بأن في إعطاء الوصية للموصَى له نوعًا من الإذن وشَبَهًا من العَرْض والمناولة، وأنه قريب من الإعلام. وهذا النوع من الرواية نادر الوقوع، ولكنّا نرى أنه إن وقع صحت الرواية به، لأنه نوع من الإجازة، إن لم يكن أقوى من الإجازة المجردة، لأنه إجازة من الموصِي للموصَى له برواية شيء معين مع إعطائه إياه، ولا نرى وجهًا للتفرقة بينه وبين الإجازة، وهو في معناها، أو داخل تحت تعريفها. كما يظهر ذلك بأدنى تأمل.

وله أن يقـول: «قـال فـلان»، إذا لم يكن فـيـه تدليسٌ يوهم اللقي.

قـال ابن الصلاح: وجـازف بعضُهم فـأطلق فـيه «حـدثنا» أو «أخبرنا» وانتُقِدَ ذلك على فاعله.

وله أن يقول فيـما وجد من تصنيفه بغيـر خطه: «ذكر فلان»، و«قال فلان» أيضًا، ويقول: «بلغني عن فلان»، فيما لم يتحقق أنه من تصنيفه أو مقابلة كتابه. والله أعلم.

(قلــت): والوِجـادة ليست من بـاب الرواية، وإنما هي حكايةٌ عما وجده في الكتاب.

وأما العمل بها: فمنَع منه طائفةٌ كثيرة من الفقهاء والمحدثين، أو أكثرهم، فيما حكاه بعضهم.

ونُقل عن الشافعي وطائفة من أصحابه جوازُ العمل بها.

قـال ابن الصـلاح: وقطع بعض المحـقـقين من أصـحـابه في الأصول بوجوب العمل بها عند حصول الثقة به.

قال ابن الصــلاح: وهذا هو الذي لا يتجـه غيره في الأعـصار المتأخرة، لتعـذر شروط الرواية في هذا الزمان، يعنى: فلم يبقَ إلا مجرَّد وجادات[1].

(١) في كل أنواع الرواية في الحـديث ـ من السـماع إلى الإجـازة ـ: يجب على=

(قلت): وقـد ورد في الحديث عن النبي ﷺ أنه قـال: «أيُّ الخلق أعجب إليكم إيمانًا؟ قالـوا: الملائكة، قال: وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم؟ وذكروا الأنبياء، فقال: وكيف لا يؤمنون والوحي ينزل عليـهم؟ قالوا: فنحن، قـال: وكـيف لا تؤمنون وأنا بـين أظهركم؟ قالوا: فمن يا رسول الله؟ قـال: قوم يأتون من بعدكم، يجدون صحفًا يؤمنون بما فيها»، وقد ذكرنا الحديث بإسناده ولفظه في شرح البـخاري، ولله الحـمد(*). فـيؤخـذ منه مدحُ من عـمِلَ

= الراوي العمل بما صح إسناده عنده من روايته من غـير خلاف، وإن خالف في ذلك المقلدون المتأخـرون، وخلافُهم لا عبـرة به، لأنهم يقرُّون على أنفـسهم بالتقليد، وبأنهم تركوا النظر والاستدلال، وتبعوا غيرهم.

وقد اختلف العلماء في الأنواع الأخيرة من الرواية وهي: الإعلام، والوصية، والوجـادة ـ: هل يـجب العـمل بما صح إسناده من الحـديث المروى بهـا؟ والصحيح أنه واجب، كوجوبه في سائر الأنواع.

أما الإعلام والوصية فقد قدمنا أنهما لا يقلان في القوة والثبوت عن الإجازة، وأما الوجادة فسيأتي القول فيها.

(*) في هامش نسخـة الشيخ شاكر الخـاصة من ط. صبيح كتـب رحمه الله هذه الفائدة:

«ذكـره ابن كـثيـر أيضًا في تفـسيره (٢: ١٩٩-٢٠٠)، وذكـره قـبل ذلك (١: ٧٤-٧٥)». =

بالكتب المتقدمة بمجرد الوجادة لها. والله أعلم[1].

(٢٥ ـ النوع الخامس والعشرون: في كتابة الحديث وضبطه وتقييده)

قد ورد في صحيح مسلم عن أبي سعيد مرفوعًا: «مَن كتب عنِّي شيئًا سوى القرآن فليَمْحُهُ».

قال ابن الصلاح: وممن روينا عنه كراهةَ ذلك: عمر، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأبو موسى، وأبو سعيد، في جماعة آخرين، من الصحابة والتابعين.

---

(١) الوجادة ــ بكسر الواو ــ مصدر «وجد يجد» وهو مصدر مولَّد غير مسموع من العرب. قال ابن الصلاح (ص ١٦٧): «روينا عن المُعَافَى بن زكريا النَّهرواني: أن المولدين فرّعوا قولهم (وجادة) فيما أخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا إجازة ولا مناولة ــ: من تفريق العرب بين مصادر (وَجَد) للتمييز بين المعاني المختلفة. يعني قولهم: (وجد ضالته وِجدانًا) ومطلوبه (وجودًا) وفي الغضب (موجدةً) وفي الغنى (وُجْدًا) وفي الحب (وَجْدًا)». =

= وقد حدث وهم فاحش في ط. مكتبة دار التراث، وغيرها، إذْ أدخلوا هذه الفائدة في ثنايا كلام ابن كثير نفسه! فجعلوا كأن ابن كثير يقول: وذكره ابن كثير أيضًا في تفسيره (٢: ١٩٩-٢٠٠)!!!

انظر ص (١٠٨) من ط. دار التراث. (الناشر، مكتبة السنة).

والوجادة هي: أن يجد الشخصُ أحاديثَ بخط راويها ـ سواء لقيه أو سمع منه، أم لم يلقه ولم يسمع منه ـ أو أن يجد أحاديث في كتب لمؤلفين معروفين ـ : ففي هذه الأنواع كلها لا يجوز له أن يرويها عن أصحابها، بل يقول: «وجدت بخط فلان» إذا عرف الخطّ ووثق منه، أو يقول: «قال فلان»، أو نحو ذلك.

وفي مسند أحمد أحاديثُ كثيرةٌ نقلها عنه ابنه عبد الله، يقول فيها: «وجدتُ بخط أبي في كتابه» ثم يسوق الحديث، ولم يَسْتَجِزْ أن يرويها عن أبيه، وهو راويةُ كتبه وابنُه وتلميذه، وخطُّ أبيه معروف له، وكتبُه محفوظة عنده في خزائنه.

وقد تساهل بعض الرواة، فرَوَى ما وَجده بخط من يعاصره، أو بخط شيخه، بقوله: «عن فلان». قال ابن الصلاح (ص١٦٨): «وذلك تدليس قبيح، إذا كان بحيث يوهم سماعَه منه».

وقد جازف بعضُهم فنقل بمثل هذه الوجادة بقوله «حدثنا فلان» أو «أخبرنا فلان»! وأنكر ذلك العلماء، ولم يُجِزْه أحدٌ يعتمَد عليه، بل هو من الكذب الصريح، والراوي به يسقط عندنا عن درجة المقبولين، وتُرَدُّ روايتُه.

وقد اجترأ كثير من الكتّاب في عصرنا، في مؤلفاتهم وفي الصحف والمجلات ـ: فذهبوا ينقلون من كتب السابقين من المؤرخين وغيرهم بلفظ التحديث، فيقول أحدهم: «حدثنا ابن خلدون»، «حدثنا ابن قتيبة»، «حدثنا الطبري»! وهو أقبح ما رأينا من أنواع النقل، فإن التحديث والإخبار ونحوهما من اصطلاحات المحدّثين الرواة بالسماع، وهي المطابقة للمعنى اللغوي في السماع، فنقلها إلى معنًى آخر ـ هو النقل من الكتب ـ إفسادٌ لمصطلحات =

= العلوم، وإيهامٌ لمن لا يعلم، بألفاظ ضخمة، ليس هؤلاء الكتاب من أهلها. ويُخشى على من تجرأ على مثل هذه العبارات أن ينتقل منها إلى الكذب البَحْت؛ والزُّور المجرَّد. عافانا الله.

وبعد : فإن الوجادة ليست نوعًا من أنواع الرواية كما تَرى، وإنما ذكرها العلماء في هذا الباب ـ إلحاقًا به ـ لبيان حكمها، وما يتخذه الناقل في سبيلها.

وأما العمل بها: فقد اختُلف فيه قديمًا: فنقل عن معظم المحدّثين والفقهاء المالكيين وغيرهم ـ : أنه لا يجوز. وحكي عن الشافعي وطائفة من نظار أصحابه جوازه.

وقطع بعض المحققين من الشافعية وغيرهم بوجوب العمل بها عند حصول الثقة بما يجده القارئ، أي يثق بأن هذا الخبر أو الحديث بخط الشيخ الذي يعرفه، أو يثق بأن الكتاب الذي ينقل منه ثابتُ النسبة إلى مؤلفه. ومن البديهي بعد ذلك اشتراط أن يكون المؤلف ثقةً مأمونًا، وأن يكون إسناد الخبر صحيحًا ـ: حتى يجب العمل به.

وجزم ابن الصلاح (ص١٦٩) بأن القول بوجوب العمل بالوجادة «هو الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة، فإنه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسدَّ باب العمل بالمنقول، لتعذّر شرط الرواية فيها».

قال السيوطي في التدريب (ص١٤٩-١٥٠): «قال البُلْقَيْني: واحتج بعضهم للعمل بالوجادة بحديث: (أي الخلق أعجب إيمانًا؟ قالوا: الملائكة، قال: وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم؟ قالوا: الأنبياء، قال: وكيف لا يؤمنون وهم يأتيهم الوحي؟ قالوا: نحن، فقال: وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟ قالوا: فمن يا رسول الله؟ قال: قوم يأتون من بعدكم يجدون صحفًا يؤمنون بما=

= فيها). قال البلقيني: وهذا استنباط حسن. قلت: المحتجُّ بذلك هو الحافظ عماد الدين ابن كثير، ذكر ذلك في أوائل تفسيره، والحديث رواه الحسن بن عرفة في جزئه من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وله طرق كثيرة، أوردتُها في الأمالي. وفي بعض ألفاظه: «بل قوم من بعدكم، يأتيهم كتاب بين لوحين، يؤمنون به، ويعملون بما فيه، أولئك أعظم منكم أجرًا». أخرجه أحمد والدارمي والحاكم من حديث أبي جُمعة الأنصاري. وفي لفظٍ للحاكم من حديث عمر: «يجدون الوَرَق المعلَّق فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيمانًا».

وهذا الاستدلال الذي ذهب إليه ابن كثير هنا وفي تفسيره (ج ١ص ٧٤-٧٥ طبعة المنار) وارتضاه البلقيني والسيوطي — : فيه نظر. ووجوب العمل بالوجادة لا يتوقف عليه، لأن مناط وجوبه إنما هو البَلاَغ ، وثقةُ المكلَّف بأن ما وصل إلى علمه صحتْ نسبتُه إلى رسول الله ﷺ .

والوجادة الجيدة التي يطمئن إليها قلب الناظر، لا تقل في الثقة عن الإجازة بأنواعها، لأن الإجازة — على حقيقتها — إنما هي وجادة معها إذْنٌ من الشيخ بالرواية. ولن تجد في هذه الأزمان من يروى شيئًا من الكتب بالسماع، إنما هي إجازاتٌ كلها، إلا فيما ندر.

والكتب الأصول الأمهات في السنة وغيرها —: تواترتْ روايتُها إلى مؤلفيها بالوجادة ومختلف الأصول العتيقة الخطية الموثوق بها. ولا يتشكك في هذا إلا غافل عن دقة المعنى في الرواية والوجادة، أو متعنت لا تقنعه حجة.

ثم إن السيوطي في ألفية المصطلح أشار إلى اعتراض بعض العلماء على مسلم ابن الحجاج، صاحب الصحيح، فقد انتقدوا عليه بعض أحاديث مروية =

قال: وممن روينا عنه إباحةَ ذلـك أو فعلَه: عليٌّ، وابنُه الحسن، وأنس، وعبـد الله بن عمرو بن العـاص، في جمع من الصـحابة والتابعين.

= بالوجادة، والوجادة ـ كما تقدم حكمها ـ منقطعة، لأنها ليست من الرواية.

والذي ذكره هو في التدريب، ورأيناه في صحيح مسلم، ثلاثة أحاديث، هي: حديـث عائشـة: «تزوجني رسول الله ﷺ لستّ سنين»، (صـحيح مـسلم ج١ص٤٠١ طبـعة بـولاق)، وحديثـهـا أيضًا: «قالـت: قال لي رسـول الله ﷺ: إني لأعلم إذا كنتِ عنّي راضـية»، (ج٢ص٢٤٤)، وحديثـها أيضًا: «إن كـان رسول الله ﷺ ليـتـفقـد يقول: أيـن أنا اليوم؟ أين أنا غـدًا؟»، (ج٢ص٢٤٥)، وكلهـا بهذا الاسنـاد: «حدثنا أبو بكر بن أبـي شيـبة قـال: وجدتُ في كتابي: عن هشام عن أبيه عن عائشة».

وقد أجاب في الألفية عن هذا النقد ـ تبعًا للرشيد العطار ـ: بأن مسلمًا روى الأحاديث الثلاثة من طرق أخرى موصولة إلى هشام وإلى أبي أسامة.

وهذا الجواب صحيح في ذاته، لأن مسلمًا رواها كذلك.

وأجاب في التدريب (ص١٤٩) بجواب آخر، وهو: «أن الوجادة المنقطعة: أن يجد في كتاب شيخه، لا في كتابه عن شيخه، فتأمل».

وهذا الجواب هو الصـحيح المتعين هنا، لأن الراوي إذا وجـد في كتاب نفـسه حديثًا عن شيخه كان على ثقـة من أنه أخذه عنه، وقد تخونه ذاكرتُه، فينسى أنه سمعه منـه، فيحتـاط ـ تورعًا ـ ويذكـر أنه وجده في كتابه، كما فـعل أبو بكر بن أبي شيبة رحمه الله.

(قلت): وثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «اكتبوا لأبي شاه». وقد تحرر هذا الفصل في أوائل كتابنا المقدمات، ولله الحمد.

قال البيهقي وابن الصلاح وغير واحد: لعل النهي عن ذلك كان حين يُخاف التباسُهُ بالقرآن، والإذن فيه حين أُمِنَ ذلك. والله أعلم.

وقد حُكي إجماعُ العلماء في الأعصار المتأخرة على تسويغ كتابة الحديث. وهذا أمر مستفيضٌ، شائع ذائع، من غير نكيرٍ[1].

---

(١) اختلف الصحابة قديمًا في جواز كتابة الأحاديث: فكرهها بعضهم؛ لحديث أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قال: (لا تكتبوا عني شيئًا إلا القرآن، ومن كتب عنّي شيئًا غير القرآن فليمحُه) رواه مسلم في صحيحه.

وأكثر الصحابة على جواز الكتابة، وهو القول الصحيح.

وقد أجاب العلماء عن حديث أبي سعيد بأجوبة:

فبعضهم أعله بأنه موقوف عليه، وهذا غير جيد، فإن الحديث صحيح.

وأجاب غيره بأن المنع إنما هو من كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، خوفَ اختلاطهما على غير العارف في أول الأسلام.

وأجاب آخرون بأن النهي عن ذلك خاص بمن وثق بحفظه، خوفَ اتكاله على الكتاب، وأن من لم يثق بحفظه فله أن يكتب.

وكل هذه إجابات ليست قوية.

=

= والجواب الصحيح: أن النهي منسوخ بأحاديث أخرى دلت على الإباحة.
فقد روى البخاري ومسلم: أن أبا شاهٍ اليمنى التمسَ من رسول الله ﷺ أن يكتب له شيئًا سمعه من خطبته عامَ فتح مكة، فقال: «اكتبوا لأبي شاهٍ».
ورَوَى أبو داود والحاكم وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «قلت: يا رسول الله إني أسمع منك الشيء فأكتبه؟ قال: نعم، قال: في الغضب والرضا؟ قال: نعم، فإني لا أقول فيهما إلا حقًا».
ورَوَى البخاري عن أبي هريرة قال: «ليس أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أكثرَ حديثًا منّي، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب».
ورَوَى الترمذي عن أبي هريرة قال: كان رجل من الأنصار يجلس إلى رسول الله ﷺ، فيسمع منه الحديث فيعجبه، ولا يحفظه، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: استَعِنْ بيمينك، وأومأ بيده إلى الخط».
وهذه الأحاديث، مع استقرار العمل بين أكثر الصحابة والتابعين، ثم اتفاق الأمة بعد ذلك على جوازها ــ: كل هذا يدل على أن حديث أبي سعيد منسوخ، وأنه كان في أول الأمر، حين خِيفَ اشتغالُهم عن القرآن، وحين خِيف اختلاط غير القرآن بالقرآن. وحديث أبي شاهٍ في أواخر حياة النبي ﷺ؛ وكذلك إخبار أبي هريرة، وهو متأخر الإسلام، أن عبد الله بن عمرو كان يكتب، وأنه هو لم يكن يكتب: يدل على أن عبد الله كان يكتب بعد إسلام أبي هريرة، ولو كان حديث أبي سعيد في النهي متأخرًا عن هذه الأحاديث في الإذن والجواز، لعُرِف ذلك عند الصحابة يقينًا صريحًا. ثم جاء إجماع الأمة القطعي بعدُ قرينةً قاطعةً على أن الإذن هو الأمر الأخير، وهو =

فإذا تقرر هذا، فينبغي لكاتب الحديث ــ أو غيره من العلوم ــ أن يضبط ما يُشْكل منه، أو قد يُشْكل على بعض الطلبة، في أصل الكتاب، نقطًا وشكلاً وإعرابًا، على ما هو المصطلح عليه بين

= إجماع ثابت بالتواتر العملي، عن كل طوائف الأمة بعد الصدر الأول. رضي الله عنهم أجمعين.

وقد قال ابن الصلاح (ص١٧١): «ثم إنه زال ذلك الخلاف، وأجمع المسلمون على تسويغ ذلك وإباحته، ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر الآخرة». ولقد صدق رحمه الله(*). =

(*) في هامش نسخة الشيخ شاكر «الخاصة» من ط. مكتبة صبيح عند هذا البحث ــ بحث «كتابة الحديث» ــ كتب رحمه الله هذه الفوائد:

- ومما يدل على أن كتابة الحديث قديمة من عهد الصحابة ما في التهذيب ١: ٤٧٠ في ترجمة بشير بن نهيك: (قال يحيى القطان عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن بشير بن نهيك قال: أتيت أبا هريرة بكتابي الذي كتبت عنه فقرأته عليه، فقلت: هذا سمعته منك؟ قال: نعم). وهذا النص رواه أيضًا الترمذي ٤/٣٩٦ والخطيب في الكفاية ٢٨٣ وابن سعد ٧/١/١٦٢.
- في ابن سعد ٦: ٦٣ ما يدل على أن عبيدة السلماني ــ من كبار التابعين وأدرك الجاهلية ــ كانت له كتب ومحاها.
- وفي المسند (٧٢٧٦) وطبقات ابن سعد (٥: ٢٠٩) ما يدل على أن حديث الأعرج كان مكتوبًا عندهم، وأنه قرئ عليه. وانظر ما كتبنا بهامش ص[١٥٩]. ا.هـ ما وجد بخط الشيخ شاكر. (الناشر، مكتبة السنة).

الناس، ولو قيَّد في الحاشية لكان حسنًا[1].

---

(١) قال ابن الصلاح (ص١٧١): «على كَتَبة الحديث وطَلَبته صرفُ الهمة إلى ضبط ما يكتبونه أو يحصلونه بخط الغير من مروياتهم، على الوجه الذي رَوَوْه، شكلاً ونقطًا يُؤْمَنُ معهما الالتباسُ. وكثيرًا ما يتهاون بذلك الواثق بذهنه وتيقظه. وذلك وخيم العاقبة؛ فإن الإنسان مُعَرَّضٌ للنسيان؛ وأولُ ناسٍ أولُ الناس. وإعجام المكتوب يمنع من استعجامه؛ وشكله يمنع من إشكاله. ثم لا ينبغي أن يعتنى بتقييد الواضح الذي لا يكاد يلتبس؛ وقد أحسن من قال: «إنما يُشْكَلُ مايُشْكِلُ».

وقد كان الأولون يكتبون بغير نقط ولا شكل؛ ثم لما تبين الخطأ في قراءة المكتوب لضعف القوة في معرفة العربية ــ: كان النقط؛ ثم كان الشكل.

وينبغي ضبط الأعلام التي تكون محل لَبْسٍ؛ لأنها لا تدرك بالمعنى؛ ولا يمكن الاستدلال على صحتها بما قبلها ولا بما بعدها. قال أبو إسحاق النَّجَيرمي ــ بالنون المفتوحة ثم الجيم مفتوحة أو مكسورة ــ «أولى الأشياء بالضبط أسماءُ الناس؛ لأنه لا يدخله القياس؛ ولا قبله ولا بعده شيء يدل عليه».

ويحسن في الكلمات المُشْكِلَة التي يُخْشَى تصحيفُها أو الخطأ فيها أن يضبطها الكاتب في الأصل؛ ثم يكتبها في الحاشية مرةً أخرى بحروف واضحة؛ يُفَرِّقَ حروفَها حرفًا حرفًا، ويضبطَ كلاً منها؛ لأن بعض الحروف الموصولة يشتبه بغيره. قال ابن دقيق العيد: «من عادة المتقنين أن يبالغوا في إيضاح المشكل؛ فيفرّقوا حروف الكلمة في الحاشية؛ ويضبطوها حرفًا حرفًا». وقد رأينا ذلك في كثير من المخطوطات العتيقة.

وينبغي ضبطُ الحروف المهملة لبيان إهمالها، كما تُعْرَف المعجمةُ بالنقط. لأن =

وينبغي توضيحُه. ويكره التدقيق[1] والتعليق في الكتاب لغير عذر. قال الإمام أحمد لابن عمه حنبل ــ وقد رآه يكتب دقيقًا ــ: لا تفعلْ، فإنه يخونُك أحوجَ ما تكونُ إليه.

قال ابن الصلاح: وينبغي أن يجعل بين كل حديثين دائرةً. وممن بلغنا عنه ذلك: أبو الزِّنَاد، وأحمد بن حنبل، وإبراهيم الحَرْبي، وابن جَرير الطبري.

= بعض القرّاء قد يتصحف عليه الحرف المهمل فيظنُّه معجمًا وأن الكاتب نسي نَقْطَه.

وطرق البيان كثيرة: فمنهم من يضع تحت الحرف المهمل مثلَ النقط الذي فوق المعجم المشابه له؛ كالسين؛ يضع تحتها ثلاث نقط؛ إما صفًا واحدًا هكذا (. . .) وإما مثل نقط الشين المعجمة؛ ومنهم من يكتب الحرف نفسه بخط صغير تحت الحرف المهمل مثل (حـ) تحت الحاء، و (سـ) تحت السين؛ وهكذا. ومنهم من يكتب همزة صغيرة تحت الحرف أو فوقه. ومنهم من يضع خطًا أفُقيًا فوق الحرف هكذا (-). ومنهم من يضع فوقَه رسمًا أفقيًا كقلامة الظفر هكذا (◡). وتجد هذه العلامات كثيرًا في الخطوط القديمة الأثرية.

وأرى أنه ينبغي أيضًا كتابة الهمزات في الحروف المهموزة؛ وأن تكون التي في أول الكلمة فوق الألف إن كانت مفتوحةً، وتحتها إن كانت مكسورة. وأكثر الكاتبين يختارون وضع الهمزة فوق الألف مطلقًا، مفتوحة أو مكسورة، ولكن الذي اخترناه أولى وأوضح.

(١) التدقيق: الكتابة بالخط الدقيق. والتعليق: خَلْطُ الحروف التي ينبغي تفريقُها.

(قلت): قد رأيتُه فـي خط الإمام أحمـد بن حنبل رحـمه الله تعالى.

قال الخطيب البغدادي: وينبغي أن يَتْرُكَ الدائرةَ غُفْلاً، فإذا قابلَها نَقَطَ فيها نقطةً.

قال ابن الصلاح: ويكره أن يكتب «عبـد الله بن فلان» فيجعلَ «عبـد» آخر سطر والجـلالة في أول سطرٍ، بل يكتـبهمـا في سطر واحد.

قـال: وليـحافـظْ على الثناء على الله والصـلاة والسـلام على رسوله، وإن تكرر فلا يَسْأمْ، فإن فيه خيـرًا كثيرًا. قال: وما وُجد من خطّ الإمام أحمد من غير صلاة فمحمولٌ على أنه أراد الرواية.
قـال الخطيب: وبـلغني أنه كـان يصّلى عـلى النبي ﷺ نُطْقًا لا خَطًـا [(١)].

قـال ابن الصـلاح: وليكتُبِ الصـلاةَ والـتسليم مُجَلَّسَةً [(٢)]،

---

(١) ذهب أحمـد بن حنبل إلى أن الناسخ يَتَّبَع الأصل الذي ينسخ مـنهُ، فإن كان فيـه ذلك كَتَبه، وإلا لم يكـتبه، وفي كل الأحـوال يتلفظ الكاتب بذلك حين الكتابة، فـيصلى نطقًا وخطًا، إذا كانتْ في الأصلِ صـلاةٌ، ونطقًا فقط إذا لم تكن. وهذا هو المختار عندي، محافظة على الأصـول الصحيحة لكتب السنة وغيرها، وكذلك أختاره في طبع آثار المتقدمين، وبه أعمل إن شاء الله.

(٢) ضبطتْ في الأصل مشددة اللام مفتوحة، ومعناها تامة من غير نقص أو رمز.

لا رَمْزًا، قال: ولا يقتصرْ على قوله «عليه السلام»، يعني: وليكتبْ: «صلى اللهُ عليه وسلم» واضحةً كاملةً.

قال: وليقابلْ أصله بأصلٍ معتمدٍ، ومع نفسه أو غيره من مَوْثُوقٍ بِهِ ضابطٍ. قال: ومن الناس مَنْ شَدَّد وقال: لا يقابِلُ إلا مع نفسِه. قال: وهذا مرفوض مردود[1].

---

(١) بعد إتمام نسخ الكتاب تجب مقابلتُه على الأصل المنقول منه، أو على أصل آخر مقابَلٍ، أو على نسخة منقولة من الأصل مقابَلةٍ.

وهذا لتصحيح المنسوخ، خشيةَ سقوط شيء منه أو وقوعِ خطإٍ في النقل.

قال عروة بن الزبير لابنه هشام: كتبتَ؟ قال: نعم، قال: عرضتَ كتابك؟ قال: لا، قال: لم تكتب. وقال الأخفش: «إذا نُسخ الكتاب ولم يُعَارَضْ، ثم نُسِخَ ولم يعارض: ــ خرج أعجميًا».

ويقابل الكاتب نسخَتَهُ على الأصل مع شيخه الذي يروى عنه الكتاب، إن أمكن، وهو أحسن، أو مع شخص آخر، أو يقابل بنفسه وحدَه كلمةً كلمةً، ورجحه أبو الفضل الجارودى فقال: «أصْدَقُ المعارضة مع نفسك»، بل ذهب بعضهم إلى وجوبه، فقال: «لا تصح مع أحد غير نفسه؛ ولايقلد غيره».

وأرى أن هذا يختلف باختلاف الظروف والأشخاص، وكثير من الناس يتقنون المقابلة وحدهم، ويطمئنون إليها أكثر من المقابلة مع غيرهم.

وإذا لم يتمكن الكاتب من مقابلة نسخته بالأصل فيكتفى بأن يقابلها غيره ممن يثق به.

ويستحب لمن يسمع من الشيخ أن يكون بيده نسخة يقابل عليها، فإن لم يكن =

وقد تكلم الشيخ أبو عمرو على ما يتعلق بالتخريج والتضبيب والتصحيح وغير ذلك من الاصطلاحات المطَّردة والخاصة: ما أطال الكلام فيه جداً[١] .

وتكلم على كتابة «ح» بين الإسنادين، وأنها «ح» مهملة، من التحويل أو الحائل بين الإسنادين، أو عبارة عن قوله «الحديث».

= فينظر مع أحد الحاضرين فى نسخته، وذهب ابن مَعِين إلى اشتراط ذلك، فقد سُئل عمن لم ينظر فى الكتاب والمحدِّثُ يقرأ: هل يجوز أن يحدِّثَ بذلك؟ فقال: «أما عندى فلا يجوز، ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم». قال النووى: «والصواب، الذى قاله الجمهور، أنه لا يشترط».

أما إذا لم يعارض الراوى كتابه بالأصل: فذهب القاضى عياض وغيره إلى أنه لا يجوز له الرواية منه عند عدم المقابلة. والصواب الجواز، إذا كان ناقل الكتاب ضابطًا صحيحَ النقل قليلَ السقط. وينبغى أن يبين حين الرواية أنه لم يقابل على الأصل المنقول منه؛ كما كان يفعل أبو بكر البَرْقَانى، فإنه رَوَى أحاديث كثيرة قال فيها: «أخبرنا فلان ولم أعارِضْ بالأصل».

ثم إن الشروط التى سبقت فى تصحيح نسخة الراوى ومقابلتها بأصلها إلخ ـ: تعتبر أيضًا فى الأصل المنقول عنه؛ لئلا يقابل نسختَه على أصل غير موثوق به، ولا مقابَلٍ على ما نُقِلَ منه.

(١) إذا سقط من الناسخ بعضُ الكلمات: وأراد أن يكتبها فى نسخته؛ فالأصوبُ أن يَضَعَ فى موضع السَّقْط ـ بين الكلمتين ـ خطًا رأسيًا، ثم يَعْطِفَه بين السطرين، بخط أُفُقِىّ صغير، إلى الجهة التى سيكتب فيها ماسقط منه؛ فيكون بشكل زاوية قائمة هكذا ⌈ إلى اليمين، أو هكذا ⌉ إلى اليسار. =

(قلت): ومن الناس من يتوهم أنها «خاء» معجمة، أي إسناد آخر.

والمشهور الأول، وحكَى بعضُهم الإجماع عليه.

= واختار بعضُهم أن يطيل الخطّ الأفقى حتى يصل إلى ما يكتبه، وهو رأىٌ غير جيد، لأن فيه تشويهًا لشكل الكتاب، ويزداد هذا التشويه إذا كثرت التصحيحاتُ. ثم يكتب ما سقط منه، ويكتب بجواره كلمة (صحـ)، أو كلمة (رجع). والاكتفاء بالأُولى أحسنُ وأوْلى.

وذهب بعضهم إلى أنه يكتب عقب السقط الكلمةَ التى تتلوه فى صلب الكتاب، ولكن هذا غيرُ مقبول، لئلا يظن القارئ أن الكلمة المكتوبةَ فى الحاشية وفى الصلب مكررةٌ فى الأصل، وهو إيهام قبيح.

وأما إذا أراد أن يكتب شيئًا بحاشية الكتاب، على سبيل الشرح أو نحوه، ولايكون إتمامًا لسقط من الأصل، فيحسن أن يرسم العلامة السابقة فى وسط الكلمة التى يكتب عنها، فتكون العلامةُ فوقها، ليفرق بين التصحيح وبين الحاشية.

واختار القاضى عياض أن يُضبِّبَ فوقَ الكلمة. وفى عصورنا هذه نضع الأرقام للحواشى، كما ترى فى هذا الكتاب.

ومن شأن المتقنين فى النَّسْخ والكتابة أن يضعوا علامات تُوضح ما يُخشى إبهامه:

فإذا وجد كلامًا صحيحًا معنى وروايةً؛ وهو عُرْضَةٌ للشك فى صحته أو الخلاف فيه كَتب فوقَه «صحـ». =

وإذا وَجد ما صحّ نقلُه وكان معناه خطأ؛ وضَع فوقه علامة التضبيب، وتسمَّى أيضًا «التمريض» وهى صاد ممدودةٌ هكذا «صـــــ»، ولكن لا يلصقها بالكلام؛ لئلا يُظَنَّ أنه إلغاءٌ له وضربٌ عليه.

وكـذلك تُوضع هذه العـلامـة على مـوضع الإرسـال أو القطعِ فى الإسناد؛ وكذلك فوقَ أسماء الرواة المعطوفة؛ نحو «فلان وفلان»، لئلا يَتَوهم الناظرُ أن العطف خطأ، وأن الأصل «فلان عن فلان».

والأحسن فى الإرسال والقطع والعطف ونحوها ــ: وضْعُ عـلامة التصحيح، كما هو ظاهر.

وفـيمـا كان خطأ فى المعنى: أن يـكتب فوقَه أو بجـواره كلمة «كـذا». وهو المستعمل كثيرًا فى هذه العصور.

وإذا غلط الكاتبُ فزاد فى كتابته شيئًا: فـإما أن يمحوَه؛ إن كان قابلاً للمحو، أو يكشطه بالسكين ونحوها؛ وهذا عمل غير جيد.

والأصوب أن يضـرب عليـه بخطّ يَخُطُّه عليـه، مـخـتلطًا بأوائل كلمـاته، ولا يطمسها.

وبعضُهم يخط فوقه خطًا منعطفًا عليه من جانبيه؛ هكذا ⊓ أو يَضَع الزيادة بين صفرين مُجَوَّفَيْن هكذا o o أو بين نصفى دائرة، وكل هذا موهم.

وإذا كان الزائد كثيرًا فـالأحسن أن يكتب فوقَه فى أول كلمة «لا» أو «من» أو «زائد» وفى آخره فـوقَه أيضًا كلمة «إلى»، ليعرف القـارئ الزيادةَ بالضبط من غير أن يشتبه فيها.

وتجد هذا كـثيرًا فى الكتب المخطوطة القـديمة؛ التى عُنِىَ أصحابُهـا بصحتـها ومقابلتها.

(٢٦ ـ النوع السادس والعشرون: في صفة رواية الحديث)

قال ابن الصلاح: شدّد قوم في الرواية:

فاشترط بعضهم أن تكون الرواية من حفظ الراوي أو تذكره. وحكاه عن مالك، وأبي حنيفة، وأبي بكر الصيدلاني المروزي {الشافعي}.

واكتفى آخرون، وهم الجمهور، بثبوت سماع الراوي لذلك الذي يسمع عليه، وإن كان بخطّ غيره، وإن غابت عنه النسخة، إذا كان الغالبُ على الظن سلامتها من التبديل والتغيير.

وتساهل آخرون في الرواية من نُسَخٍ لم تُقابَلْ، بمجرد قول الطالب «هذا من روايتك»، من غير تثبتٍ ولا نظرٍ في النسخة، ولا تفقُّد طبقة سماعه.

قال: وقد عدّهم الحاكم في طبقات المجروحين.

= وإذا كانت الزيادة بتكرار كلمة واحدة مرتين؛ فقيل: يضرب على الثانية مطلقًا، وقيل بالتفصيل، فيضرب عليها إن كانتا فى أول السطر أو وسطه، ويضرب على الأولى إن كانتا فى آخر السطر، أو كانت الأولى فى آخره والثانية فى أول السطر التالى، مع ملاحظة أن لا يفصل بين الوصف والموصوف، ولا بين المضاف والمضاف إليه، وإن كانتا فى وسط السطر أبقى أحسنَهما صورةً وأوضحَهما.

(فرع): قال الخطيب البغدادي: والسماع على الضرير أو البصير الأميّ، إذا كان مثبتًا بخط غيره أو قوله ــ: فيه خلافٌ بين الناس: فمن العلماء من منع الرواية عنهم، ومنهم من أجازها.

(فرع آخر): إذا روَى كتابًا، كالبخاري مثلاً، عن شيخ، ثم وجد نسخةً به ليستْ مقابَلةً على أصل شيخه، أو لم يجدْ أصلَ سماعه فيها عليه، لكنه تَسْكُن نفسُه إلى صحتها ــ فحكى الخطيب عن عامة أهل الحديث أنهم منعوا من الرواية بذلك، ومنهم الشيخ أبو نصر بن الصبّاغ الفقيه، وحكَى عن أيوب ومحمد بن بكر البرْسَاني أنهما رخَّصا في ذلك.

(قلت): وإلى هذا أَجْنحُ. والله أعلم[١].

وقد توسَّط الشيخ تقي الدين بن الصلاح فقال: إن كانت له من شيخه إجازةٌ جازتْ روايتُه والحالة هذه[٢].

(فرع آخر): إذا اختلف الحافظُ وكتابُه: فإن كان اعتمادُه في حفظه على كتابه فليرجعْ إليه، وإن كان من غيره فليرجع إلى حفظه. وحسن أن ينبه على ما في الكتاب مع ذلك، كما رُوى عن شعبة. وكذلك إذا خالفه غيره من الحفاظ، فلينبه على ذلك عند

---

(١) وهو الصواب، لأن العبرة فى الرواية بالثقة واطمئنان النفس إلى صحة ما يروى.

(٢) لأنه إذا كانت فى النسخة الأخرى زياداتٌ فقد رواها عن شيخه بالإجازة.

روايته، كما فعل سفيان الثوري. والله أعلم.

(فرع آخر): لو وَجد طَبَقَة سماعه في كتاب، إما بخطه أو خط من يثق به، ولم يتذكر سماعه لذلك ـ: فقد حكى عن أبي حنيفة وبعض الشافعية: أنه لا يجوز له الإقدام على الرواية. والجادَّة من مذهب الشافعي ـ وبه يقول محمد بن الحسن وأبو يوسف ـ الجوازُ، اعتمادًا على ما غَلَب على ظنه، وكما أنه لا يشترط أن يتذكر سماعَه لكل حديثٍ حديثٍ أو ضبطه، كذلك لا يُشترط تذكُّره لأصل سماعه.

(فرع آخر): وأما روايته الحديثَ بالمعنى:

فإن كان الراوي غير عالم ولا عارفٍ بما يُحيل المعنى: فلا خلاف أنه لا تجوز له روايته الحديث بهذه الصفة.

وأما إن كان عالمًا بذلك، بصيرًا بالألفاظ ومدلولاتها، وبالمترادف من الألفاظ ونحو ذلك ـ: فقد جوَّز ذلك جمهور الناس سَلَفًا وخلفًا، وعليه العمل، كما هو المشاهَد في الأحاديث الصحاح وغيرها، فإنّ الواقعةَ تكون واحدةً، وتجيءُ بألفاظٍ متعددة، من وجوه مختلفة متباينة.

ولما كان هذا قد يوقع في تغيير بعض الأحاديث، مَنَعَ من الرواية بالمعنى طائفةٌ آخرون من المحدِّثين والفقهاء والأصوليين، وشدّدوا في ذلك آكَدَ التشديد. وكان ينبغي أن يكون هذا هو

الواقع، ولكن لم يتَّفِق ذلك. والله أعلم.

وقد كان ابن مسعود وأبو الدرداء وأنس ﷺ يقولون ــ إذا رووا الحديث ــ : «أو نحوَ هذا»، «أو شِبْهَه»، «أو قريبًا منه»[١] .

(فرع آخر): وهل يجوز اختصار الحديث، فيحذف بعضه، إذا لم يكن المحذوف متعلقًا بالمذكور؟ على قولين:

فالذي عليه صنيع أبي عبد الله البخاري: اختصارُ الأحاديث في كثير من الأماكن.

---

(١) اتفق العلماء على أن الراوى إذا لم يكن عالمًا بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها، ولا خبيرًا بما يُحيل معانيها، ولابصيرًا بمقادير التفاوت بينها ــ لم تَجُزْ له رواية ما سمعه بالمعنى، بل يجب أن يَحْكِيَ اللفظَ الذى سمعه من غير تصرف فيه. هكذا نقل ابن الصلاح والنووى وغيرهما الاتفاق عليه.

ثم اختلفوا فى جواز الرواية بالمعنى للعارف العالم:

فمنعها أيضًا كثير من العلماء بالحديث والفقه والأصول.

وبعضُهم قيَّد المنع بأحاديث النبى ﷺ المرفوعة، وأجازها فيما سواه. وهو قول مالك، رواه عنه البيهقى فى المدخل. ورَوَى عنه أيضًا أنه كان يتحفظ من الباء والياء والتاء فى حديث رسول الله ﷺ . وبه قال الخليل بن أحمد. واستدل له بحديث: «رُبَّ مُبلَّغ أوْعَى من سامع». فإذا رواه بالمعنى فقد أزاله عن موضعه ومعرفة ما فيه. وذهب بعضهم إلى جواز تغيير كلمة بمرادفها فقط. وذهب آخرون إلى جوازها إن أوجب الخبر اعتقادًا، وإلى منعها إن أوجب عملاً.

=

= وقال بعضهم بجوازها إذا نَسِيَ اللفظَ وتَذكّر المعنَى، لأنه وجب عليه التبليغ، وتحمَّل اللفظ والمعنى، وعجَز عن أداء أحدهما، فيلزمه أداءُ الآخر.

وعكس بعضهم: فأجازها لمن حفظ اللفظ، ليتمكَّن من التصرف فيه، دونَ من نَسِيَه.

والأقوال الثلاثة الأخيرة خيالية فى نظرى.

وجزم القاضى أبو بكر بن العربى بأنه إنما يجوز ذلك للصحابة دون غيرهم. قال فى أحكام القرآن (ج١ص١٠): «إن هذا الخلاف إنما يكون فى عصر الصحابة ومنهم. وأما مَنْ سواهم، فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى، وإن استوفى ذلك المعنى. فإنا لو جوَّزناه لكل أحد، لما كنّا على ثقةٍ من الأخذ بالحديث، إذْ كلٌّ أحدٍ إلى زماننا هذا قد بدَّل ما نقل، وجَعَل الحرف بدل الحرف فيما رآه، فيكون خروجًا من الأخبار بالجملة. والصحابةُ بخلاف ذلك، فإنهم اجتمع فيهم أمران عظيمان: أحدهما الفصاحة والبلاغة، إذْ جِبِلّتُهُمْ عربية، ولغتُهم سليقة. الثانى: أنهم شاهدوا قولَ النبى ﷺ وفعلَه، فأفادتهم المشاهدةُ عَقْلَ المعنى جملةً، واستيفاء المقصد كله. وليس من أُخْبِرَ كمن عَايَنَ. ألاَ تراهم يقولون فى كل حديث: (أمر رسول الله ﷺ بكذا) و(نهى رسول الله ﷺ عن كذا)، ولا يذكرون لفظه؟ وكان ذلك خبرًا صحيحًا، ونقلاً لازمًا. وهذا لا ينبغى أن يستريب فيه مُنْصِفٌ، لبيانه».

وقال ابن الصلاح (ص١٨٩): «ومنعه بعضُهم فى حديث رسول الله ﷺ. وأجازه فى غيره. والأصحٌ جواز ذلك فى الجميع، إذا كان عالـمًا بما وصفناه، قاطعًا بأنه أدَّى معنى اللفظ الذى بلَغَه. لأن ذلك هو الذى تشهد به أحوال الصحابة والسلف الأولين، وكثيراً ما كانوا ينقلون معنًى واحدًا فى أمر واحد =

= بألفاظ مختلفة، وما ذلك إلا لأن مُعَوَّلَهم كان على المعنى دون اللفظ. ثم إن هذا الخلاف لا نراه جاريًا ولا أجراه الناس ـ فيما نعلم ـ فيما تضمَّنته بطونُ الكتب، فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنَّف ويثبتَ بدله فيه لفظًا آخر بمعناه. فإن الرواية بالمعنى رَخَّص فيها مَنْ رَخَّصَ، لما كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحَرَج والنَّصَب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب. ولأنه إنْ مَلَك تغييرَ اللفظ، فليس يملك تغييرَ تصنيف غيره».

واقرأ في هذا الموضوع بحثًا نفيسًا للإمام الحافظ ابن حزم، في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام» (ج٢ص٨٦-٩٠).

وقد استوفى الأقوال وأدلتَها شيخُنا العلامةُ الشيخ طاهر الجزائري، رحمه الله، في كتابه «توجيه النظر» (ص٢٩٨-٣١٤).

وبعد: فإن هذا الخلاف لا طائل تحته الآن، فقد استقر القول في العصور الأخيرة على منع الرواية بالمعنى عملاً، وإنْ أخذ بعض العلماء بالجواز نظرًا.

قال القاضي عياض: «ينبغي سَدُّ باب الرواية بالمعنى، لئلا يتسلط من لا يُحسن، ممن يظنُّ أنه يحسن، كما وقع للرواة قديمًا وحديثًا».

والمتتبع للأحاديث يجد أن الصحابة - أو أكثرهم ـ كانوا يروون بالمعنى، ويعبرون عنه في كثير من الأحاديث بعباراتهم، وأن كثيرًا منهم حَرَصَ على اللفظ النبوي، خصوصًا فيما يُتَعَبَّدُ بلفظه، كالتشهد، والصلاة، وجوامع الكلم الرائعة، وتصرَّفوا في وصف الأفعال والأحوال وما إلى ذلك.

وكذلك نجد التابعين حرصوا على اللفظ، وإن اختلفت ألفاظهم، فإنما مرجعُ ذلك إلى قوة الحفظ وضعفه. ولكنهم أهل فصاحة وبلاغة، وقد سمعوا ممن =

وأما مسلم فإنه يسوق الحديث بتمامه، ولا يُقَطِّعه. ولهذا رجَّحه كثير من حفّاظ المغاربة، واستروح إلى شرحه آخرون، لسهولة ذلك بالنسبة إلى صحيح البخاري وتفريقه الحديثَ في أماكنَ متعددة بحسب حاجته إليه. وعلى هذا المذهب جمهور الناس قديمًا وحديثًا[1].

= شهد أحوال النبى ﷺ وسمع ألفاظه.

وأما مَنْ بعدهم، فإن التساهل عندهم فى الحرص على الألفاظ قليل، بل أكثرهم يحدِّث بمثل ما سمع، ولذلك ذهب ابن مالك ــ النحوى الكبير ــ إلى الاحتجاج بما ورد فى الأحاديث على قواعد النحو، واتخذها شواهدَ كشواهد الشعر، وإن أبى ذلك أبو حيان رحمه الله. والحق ما اختاره ابن مالك.

وأما الآنَ، فلن تَرَى عالـمًا يجيز لأحد أن يروىَ الحديث بالمعنى، إلا على وجه التحدُّث فى المجالس. وأمّا الاحتجاجُ وإيراد الأحاديث روايةً فلا.

ثم إن الراوى ينبغى له أن يقول عقب رواية الحديث: «أو كما قال»، أو كلمةً تؤدّى هذا المعنى، احتياطًا فى الرواية، خشية أن يكون الحديث مرويًا بالمعنى.

وكذلك ينبغى له هذا إذا وقع فى نفسه شك فى لفظ ما يرويه، ليبرأ من عهدته.

(١) أى على جواز اختصار الحديث، وعليه عمل الأئمة. والمفهوم أن هذا إذا كان الخبر واردًا بروايات أخرى تامًا، وأما إذا لم يَرِدْ تامًا من طريق أخرى، فلا يجوز، لأنه كتمان لما وجب إبلاغه.

وإذا كان الراوى موضعًا للتهمة فى روايته، فينبغى له أن يَحْذَرَ اختصار =

قال ابن الحاجب في مختصره: (مسئلة): حذف بعض الخبر جائز عند الأكثر، إلا في الغاية والاستثناء ونحوه. أما إذا حذف الزيادة لكونه شك فيها، فهذا سائغ، كان مالك يفعل ذلك كثيراً، بل كان يقطع إسناد الحديث إذا شك فى وصله. وقال مجاهد: انقص الحديث ولا تزد فيه.

(فرع آخر): ينبغى لطالب الحديث أن يكون عارفًا بالعربية. قال الأصمعى: «أخشى عليه إذا لم يعرف العربية أن يدخل فى قوله: (من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعدَه من النار)، [فإن النبى ﷺ لم يكن يلحن فمهما رَوَيْتَ عنه ولحنتَ فيه كذبتَ عليه][1]».

وأما التصحيف، فدواؤه أن يتلقّاه من أفواه المشايخ الضابطين. والله الموفق.

وأما إذا لحن الشيخُ، فالصواب أن يرويَه السامعُ على الصواب، وهو محكيّ عن الأوزاعى، وابن المبارك، والجمهور. وحكى عن

= الحديث بعد أن يرويه تامًا، لئلا يُتّهم بأنه زاد فى الأول ما لم يَسمع، أو أخطأ بنسيان ما سمع. وكذلك إذا رواه مختصراً وخشى التهمة ــ: فينبغى له أن لا يرويه تامًا بعد ذلك.

(١) هذه تتمة كلام الأصمعى، ولم تكن فى الأصل.

محمد بن سيرين وأبى مَعْمَر عبد الله بن سَخْبَرَة [١] أنهما قالا: يرويه كما سمعه من الشيخ ملحونًا. قال ابن الصلاح: وهذا غلوّ فى مذهب اتباع اللفظ. وعن القاضى عياض: أن الذى استمر عليه عمل أكثر الأشياخ: أن ينقلوا الرواية كما وصلتْ إليهم، ولا يغيّروها فى كتبهم، حتى فى أحرف من القرآن، استمرّت الرواية فيها على خلاف التلاوة، ومن غير أن يجىءَ ذلك فى الشواذّ، كما وقعَ فى الصحيحين والموطأ. لكن أهل المعرفة منهم ينبهونَ على ذلك عند السماع وفى الحواشى.

ومنهم من جَسَرَ على تغيير الكتب وإصلاحها [٢]، منهم أبو الوليد هشام بن أحمد الكنانى الوَقْشِى، لكثرة مطالعته وافتنانه. قال: وقد غلط فى أشياء من ذلك، وكذلك غيره ممن سلك مسلكه.

قال: والأوْلى سَدُّ باب التغيير والإصلاح، لئلا يجسر على ذلك من لا يُحْسِن، وينبه على ذلك عند السماع.

وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل: أن أباه كان يصلح اللحن الفاحش، ويسكتُ عن الخفى السهل.

---

(١) بفتح السين المهملة وإسكان الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة.

(٢) فى الأصل « واصطلاحها » وهو خطأ.

(قلت): ومن الناس [من] إذا سمع الحديث ملحونًا عن الشيخ ترك روايته، لأنه إن تبعه فى ذلك، فالنبى ﷺ لم يكن يلحن فى كلامه، وإن رواه عنه على الصواب، فلم يسمعه منه كذلك.

(فرع): وإذا سقط من السند أو المتن ما هو معلوم، فلا بأس بإلحاقه، وكذلك إذا اندرس بعضُ الكتاب، فلا بأس بتجديده على الصواب. وقد قال الله تعالى: **﴿والله يعلم المفسدَ من المصلح﴾**[1].

---

(١) إذا وجد الراوى فى الأصل حديثًا فيه لحن أو تحريف، فالأولى أن يتركه على حاله، ولا يمحوَه، وإنما يُضبِّب عليه، ويكتب الصواب فى الهامش. وعند الرواية يروى الصواب من غير خطأ، ثم يبين ما فى أصل كتابه.

وإنما رجّحوا إبقاء الأصل، لأنه قد يكون صوابًا وله وجه لم يدركه الراوى، ففهم أنه خطأ، لاسيما فيما يعدُّونه خطأ من جهة العربية، لكثرة لغات العرب وتشعبها.

قال ابن الصلاح (ص١٩٢): «والأولى سدُّ باب التغيير والإصلاح، لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن، وهو أسلم مع التبيين».

ثم قال: «وأصلح ما يعتمد عليه فى الإصلاح: أن يكون ما يُصْلَح به الفاسد قد ورد فى أحاديث أخر، فإنّ ذاكره آمن من أن يكون مُتَقَوِّلاً على رسول الله ﷺ ما لم يَقُلْ».

وإذا كان فى الكتاب سقط لا يتغير المعنى به، كلفظ «ابن» أو حرف من الحروف، فلا بأس من إتمامه، من غير بيان أصله. وكذا إذا كان يغيّر المعنى، ولكن تيقّن أن السقط سهو من شيخه، وأن مَنْ فوقه من الرواة أتَى به. وإنما =

(فــرع آخـر): وإذا رَوَى الحـديث عن شيـخين فـأكثـر، وبَيْن ألفاظهم تَبَايُنٌ: فإنْ ركّب السياقَ من الجميع، كما فعل الزهرى فى حديث الإفك، حين رواه عن سعيد بن المسيب وعروة وغيرهما عن عائشة، وقال: «كلٌّ حدثنى طائفةً من الحديث، فدَخَل حديثُ بعضهم فى بعضٍ»، وساقه بتمامه ـــ: فهذا سائغ، فإن الأئمة قد تلقَّوه عنه بالقبول، وخرَّجوه فى كتبهم الصحاح وغيرها.

= يجب أن يزيد كلمة «يعنى»، كما فعل الحافظ الخطيب: إذْ رَوَى عن أبى عمر ابن مهدى عن القاضى المَحَامِلِىّ بإسناده عن عروة عن عمرة «تعنى عن عائشة» أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يدنى إليّ رأسه فأُرَجِّلُه»، قال الخطيب: «كان فى أصل ابن مهدىّ: عن عمرة أنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يدنى إليّ رأسه)، فألحقنا فيه ذكر عائشة، إذْ لم يكن منه بدّ، وعلمنا أن المَحَامِلِىّ كذلك رواه، وإنما سقط من كتاب شيخنا أبى عمر، وقلنا فيه: تعنى عن عائشة رضى الله عنها، لأجل أن ابن مهدى لم يقل لنا ذلك».

-وإذا درس من كتابه ـــ أى ذهب بتقطُّع أو بَلَلٍ أو نحوه ـــ بعضُ الكلام، أو شكَّ فى شىء مما فيه، أو مما حفظ، وثبّته فيه غيرُه من الثقات، واطمأنّ قلبه إلى الصواب ـــ: جاز له إلحاقه بالأصل، ويحسن أن يبيّن ذلك، ليبرأ من عهدته.

هذا الذى رآه علماء الفنّ.

والذى أراه فى كل هذه الصور، وأعمل به فى كتاباتى وأبحاثى ـــ: أن الواجبَ المحافظةُ على الأصل، مع بيان التصحيح بحاشية الكتاب، إلا إذا كان الخطأ واضحًا، ليس هناك شبهة فى أنه خطأ، فيذكر الصواب ويبين فى=

وللراوى أن يبين كل واحد منها عن الأخرى، ويذكر ما فيها من زيادة ونقصان، وتحديث وإخبار وإنباء. وهذا مما يعنى به مسلم فى صحيحه، ويبالغ فيه، وأما البخارى فلا يعرّج على ذلك ولا يلتفت إليه، وربما تعاطاه فى بعض الأحايين، والله أعلم، وهو نادر.

(فرع آخر): وتجوز الزيادة فى نسب الراوى، إذا بيَّن أن الزيادة من عنده. وهذا محكيّ عن أحمد بن حنبل وجمهور المحدثين. والله أعلم.

(فرع آخر): جرتْ عادةُ المحدثين إذا قرؤوا يقولون: «أخبرك فلان، قال: أخبرنا فلان، قال: أخبرنا فلان»، ومنهم من يحذف لفظة «قال»، وهو سائغ عند الأكثرين.

وما كان من الأحاديث بإسناد واحد، كنسخة عبد الرزَّاق عن معمر عن هَمَّام عن أبى هريرة[1]، ومحمد بن عَمرو عن

= الحاشية نصَّ ما كان فى الأصل، أداءً للأمانة الواجبة فى النقل.

(١) فائـدة: صحيفةُ همّام بن مُنَبِّه: صحيفةٌ جيدة، صحيحةُ الإسناد، رواها عبد الرزّاق عن معمر عن همام عن أبى هريرة، وقد اتفق الشيخان ــ البخارى ومسلم ــ على كثير من أحاديثها، وانفرد كل واحد منهما ببعض ما فيها، وإسنادها واحد، ودرجة أحاديثها فى الصحة درجة واحدة. وهذا حجة لمن ذهب إلى أن الشيخين لم يستوعبا الصحيح، ولم يلتزما إخراجَ كل ما صحَّ =

أبي سَلَمة عن أبى هريرة، وعمرو بن شُعيب عن أبيه عن جدّه، وبهز ابن حكيم عن أبيه عن جده، وغير ذلك ـ : فله إعادة الإسناد عند كل حديث، وله أن يذكر الإسنادَ عند أول حديثٍ منها، ثم يقول: «وبالإسناد»، أو: «وبه إلى رسول الله ﷺ قالَ كذا وكذا»، ثم له أن يرويه كما سمعه، وله أن يذكر عند كل حديثِ الإسنادَ.

(قلت): والأمر فى هذا قريب سهل يسير. والله أعلم.

وأما إذا قدَّم ذكر المتن على الإسناد كما إذا قال: «قال رسول الله ﷺ كذا وكذا»، ثم قال: «أخبرنا به»، وأسنده: فهل للراوى عنه أن يقدِّم الإسناد أولاً ويُتْبِعَه بذكر متن الحديث؟ فيه خلاف، ذكره الخطيب وابن الصلاح.

والأشبه عندى جواز ذلك، والله أعلم. ولهذا يعيد محدِّثو زماننا إسنادَ الشيخ بعد فراغ الخبر، لأن من الناس من يسمع من أثنائه بفَوْتٍ، فيتصل له سماعُ ذلك من الشيخ، وله روايتُه عنه كما يشاء، من تَقديم إسناده وتأخيره، والله أعلم[1].

= عندهما. وقد رواها أحمد فى مسنده عن عبد الرزاق (رقم ٨١٠٠ - ٨٢٣٥ ج٢ ص ٣١٢ - ٣١٩)، وروَى منها ثلاثةَ أحاديث فى مواضع متفرقة.

(١) نقل السيوطى فى التدريب (ص١٦٨) عن ابن حجر أنه قال: «تقديم الحديث على السند يقع لابن خزيمة إذا كان فى السند مَنْ فيه مقال، فيبتدئ به، ثم بعد=

(فــرع): إذا روى حديثًا بسنده، ثم أتبعــه بإسناد له آخر، وقال فى آخره: «مــثله»، أو: «نحوه»، وهو ضابطٌ مُحَرِّر: فــهل يجوز روايته لـفظَ الحديث الأول بإسناد الثـانى؟ قال شـعبـة: لا، وقال الثورى: نعم. حكاه عنهما وكيع، وقال يحيى بن مَعِين: يجوز فى قوله «مثله»، ولا يجوز فى «نحوه». قال الخطيب: إذا قيل بالرواية على هذا المعنى فـلا فرق بين قـوله «مثله» أو «نحـوه»، ومع هذا أختارُ قولَ ابن معين. والله أعلم[1] .

أمـا إذا أورد السند وذكر بعض الحـديث ثم قال: «الحـديث»، أو«الحديث بتمامه»، أو «بطوله» أو «إلى آخره»، كما جرت به عادة كثـير من الرواة: فهل للسامع أن يـسوقَ الحديث بتمـامه على هذا الإسناد؟ رخَّص فى ذلك بعضُهم ومنع منه آخـرون، منهم الأستاذ أبو إسحاق الإسـفراييني الفقيه الأصـولى، وسأل أبو بكر البَرْقَانى شيخَه أبا بكر الإسماعيلى عن ذلك؟ فقال: إن كان الشيخ والقارئ يعرفان الحديث فأرجو أن يجوز ذلك، والبيانُ أولى.

= الفراغ يذكر السند. وقد صـرَّح ابن خزيمة بأن من رواه على غير ذلك الوجـه لا يكون فى حل منه. فحينئذ ينبغى أن يمنع هذا ولو جوزنا الرواية بالمعنى».

(١) وقال الحاكم: «إن مما يلزم الحَدِيثىّ من الضبط والإتقان: أن يفرق بين أن يقول «مثله» أو يقول« نحـوه »، فلا يحل له أن يقول «مثله» إلا بعـد أن يعلم أنهما على لفظ واحد، ويحل له أن يقول «نحوه» إذا كان على مثل معانيه».

قال ابن الصلاح: قلت: وإذا جوّزنا ذلك فالتحقيق أنه يكون بطريق الإجازة الأكيدة القوية.

وينبغي أن يُفَصَّل، فيقال: إن كان قد سمع الحديثَ المشار إليه قبل ذلك على الشيخ فى ذلك المجلس أو فى غيره، فتجوزُ الرواية، وتكون الإشارة إلى شىء قد سلف بيانُه وتحقق سماعه. والله أعلم.

إبدال لفظ «الرسول» بـ «النبى»، أو «النبى» بـ «الرسول»:

قال ابن الصلاح: الظاهر أنه لايجوز ذلك، وإن جازت الرواية بالمعنى، يعنى لاختلاف معنييهما. ونقل عبد الله بن أحمد أن أباه كان يشدد فى ذلك.

فإذا كان فى الكتاب «النبى» فكتب المحدّث «رسول الله ﷺ» ضرب على «رسول» وكتب «النبى». قال الخطيب: وهذا منه استحباب، فإن مذهبه الترخيص فى ذلك.

قال صالح[1] : سألت أبى عن ذلك؟ فقال: أرجو أنه لا بأسَ به.

ورُوى عن حماد بن سَلَمة أن عفانَ وبَهْزًا[2] كانا يفعلان ذلك

---

(١) صالح ـ يعنى ابن الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه ـ وله مسائل عن أبيه.

(٢) بفتح الباء وسكون الهاء وبالزاى.

بين يديه[١]، فقال لهما: أمَّا أنتما فلا تَفْقَهَان أبدًا[٢] !!

(الرواية فى حال المذاكرة): هل تجوز الرواية بها؟ حكَى ابنُ الصلاح عن ابن مهدى، وابن المبارك، وأبى زُرْعة، المنعَ من التحديث بها، لما يقع فيها من المساهلة، والحفظ خوَّان[٣] .

قال ابن الصلاح: ولهذا امتنع جماعة من أعلام الحفاظ من رواية ما يحفظونه إلا من كتبهم، منهم أحمد بن حنبل.

قال: فإذا حدَّث بها فليقل: «حدثنا فلان مذاكرة»، أو «فى المذاكرة»، ولايطلق ذلك، فيَقَعَ فى نوعٍ من التدليس. والله أعلم.

وإذا كان الحديث عن اثنين، جاز ذكرُ ثقة منهما وإسقاطُ

---

(١) بين يديه: أى بين يدى حماد بن سلمة.

(٢) استُدل للمنع من ذلك بحديث البَرَاء بن عازب فى الدعاء عند النوم، وفيه: «ونبيِّك الذى أرسلتَ»، فأعاده البراءُ على النبى ﷺ ليحفظه، فقال فيه: «ورسولك الذى أرسلت»، فقال: «لا، ونبيك الذى أرسلتَ». وأجاب عنه العراقى: بأنه لا دليل فيه، لأن ألفاظ الذكر توقيفية.

والراجح عندى اتِّباع ما سمعه الراوى من شيخه، وأولى بالمنع تغيير ذلك فى الكتب المؤلفة.

(٣) **حال المذاكرة**: هى أن يتذاكر أهل العلم فيما بينهم فى مجالسهم ببعض الأحاديث، فإنهم حين ذاك لا يحرصون على الدقة فى أداء الرواية، لتيقنهم أنها لم يُقْصد بها السماعُ منهم. ولذلك منع جماعة من الأئمة الحملَ عنهم حال المذاكرة.

الآخر، ثقةً كان أو ضعيفًا. وهذا صنيع مسلم فى ابن لَهيعة غالبًا. وأما أحمد بن حنبل فلا يسقطُه، بل يذكره. والله أعلم[(١)] .

(٢٧- النوع السابع والعشرون: فى [آداب][(٢)] المحدِّث)

وقد ألّف الخطيبُ البغدادى فى ذلك كتابًا سماه: «الجامع لآداب

---

(١) إذا كان الحـديث واردًا عن رجلين ثقتين، أو عن ثقـة وضعـيف، فالأولَى أن يذكرهما معًا، لجواز أن يكون فيه شيء لأحدهما لم يذكره الآخر. فإن اقتصر على أحدهما جاز، لأن الظاهر اتفاق الروايتين، والاحتمال المذكور نادر.

وأما إذا كان الحديثُ بعضُه عن رجل، وبعضُه عن رجل آخر، من غير أن تُميِّز روايةُ كل واحد منهما، فلا يجوز حذف أحدهما، سواء كان ثقةً أم مجروحًا، لأن بعض المروى لم يروه من أبقاه قطعًا.

ويكون الحـديث كله ضعـيفًا إذا كـان أحدهمـا مجروحًا، لأن كل جـزء من الحديث يحتمل أن يكون من رواية المجروح.

وأما إذا كانا ثقتين، فإنه حجة، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة.

ومن أمثلة ذلك حـديث الإفك فى الصحيح من رواية الزهرى قـال: «حدثنى عروةُ وسعيد بن المسيَّب وعلقمة بن وقّاص وعُبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة»، قال: «وكلٌّ قد حدثنى طائفةً من حديثها، ودخل حديثُ بعضهم فى بعضٍ، وأنا أوْعَى لحديث بعضهم من بعض»، ثم ذكر الحديث.

(٢) وقع بياض بالأصل يسع كلمة «آداب» فأضـفناها من السياق، ومن عنوان هذا الباب فى مقدمة ابن الصلاح.

الشيخ والسامع».

وقد تقدم من ذلك مهماتٌ فى عيون[1] الأنواع المذكورة.

قال ابن خَلاَّد وغيره: ينبغى للشيخ أن لا يتصدَّى للحديث إلا بعد استكمال خمسين سنة. وقال غيره: أربعين سنة. وقد أنكر القاضى عياض ذلك، بأن أقوامًا حدَّثُوا قبل الأربعين، بل قبل الثلاثين، منهم: مالك بن أنس، ازدحم الناس عليه وكثير من مشايخه أحياء.

قال ابن خلاد: فإذا بلغ الثمانين أحببتُ له أن يُمسك، خشيةَ أن يكون قد اختلط.

وقد استدركوا عليه: بأن جماعةً من الصحابة وغيرهم حدثوا بعد هذا السن، منهم: أنس بن مالك، وسهلَ بن سعد، وعبد الله ابن أبى أَوْفَى، وخَلْقٌ ممن بعدَهم، وقد حدَّث آخرون بعد استكمال مائة سنة، منهم: الحسن بن عَرفة، وأبو القاسم البَغَوِىّ، وأبو إسحاق الهُجَيْمى، والقاضى أبو الطيب الطبرى، أحد أئمة الشافعية، وجماعةٌ كثيرون.

لكن إذا كان الاعتماد على حفظ الشيخ الراوى، فينبغى الاحتراز من اختلاطه إذا طَعَن فى السن.

---

(١) فى نسخة «غضون».

وأما إذا كان الاعتماد على حفظ غيره وخطه وضبطه، فهاهنا كلما كان السنُّ عاليًا كان الناسُ أرغبَ فى السماع عليه. كما اتفق لشيخنا أبى العباس أحمد بن أبى طالب الحجّار، فإنه جاوز المائة محققًا، سمع على الزبيدى سنة ثلاثين وستمائة صحيحَ البخارى، وأسمعه فى سنة ثلاثين وسبع ومائة، وكان شيخًا كبيرًا عاميًا، لا يضبط شيئًا، ولايتعقّل كثيرًا من المعانى الظاهرة، ومع هذا تداعَى الناسُ إلى السماع منه عند تفرده عن الزبيدى، فسمع منه نحوٌ من مائة ألف أو يزيدون[1].

قالوا: وينبغى أن يكون المحدّث جميل الأخلاق، حسنَ الطريقة، صحيح النية. فإن عَزَبَتْ نيتُه عن الخير[2] فليسمعْ، فإن العلم يُرشد إليه، قال بعض السلف: طلبنا العلم لغير الله، فأبى أن يكون إلا لله.

وقالوا: لا ينبغى أن يحدث بحضرة من هو أولى سنًا أو سماعًا. بل كره بعضُهم التحديثَ، لمن فى البلد أحقُّ منه. وينبغى

(١) وأنا أرى أن مثل هذا السماع لا قيمة له، بل هو تكلف وغلوّ فى طلب علوّ السند، من غير وجهه الصحيح، فما قيمة السماع من رجل يوصف بأنه «عامىّ، لا يضبط شيئًا، ولا يتعقل كثيرًا من المعانى الظاهرة»؟!

(٢) فى الأصل «فى الخير»، وهو خطأ.

له أن يَدُلَّ عليه ويرشد إليه فإن الدين النصيحةُ [(١)] .

قالوا: [لا ينبغى عَقْدُ مجلس التحديث] [(*)]، وليكن المسْمِع على أكمل الهيئات، كما كان مالك رحمه الله: إذا حضر مجلس التحديث، توضأ، وربما اغتسل، وتطيَّب، ولَبِس أحسنَ ثيابه، وعلاه الوقارُ والهيبة، وتمكّن فى جلوسه، وزَبَرَ مَنْ يَرفعُ صوتَه [(٢)] .

وينبغى افتتاح ذلك بقراءة [شىء] من القرآن، تبركًا وتيمنًا بتلاوته، ثم بعده التحميدُ الحسن التامُّ، والصلاة على رسول الله ﷺ .

---

(١) وذهب ابن دقيق العيد إلى أنه لا يرشد إلى صاحب الإسناد العالى إذا كان جاهلاً بالعلم، لأنه قد يكون فى الرواية عنه ما يوجب خللاً. وهذا قيدٌ صحيح.

(٢) كان مالك رحمه الله إذا رفع أحدٌ صوتَه فى مجلس الحديث انتهره وزجره، ويقول: «قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى﴾، فمن رفع صوتَه عند حديثه فكأنما رفع صوتَه فوق صوته».

(*) ما بين المعقوفين جاء هكذا أيضًا في ط. صبيح وغيرها، وهو غير مستقيم، والصواب حذف «لا» وجعْل العبارة: «ينبغي عقد ...» قال ابن الصلاح في المقدمة ص ٢٠٦: «ويستحب للمحدث العارف عقد مجلس لإملاء الحديث..» (الناشر).

ولْيكُنِ القارئُ حسنَ الصوت، جيدَ الأداء، فصيحَ العبارة، وكلما مَرَّ بذكر النبي صلى الله عليه وسلم [: صلى عليه][*]. قال الخطيب: ويرفع صوتَه بذلك، وإذا مَرَّ بصحابي ترضَّى عنه.

وحَسن أن يثني على شيخه، كما كان عطاء يقول: حدثني الحبر البحرُ ابنُ عباس. وكان وكيع يقول: حدثني سفيان الثَّوْرى أمير المؤمنين في الحديث. وينبغي أن لا يذكر أحدًا بلقب يكرهه، فأما لقبٌ يتميَّز به فلا بأس[1].

---

(١) لا بأس أن يذكر الشيخ من يروى عنه بلقب، مثل «غُنْدَر»، أو وصف، نحو «الأعمش»، أو حرفة، مثل «الحَنَّاط»، أو بنسبته إلى أمه، مثل «ابن عُلَيَّة»، إذا عُرِفَ الراوى بذلك، ولم يَقْصِد أن يَعِيبَه به، وإن كَرِهَ الملقَّب به ذلك.
(فائدة): كان الحفاظ من العلماء المتقدمين، رضى الله عنهم، يَعْقِدُونَ مجالسَ لإملاء الحديث، وهى مجالسُ عامةٌ، فيها علم جمٌّ، وخير كثير. ومن آدابها أنه يجب على الشيخ أن يختار الأحاديث المناسبة للمجالس العامة، وفيها من لا يفقه كثيرًا من العلم، فيحدثَهم بأحاديث الزهد ومكارم الأخلاق ونحوها،

(*) ما بين المعقوفين ليس فى ط. صبيح وط. دار التراث وغيرهما، وأثبتناه من ابن الصلاح. (الناشر، مكتبة السنة).

وليجتنب أحاديثَ الصفات، لأنه لا يُؤْمَنُ عليهم من الخطأ والوهم والوقوع فى التشبيه والتجسيم، ويجتنب أيضًا الرُّخَصَ والإسرائيليات؛ وما شجَرَ بين الصحابة من الخلاف، لئلا يكون ذلك فتنة للناس. ثم يختم مجلس الإملاء بشيء من طُرَفِ الأشعار والنوادر، كعادة الأئمة السالفين ــ رضى الله عنهم ــ.

وإذا كان الشيخ المُمْلِى غيرَ متمكن من تخريج أحاديثه التى يمليها، إما لضعفه فى التخريج؛ وإما لاشتغاله بأعمال تُهِمُّه، كالإفتاء أو التأليف، استعان على ذلك بمن يثق به من العلماء الحفّاظ.

وهذا الإملاء سنةٌ جيدةٌ، اتبعها السلف الصالح رضوان الله عليهم، ثم انقطع بعد الحافظ ابن الصلاح المتوفى سنة ٦٤٣. قال السيوطى فى التدريب (ص١٧٦): «وقد كان الإملاء دَرَسَ بعد ابن الصلاح إلى أواخر أيام الحافظ أبى الفضل العراقى، فافتتحه سنة ٧٥٦، فأملى أربعمائة مجلس وبضعة عشر مجلسًا، إلى سنة موته، سنة ٨٠٦، ثم أملى ولدُه إلى أن مات، سنة ٨٢٦، ستمائةَ مجلس وكسرًا. ثم أملى شيخُ الإسلام ابنُ حَجَر؛ إلى أن مات؛ سنة ٨٥٢، أكثرَ من ألف مجلس. ثم دَرَس تسع عشرة سنةً، فافتتحتُه أولَ سنة ٨٧٨، فأمليتُ ثمانين مجلسًا، ثم خمسين أخرى».

وقد انقطع الإملاء بعد ذلك؛ إلا فيما ندر؛ لندرة العلماء الحفاظ، وندرة الطالبين الحريصين على العلم والرواية.

وقد رأيتُ بعضَ أمالى الحافظ ابن حجر، مخطوطةً فى بعض المكاتب، ويا ليتنا نجد من يطبعها وينشرها على الناس.

واعلم أنه قد أطلق المحدثون ألقابًا على العلماء بالحديث:

= فأعلاها: «أمير المؤمنين فى الحديث»، وهذا لقب لم يظفر به إلا الأفذاذ النوادر، الذين هم أئمة هذا الشأن، والمرجع إليهم فيه، كشُعبة بن الحجّاج، وسفيان الثورى، وإسحاق ابن رَاهَوَيْه، وأحمد بن حنبل، والبخارى، والدارقطنى، وفى المتأخرين ابنُ حجر العسقلانى، رضى الله عنهم جميعًا.

ثم يليه: «الحافظ»، وقد بيَّن الحافظ المِزِّى الحدَّ الذى إذا انتهى إليه الرجل جاز أن يُطلق عليه «الحافظ»، فقال: «أقل ما يكون أن تكون الرجال الذين يعرفُهم ويعرفُ تراجمهم وأحوالهم وبُلدانهم : أكثر من الذين لا يعرفهم، ليكونَ الحكم للغالب». فقال له التقى السُّبكى: «هذا عزيز في هذا الزمان، أدركتَ أنت أحدًا كذلك؟»، فقال: «ما رأينا مثل الشيخ الدِّمْيَاطى ، ثم قال: وابنُ دقيق العيد كان له فى هذا مشاركة جيدة، ولكن أين الثُّرَيَّا من الثَّرَى؟!» فقال السبكى: «كان يصل إلى هذا الحد؟»، قال: «ما هو إلا كان يُشَارِكُ مشاركةً جيدة فى هذا، أعنى فى الأسانيد، وكان فى المتون أكثر، لأجل الفقه والأصول».

وقال أبو الفتح بن سيِّد الناس: «أما المحدّث فى عصرنا، فهو من اشتغل بالحديث روايةً ودرايةً، وجَمَعَ رواتَه، واطَّلع على كثير من الرواة والروايات فى عصره، وتميَّز فى ذلك، حتى عُرِف فيه خطُّه، واشتهر ضبطُه، فإن توسَّع فى ذلك حتى عرف شيوخَه وشيوخَ شيوخه، طبقةً بعد طبقة، بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثر مما يجهله ــ فهذا هو الحافظ».

وسأل شيخ الإسلام الحافظ أبو الفضل ابن حجر العسقلانى شيخَه الحافظ أبا الفضل العراقى فقال: «ما يقول سيدى فى الحدّ الذى إذا بلغه الطالب فى هذا الزمان استحقَّ أن يسمى حافظًا؟ وهل يُتَسامح بنقص بعض الأوصاف التى=

= ذكرها المزى وأبو الفتح فى ذلك لنقص زمانه أم لا؟» فأجاب: «الاجتهاد فى ذلك يختلف باختلاف غلبة الظن فى وقت ببلوغ بعضهم للحفظ، وغلبته فى وقت آخر، وباختلاف من يكون كثير المخالطة للذى يصفه بذلك».

وكلام المزى فيه ضيق، بحيث لم يسمّ ممن رآه بهذا الوصف إلا الدمياطى.

وأما كلام أبى الفتح فهو أسهل، بأن ينشط بعد معرفة شيوخه إلى شيوخ شيوخه وما فوق. ولا شك أن جماعةً من الحفاظ المتقدمين كان شيوخهم التابعين أو أتباع التابعين وشيوخ شيوخهم الصحابة أو التابعين. فكان الأمر فى ذلك الزمان أسهل، باعتبار تأخر الزمان. فإن اكتفى بكون الحافظ يعرف شيوخه وشيوخ شيوخه أو طبقة أخرى، فهو سهل لمن جعله فيه ذلك دون غيره، من حفظ المتون والأسانيد، ومعرفة أنواع علوم الحديث كلها، ومعرفة الصحيح من السقيم، والمعمول به من غيره، واختلاف العلماء واستنباط الأحكام، فهو أمر ممكن. بخلاف ما ذكر من جميع ما ذكر، فإنه يحتاج إلى فراغ وطول عمر، وانتفاء الموانع.

وقد رُوى عن الزهرى أنه قال: لا يولد الحافظ إلا فى كل أربعين سنة. فإن صح كان المراد رتبة الكمال في الحفظ والإتقان، وإن وجد فى زمانه من يوصف بالحفظ، وكم من حافظ وغيره أحفظ منه. نقل ذلك كله السيوطى فى التدريب (ص٧-٨).

وأدنى من «الحافظ» درجةً يسمَّى «المحدِّث». قال التاج السبكى فى كتابه: «معيد النعم» فيما نقله فى التدريب (ص٦): «من الناس فرقة ادَّعت الحديث، فكان قُصَارَى أمرها النظرُ فى مشارق الأنوار للصاغانى، فإن ترقَّت فإلى مصابيح البَغَوِي، وظنت أنها بهذا القدر تصل إلى درجة المحدِّثين! وما ذلك=

= إلا بجهلها بالحديث، فلو حفظ من ذكرناه هذين الكتابين عن ظَهْر قلب، وضَمَّ إليهما من المتون مثليهما: لم يكن محدِّثًا، ولا يصير بذلك محدثًا، حتى يلج الجملُ فى سَمِّ الخِيَاط! فإن رامتْ بلوغ الغاية فى الحديث ـ على زعمها ـ اشتغلت بجامع الأصول لابن الأثير، فإن ضَمَّتْ إليه كتاب علوم الحديث لابن الصلاح، أو مختصره المسمى بالتقريب للنووى، ونحو ذلك، وحينئذ يُنادى من انتهى إلى هذا المقام: محدِّث المحدثين، وبخارىّ العصر! وما ناسب هذه الألفاظ الكاذبة فإن من ذكرناه لايُعَدّ محدثًا بهذا القدر. إنما المحدث: من عرف الأسانيدَ والعلل، وأسماء الرجال، والعالى والنازل، وحفظ مع ذلك جملةً مستكثرةً من المتون، وسمع الكتب الستة، ومسندَ أحمد ابن حنبل، وسنن البيهقى، ومُعْجَم الطبرانى، وضم إلى هذا القدر ألفَ جزءٍ من الأجزاء الحديثية، هذا أول درجاته، فإذا سمع ما ذكرناه، وكتبَ الطِّبَاق، ودار على الشيوخ، وتكلم فى العلل والوفيات والأسانيد كان فى أول درجات المحدثين، ثم يزيد الله من يشاء ما يشاء».

ودون هذين من يسمَّى «المسنِد» ـ بكسر النون ـ وهو الذى يقتصر على سماع الأحاديث وإسماعها، من غير معرفة بعلومها أو إتقانٍ لها، وهو الراوية فقط.

وقد وصف التاج السبكى هؤلاء الرواة فقال: «ومِن أهل العلم طائفة طلبت الحديث، وجعلت دأبها السماعَ على المشايخ، ومعرفة العالى من المسموع والنازل، وهؤلاء هم المحدثون على الحقيقة، إلا أن كثيراً منهم يُجهد نفسه فى تَهَجِّى الأسماء والمتون، وكثرة السماع، من غير فهم لما يقرؤونه، ولا تتعلق فكرتُه بأكثر من أنى حَصَّلْتُ جزءَ ابن عَرَفة عن سبعين شيخًا، وجزءَ الأنصارى عن كذا كذا شيخًا، وجزءَ البطاقة، ونسخةَ ابن مُسْهِر، وأنحاء=

(٢٨- النوع الثامن والعشرون: فى آداب طالب الحديث)

ينبغى له، بل يجب عليه، إخلاصُ النية لله عز وجل فيما يحاوله من ذلك، ولا يكنْ قصدُه عرضًا من الدنيا، فقد ذكرنا فى المهمات: الزجر الشديد والتهديد الأكيد على ذلك.

وليبادرْ إلى سماع العالى فى بلده، فإذا استوعب ذلك انتقل إلى أقرب البلاد إليه، أو إلى أعلى ما يوجد من البلدان، وهو الرحلة.

وقد ذكرنا فى المهمات مشروعية ذلك، قال إبراهيم بن أدهم رحمة الله عليه: إن الله ليدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث.

= ذلك!! وإنما كان السلف يسمعون، فيقرؤون؛ فيرحلون، فيفسّرون، ويحفظون فيعملون».

وأما عصرنا هذا فقد ترك الناس فيه الروايةَ جملةً، ثم تركوا الاشتغال بالأحاديث إلا نادراً. وقليل أن ترى منهم من هو أهل لأن يكون طالبًا لعلوم السنة، وهيهات أن تجد من يصحّ أن يكون محدثًا. وأما الحفظ فإنه انقطع أثره، وختم بالحافظ ابن حجر العسقلانى رحمه الله، ثم قارب السخاوىُّ والسيوطى أن يكونا حافظَيْن، ثم لم يبق بعدهما أحد. ومن يدرى؟ فلعل الأمة الإسلامية تستعيد مجدَها، وترجع إلى دينها وعلومها، ولا يعلم الغيب إلا الله. وصدق رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريبًا، وسيعود غريبًا كما بدأ».

قالوا: وينبغي له أن يستعمل ما يمكنه من فضائل الأعمال الواردة في الأحاديث.

كان بشر بن الحارث الحافى يقول: يا أصحاب الحديث أدُّوا زكاةَ الحديث، من كل مائتى حديث خمسة أحاديث.

وقال عمرو بن قيس المُلائى: إذا بلغك شىء من الخير فاعملْ به ولو مرةً، تكنْ من أهله.

قال وكيع: إذا أردتَ حفظ الحديث فاعمل به.

قالوا: ولايُطَوِّلْ على الشيخ فى السماع حتى يُضْجِرَه. قال الزهرى: إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب.

وليُفِدْ غيرَه من الطلبة، ولا يكتُمْ شيئًا من العلم، فقد جاء الزجر عن ذلك[1].

قالوا: ولا يستنكفْ أن يكتبَ عمن هو دونه فى الرواية والدراية.

---

(١) تبليغ العلم واجب ولا يجوز كتمانه، ولكنهم خصصوا ذلك بأهله، وأجازوا كتمانه عمن لا يكون مستعدًا لأخذه، وعمن يُصِرُّ على الخطأ بعد إخباره بالصواب. سئل بعض العلماء عن شىء [من] العلم؟ فلم يجب، فقال السائل: أما سمعت حديث: «من علم علمًا فكتمه أُلْجِمَ يوم القيامة بلجام من نار»؟ فقال: «اترك اللجام واذهب! فإن جاء من يَفْقَهُ وكتمتُه فلْيُلْجِمْنى به». وقال بعضهم: «تصفَّح طلابَ علمك كما تتصفح طلابَ حرمكَ».

قال وكيع: لا يَنْبُل الرجلُ حتى يكتبَ عمن هو فوقَه، ومن هو مثله، ومن هو دونه.

قال ابن الصلاح: وليس بموفَّق من ضَيَّع شيئًا من وقته فى الاستكثار من الشيوخ، لمجرد الكثرة وصيتها. قال: وليس من ذلك قول أبى حاتم الرازى: إذا كتبتَ فَقَمِّشْ، وإذا حَدَّثْتَ فَفَتِّشْ[1].

قال ابن الصلاح: ثم لا ينبغى لطالب الحديث أن يقتصر على مجرد سماعه وكَتْبه، من غير فهمه ومعرفته، فيكون قد أتعب نفسه، ولم يظفر بطائل.

ثم حث على سماع الكتب المفيدة من المسانيد والسنن وغيرها[2].

---

(١) القَمْشُ: جمع الشيء من هنا ومن هنا. قال العراقى: «كأنه أراد: اكتب الفائدة ممن سمعتها، ولا تؤخرها حتى تنظر هل هو أهل للأخذ عنه أم لا؟ فربما فات ذلك بموته أو سفره أو غير ذلك. فإذا كان وقت الرواية أو العمل ففتّش حينئذ».

(٢) ينبغى للطالب أن يقدّم الاعتناءَ بالصحيحين، ثم بالسنن، كسنن أبى داود، والترمذى، والنسائى، وابن ماجة، وصحيحى ابن خُزَيمةَ، وابن حِبّان، والسنن الكبرى للبيهقى، وهو أكبر كتاب فى أحاديث الأحكام، ولم يصنَّفْ فى باب[*] مثلُه، ثم بالمسانيد، وأهمُّها مسند أحمد بن حنبل، ثم بالكتب الجامعة =

(*) كذا في ط. صبيح.

(٢٩- النوع التاسع والعشرون:
معرفة الإسناد العالى والنازل)

ولما كان الإسناد من خصائص هذه الأمة، وذلك أنه ليس أمةٌ من الأمم يمكنُها أن تُسْنِدَ عن نبيّها إسنادًا متصلاً غير هذه الأمة[1].

= المؤلَّفة فى الأحكام، وأهمها موطأُ مالك، ثم كتب ابن جُرَيج، وابن أبى عَرُوبة، وسعيد بن منصور، وعبد الرزاق، وابن أبى شيبة، ثم كتب العلل، ثم يشتغل بكتب رجال الحديث وتراجمهم وأحوالهم، ثم يقرأ كثيرًا من كتب التاريخ وغيرها.

(١) خُصَّت الأمة الإسلامية بالأسانيد والمحافظة عليها، حفظًا للوارد من دينها عن رسول الله ﷺ، وليست هذه الميزة عند أحد من الأمم السابقة.

وقد عقد الإمام الحافظ ابن حزم فى الملل والنحل (ج٢ص٨١-٨٤) فصلاً جيدًا فى وجوه النقل عند المسلمين، فذكر المتواتر كالقرآن وما علم من الدين بالضرورة، ثم ذكر المشهور، نحو كثير من المعجزات ومناسك الحج ومقادير الزكاة، وغير ذلك مما يخفى على العامة، وإنما يعرفه كوافٌ أهل العلم فقط.

ثم قال: «وليس عند اليهود والنصارى من هذا النقل شىء أصلاً، لأنه يَقْطَعُ بهم دونه ما قَطَعَ بهم دون النقل الذى ذكرنا قبل ـ يعنى التواتر ـ من إطباقهم على الكفر الدهورَ الطوال، وعدم إيصال الكافة إلى عيسى عليه السلام».

ثم قال: «والثالث: ما نقله الثقةُ عن الثقة كذلك، حتى يبلغ إلى النبى ﷺ، يخبر كل واحد منهم باسم الذى أخبره ونسبه، وكلهم معروفُ الحال والعين والعدالة والزمان والمكان، على أن أكثر ما جاء هذا المجىء فإنه منقول=

فلهذا كان طلب الإسناد العالى مرغَّبًا فيه، كما قال الإمام أحمد بن حنبل: الإسناد العالى سنةٌ عمَّن سلف.

وقيل ليحيى بن معين فى مرض موته: ما تشتهى؟ قال: بيت خالى، وإسناد عالى.

ولهذا تداعت رغبات كثير من الأئمة النقّاد، والجهابذة الحفّاظ،

= نقل الكوَافّ: إما إلى رسول الله ﷺ من طرق جماعة من الصحابة رضى الله عنهم، وإما إلى الصاحب، وإما إلى التابع، وإما إلى إمام أخذ عن التابع، يعرف ذلك من كان من أهل المعرفة بهذا الشأن، والحمد لله رب العالمين».

«وهذا نقل خصَّ الله تعالى به المسلمين، دون سائر أهل الملل كلها، وأبقاه عندهم غضًا جديدًا على قديم الدهور، منذ أربعمائة وخمسين عامًا ـ هذا فى عصره، والآن [منذ ١٣٧١سنة](*) ـ فى المشرق والمغرب، والجنوب والشمال، يرحل فى طلبه من لا يُحْصِى عَدَدَهم إلا خالقُهم إلى الآفاق البعيدة، ويواظب على تقييده من كان الناقدُ قريبًا منه، قد تولى الله تعالى حفظه عليهم، والحمد لله رب العالمين. فلا تفوتهم زلةٌ فى كلمة فما فوقها فى شىء من النقل، إن وقعت لأحدهم، ولا يمكن فاسقًا أن يُقْحِمَ فيه كلمةً موضوعةً، ولله تعالى الحمد. وهذه الأقسام الثلاثة التى نأخذ ديننا منها ولا نتعداها، والحمد لله رب العالمين».

ثم ذكر المرسل والمعضَل والمنقطع، وأن المسلمين اختلفوا فى الاحتجاج بمثل ذلك، ثم قال: «ومن هذا النوع كثير من نقل اليهود، بل هو أعلى ما عندهم، =

(*) في ط. صبيح: «منذ سنة ١٣٧١»، والمثبت أقرب للصواب.

إلى الرحلة إلى أقطار البلاد، طلبًا لعلو الإسناد. وإن كان قد منع من جواز الرحلة بعض الجهلة من العباد، فيما حكاه الرامَهُرْمُزى فى كتابه الفاصل.

ثم إن عُلُوَّ الإسناد أبعدُ من الخطأ والعلة من نزوله.

وقال بعض المتكلمين: كلما طال الإسناد كان النظرُ فى التراجم والجرح والتعديل أكثر، فيكون الأجر على قدر المشقّة.

وهذا لا يقابل ما ذكرناه. والله أعلم.

وأشرف أنواع العلو ما كان قريبًا إلى رسول الله ﷺ.

= إلا أنهم لا يقربون فيه من موسى كقربنا فيه من محمد ﷺ، بل يقفون ولا بد، حيث بينهم وبين موسى عليه السلام أزيد من ثلاثين عصرًا، فى أزيد من ألف وخمسمائة عام. وإنما يبلغون بالنقل إلى هلال وشمانى وشمعون ومرعقيبا وأمثالهم. وأظن أن لهم مسألة واحدة فقط يروونها عن حبر من أحبارهم عن نبى من متأخرى أنبيائهم، أخذها عنه مشافهة، فى نكاح الرجل ابنته إذا مات عنها أخوه. وأما النصارى فليس عندهم من صفة هذا النقل إلا تحريم الطلاق وحده فقط، على أن مخرجه من كذاب قد ثبت كذبه».

وطلبُ العلو فى الإسناد سنةٌ عن الأئمة السالفين، كما قال الإمام أحمد بن حنبل، ولهذا حرص العلماء على الرحلة إليه واستحبُّوها. وأخطأ من زعم أن النزول أفضل، ناظرًا إلى أن الإسناد كلما زاد عدد رجاله زاد الاجتهاد والبحث فيه. قال ابن الصلاح (ص٣١٦): «العلو يبعد الإسناد من الخلل، لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته، سهوًا أو عمدًا، ففى قلتهم قلةُ جهات الخلل، وفى كثرتهم كثرة جهات الخلل، وهذا جلى واضح».

فأما العلو بقربه إلى إمامٍ حافظ، أو مصنفٍ، أو بتقدم السماع: فتلك أمور نسبية.

وقد تكلم الشيخ أبو عمرو هاهـنا على (الموافقة)، وهى: انتهاء الإسناد إلى شيخ مـسلم مثلاً. و(البدل)، وهو: انتـهاؤه إلى شيخ شيخه أو مثل شيخه. و(المساواة): وهو[*]: أن تُساوى فى إسنادك الحـديثَ لمصنِّف. و(المصـافحـة)، وهى: عـبـارة عن نزولك عنه بدرجة، حتى كأنه صافحك به وسمعتَه منه.

وهذه الفنون توجد كـثيرًا فى كلام الخطيب البـغدادى ومن نحا نحوه،(و) قد صنف الحافظُ ابن عساكر فى ذلك مجلدات. وعندي أنه نوع قليل الجدوى بالنسبة إلى بقية الفنون[1].

---

(١) **العلو فى الإسناد خمسة أقسام:**

■ **الأول** ــ وهو أعظمها وأجلها ــ: القرب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح نظيف خال مـن الضعف. بخلاف مـا إذا كان مع ضعف فـلا التفـات إليه، لاسيما إن كان فيه بعض الكذابين المتـأخرين، ممن ادَّعى سماعًا من الصحابة. قال الذهبى: «متى رأيت المحدث يفـرح بعوالى هؤلاء فاعلم أنه عامىّ». نقله السيوطى فى التدريب (ص١٨٤).

وقد حرص العلمـاء على هذا النوع من العلوّ، حتى غالى فيه بعـضُهم، كما =

(*) قوله: «وهو»: كذا في ط. صبيح، والأصوب أن يقال: وهي. (الناشر).

= يُفْهم من كلام الذهبى، وكما رأيناه كثيرًا فى كتب التراجم وغيرها.

وأعلى ما وقع للحافظ ابن حجر ـــ وهو مسند الدنيا فى عصره ـــ أنْ جاء بينه وبين النبى ﷺ عشرةُ أنفس، ولذلك قد اختار من هذا النوع عشرةَ أحاديثَ فى جزء صغيـر سماه (العشرةَ العُشَارِيّة) وقال فى خطبـته: «إن هذا العدد هو أعلى ما يقع لعـامة مشايخى الذين حـملتُ عنهم، وقد جمعتُ ذلـك فقاربَ الألف من مسمـوعاتى منهم. وأما هذه الأحاديث فـإنها وإن كان فيهـا قصورٌ عن مرتبـة الصحاح: فـقد تحريـتُ فيهـا جهدى، وانتـقيتُهـا من مجمـوع ما عندى».

وهذا الجـزء نقلته بـخطّى منذ أربعين سنة تقـريبًا عن نسخـة مكتـوبة فى سنة ١١٨٩ هـ، ثم قابلتـه على نسخة عـتيقـة مقروءة على المؤلف وعليـها خطه، كتبتْ فى رمضان سنة ٨٥٢، أى قبل وفاة الحافظ بثلاثة أشهر تقريبًا. وقد نقل السيـوطى فى التدريـب (ص١٨٤) الحديث الأول منهـا من طريق آخر، غـير طريق ابن حجر، وقال: «وأعلى ما يقع لنا ولأضرابنا فى هذا الزمان ـــ توفى السيـوطى سنة ٩١١ ـــ من الأحاديث الصحـاح المتصلة بالسمـاع ما بيننا وبين النبى ﷺ فيه اثنا عشر رجلاً». وذلك صحيح، لأن بين السيوطى وبين ابن حجر شيخًا واحدًا، فهما اثنان زيادة على العشرة.

■ **القسم الثانى:** أن يكون الإسناد عـاليًا للقرب من إمـام من أئمة الحـديث، كالأعمش، وابن جريج، ومالك، وشعبة، وغيرهم، مع صحة الإسناد إليه.

■ **القسم الثالث:** علو الإسناد بالنسبة إلى كتاب من الكتب المعتمدة المشهورة، =

= كالكتب الستة، والموطأ، ونحو ذلك.

وصورته: أن تأتى لحديث رواه البخارى مثلاً، فترويَه بإسنادك إلى شيخ البخارى، أو شيخ شيخه، وهكذا، ويكون رجال إسنادك فى الحديث أقل عددًا مما لو رويتَه من طريق البخارى.

وهذا القسم جعلوه أنواعًا أربعةً:

الأول: الموافقة. وصورتها: أن يكون مسلمٌ ــ مثلاً ــ روى حديثًا عن يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر، فترويَه بإسناد آخر عن يحيى، بعددٍ أقل مما لو رويته من طريق مسلم عنه.

والثانى: البَدَل، أو الإبدال، وصورته فى المثال السابق: أن ترويه بإسناد آخر عن مالك، أو عن نافع، أو عن ابن عمر، بعددٍ أقل أيضًا، وقد يسمى هذا «**موافقة**» بالنسبة إلى الشيخ الذى يجتمع فيه إسنادك بإسناد مسلم، كمالك، أو نافع.

والثالث: المساواة. وهى كما قال ابن حجر فى شرح النخبة: «كأن يروى النسائى ــ مثلاً ــ حديثًا يقع بينه وبين النبى ﷺ فيه أحد عشر نفسًا، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النبى ﷺ، يقع بيننا فيه وبين النبى ﷺ أحد عشر نفسًا، فنساوى النسائى من حيث العدد، مع قَطْع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص».

وقال ابن الصلاح (ص٢١٩): «أما المساواة فهى فى أعصارنا: أن يقل العدد فى إسنادك، لا إلى شيخ مسلم وأمثاله، ولا إلى شيخ شيخه ــ : بل إلى من هو أبعد من ذلك، كالصحابى، أو من قاربه، وربما كان إلى رسول الله ﷺ، بحيث يقع بينك وبين الصحابى ــ مثلاً ــ من العدد مثل ما وقع من=

= العدد بين مسلم وبين ذلك الصحابى، فتكون بذلك مساويًا لمسلم ــ مثلاً ــ فى قرب الإسناد وعدد رجاله».

والرابع: المصافحة. قال ابن الصلاح: «هى أن تقع هذه المساواة التى وصفناها لشيخك، لا لك، فيقع ذلك لك مصافحةً، إذ تكون كأنك لقيتَ مسلمًا فى ذلك الحديث [وصافحته](*) به، لكونك قد لقيتَ شيخَك المساوىَ لمسلم. فإن كانت المساواة لشيخ شيخك (كانت المصافحةُ)(**) لشيخك، فتقول: كأنَّ شيخى سمع مسلمًا وصافحه» وهكذا.

وهذان النوعان ــ المساواة والمصافحة ــ لا يمكنان فى زماننا هذا ــ سنة ١٣٥٥، حين طبع الكتاب للمرة الأولى، وسنة ١٣٧١، حين طبعه للمرة الثانية ــ ولا فيما قاربه من العصور الماضية، لبعد الإسناد بالنسبة إلينا، وهو واضح.

ثم إن هذين النوعين أيضًا ــ بالنسبة لمن قبلنا من القرن الرابع فمن بعده إلى التاسع: ليسا فى الحقيقة من العلوّ، بل هما علوّ نسبىّ بالنسبة لنزول مؤلف الكتاب فى إسناده. =

(*) ما بين المعقوفين سقط من ط. مكتبة صبيح ومن ط. دار التراث، وغيرهما، وأثبتناه من مقدمة ابن الصلاح. (الناشر، مكتبة السنة).

(**) في ط. صبيح ودار التراث وغيرهما وقع قوله (كانت المصافحة) هكذا: (كانت «وصافحته» المصافحة) أي بزيادة كلمة «وصافحته» والصواب حذفها كما في مقدمة ابن الصلاح. فكأنها سقطت من الموضع السابق ووضعت هاهنا!! (الناشر).

= قال ابن الصلاح (ص٢٢٠): «اعلم أن هذا النوع من العلوّ علوّ تابعٌ لنزول، إذ لولا نزول ذلك الإمام فى إسناده لم تَعْلُ أنتَ فى إسنادك». ثم حكى عن أبى المظَفَّر بن أبى سعد السمعانى أنه روى عن الفراوى حديثًا ادّعى فيه أنه كأنه سمعه هو أو شيخه من البخارى، فقال أبو المظفر: «ليس لك بِعَالٍ، ولكنّه للبخارى نازل!». قال ابن الصلاح: «وهذا حسن لطيف، يخدش وجه هذا النوع من العلو».

■ **القسم الرابع من أقسام العلو**: تقدم وفاة الشيخ الذي تروى عنه عن وفاة شيخ آخر، وإن تساويا فى عدد الإسناد. قال النووى فى التقريب: «فما أرويه عن ثلاثة عن البيهقى عن الحاكم: أعلى مما أرويه عن ثلاثة عن أبى بكر بن خلف عن الحاكم، لتقدم وفاة البيهقى على ابن خلف».

وقد يكون العلو بتقدم وفاة شيخ الراوى مطلقًا، لا بالنسبة إلى إسناد آخر، ولا إلى شيخ آخر. وهذا القسم جعل بعضُهم حدًّ التقدم فيه: مُضِيَّ خمسين سنةً على وفاة الشيخ، وجعله بعضُهم ثلاثين سنةً.

■ **القسم الخامس**: العلو بتقدُّم السماع. فمن سَمِع من الشيخ قديمًا كان أعلى ممن سمع منه أخيرًا، كأن يسمع شخصان من شيخ واحد، أحدُهما سمع منه منذ ستين سنة مثلاً، والآخر منذ أربعين، فالأول أعلى من الثانى. قال فى التدريب (ص١٨٧): «ويتأكد ذلك فى حق من اختلط شيخه أو خرف»، يعنى أن سماع من سمع قديمًا أرجحُ وأصحُّ من سماع الآخر.

ثم إن النزول يقابل العلو، فكل إسناد عالٍ فالإسناد الآخر المقابلُ له إسناد نازل، وبذلك يكون النزول خمسةَ أقسام أيضًا، كما هو ظاهر.

فأما من قال: إن العالى من الإسناد ما صحّ سندُه، وإن كثرت رجاله ـ : فهذا اصطلاح خاص، وماذا يقول هذا القائل فيما إذا صحّ الإسنادان، لكن أقرب رجالاً؟ وهذا القول محكى عن الوزير نظام الملك، وعن الحافظ السِّلَفِى.

وأما النزول فهو ضد العلو، وهو مفضول بالنسبة إلى العلو. اللهم إلا أن يكون رجال الإسناد النازل أجل من رجال العالى، وإن كان الجميع ثقات.

كما قال وكيع لأصحابه: أيُّما أحبُّ إليكم: الأعمشُ عن أبى وائل عن ابن مسعود، أو سفيانُ عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود؟ فقالوا: الأول. فقال: الأعمش عن أبى وائل: شيخ عن شيخ، وسفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود: فقيه عن فقيه، وحديثٌ يتداولُه الفقهاء أحبُّ إلينا مما يتداوله الشيوخ[1] .

---

(١) قلنا فيما مضى (ص٢٢٧): إن الإسناد العالى أفضل من غيره، ولكن هذا ليس على إطلاقه، لأنه إن كان فى الإسناد النازل فائدة تميزه فهو أفضل، كما إذا كان رجاله أوثقَ من رجال العالى، أو أحفظ، أو أفقه، أو كان متصلاً بالسماع وفى العالى إجازةٌ أو تساهل من بعض رواته فى الحمل أو نحو ذلك.

قال فى التدريب (ص١٨٨): «قال ابن المبارك: ليس جودةُ الحديث قُربَ الإسناد، بل جودةُ الحديث صحةُ الرجال. وقال السِّلَفى: الأصل الأخذُ عن=

(٣٠- النوع الثلاثون: معرفة المشهور)

والشهرةُ أمرٌ نِسْبِيّ، فقد يشتهر عند أهل الحديث أو يتواتر ما ليس عند غيرهم بالكلية.

ثم قد يكونُ المشهور متواترًا أو مستفيضًا، وهو ما زاد نَقَلَتُه على ثلاثة.

وعن القاضي المَاوَرْدِي: أن المستفيضَ أقوى من المتواتر. وهذا اصطلاح منه.

وقد يكونُ المشهور صحيحًا، كحديث «الأعمال بالنيات»، وحسنًا.

= العلماء، فنزولُهم أولى من العلو عن الجهلة، على مذهب المحققين من النَّقلة، والنازل حينئذ هو العالي في المعنى عند النظر والتحقيق. قال ابن الصلاح: ليس هذا من قبيل العلو المتعارَفِ إطلاقه بين أهل الحديث، وإنما هو علو من حيث المعنى. قال شيخ الإسلام: ولابن حبان تفصيل حسن، وهو: أن النظر إن كان للسند فالشيوخُ أولى؛ وإن كان للمتن فالفقهاء».

وقد تغالى كثير من طلاب الحديث وعلمائه في طلب علو الإسناد، وجعلوه مقصدًا من أهم المقاصد لديهم، حتى كاد ينسيهم الحرصَ على الأصل المطلوب في الأحاديث، وهو صحةُ نسبتها إلى رسول الله ﷺ. وتأمل في كلمتي ابن المبارك والسِّلَفي ـ اللتين نقلنا آنفًا ـ واجعلهما دستورًا لك في طلب السنة. والتوفيق من الله سبحانه.

وقد يشتهر بين الناس أحاديثُ لا أصل لها، أو هى موضوعة بالكلية[١] . وهذا كثير جدًا، ومن نظر فى كتاب الموضوعات لأبى الفرج بن الجَوْزى عَرف ذلك، وقد رُوي عن الإمام أحمد أنه قال: أربعةُ أحاديث تدور بين الناس فى الأسواق لا أصل لها: «من بشَّرنى بخروج آذار بشَّرتُه بالجنة»[٢] و«من آذى ذِمِّيًا فأنا خَصْمُه يوم القيامة»[٣]، و«نَحْرُكم يومُ صومِكم»[٤]، و«للسائل حقٌّ وإن جاء على فرس»[٥] .

---

(١) وجمع الحافظ السَّخَاوى كتابًا فى ذلك سماه: (المقاصد الحسنة، فى بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة) واختصره الشيخ عبد الرحمن بن الدَّيبَع الزَّبيدى ـ صاحب تيسير الوصول ـ فى كتاب سماه (تمييز الطيب من الخبيث، فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث)، واستدرك عليه وهذَّبه الشيخ الحُوت البيروتى فى رسالة تسمى (أسنى المطالب، فى أحاديث مختلفة المراتب)، وللعجلُونى: (كشفُ الخفا ومزيلُ الإلباس، عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس). وكلها مطبوعة.

(٢) «آذار» شهر معروف.

(٣) هو بهذا اللفظ لا أصل له كما قال الإمام أحمد، ولكن ورد معناه بأسانيد لا بأس بها، انظر الكلام عليه فى كشف الخفا (ج٢ ص ٢١٨ برقم ٢٣٤١).

(٤) لفظه المعروف: «يوم صومكم يوم نحركم». وهو لا أصل له. انظر كشف الخفا (ج٢ص٣٩٨ برقم ٣٢٦٤).

(٥) هذا الحديث له أصل، فقد رواه أحمد في المسند (ج١ص٢٠١ برقم ١٧٣٠) من حديث الحسين بن على. ورواه أبو داود من حديثه أيضًا، ومن حديث =

(٣١- النوع الحادى والثلاثون: معرفة الغريب والعزيز)

أما الغرابة: فقد تكونُ فى المتن، بأن يَتَفَرَّد بروايته راوٍ واحدٌ، أو فى بعضه، كما إذا زاد فيه واحدٌ زيادةً لم يَقُلْها غيرُه. وقد تقدم الكلام فى زيادة الثقة.

وقد تكون الغرابة فى الإسناد، كما إذا كان أصل الحديث محفوظًا من وجه آخر أو وُجوه، ولكنه بهذا الإسناد غريبٌ.

فالغريبُ: ما تفرَّد به واحد، وقد يكون ثقةً، وقد يكون ضعيفًا، ولكلٍّ حُكمُه.

فإن اشترك اثنان أو ثلاثة فى روايته عن الشيخ، سُمي: «عزيزًا»، فإن رواه عنه جماعةٌ، سُمى: «مشهورًا»، كما تقدم. والله أعلم.

(٣٢- النوع الثانى والثلاثون: معرفة غريب ألفاظ الحديث)

وهو من المهمّات المتعلقة بفهم الحديث والعلم والعمل به، لا بمعرفة صناعة الإسناد وما يتعلق به.

= الحسن عن أبيه على بن أبى طالب، وانظر الكلام عليه في (ذيل القول المسدَّد فى الذب عن المسند)، (ص٦٨-٧٠)، وفى تعليقات الأستاذ العلامة الشيخ محمد حامد الفقى على منتقى الأخبار (ج٢ص١٤٤برقم ٢٠٤٣).

قال الحاكم: أول من صنف فى ذلك: النَّضْر بن شُمَيْل، وقال غيره: أبو عُبيدة مَعْمَر بن الْمُثَنَّى.

وأحسن شىء وُضع فى ذلك: كتابُ أبى عُبيد القاسم ابن سَلام، وقد استدرك عليه ابن قُتيبة أشياء، وتعقبهما الخَطَّابى، فأورد زيادات. وقد صنف ابن الأنبارى المتقدّم، وسليم الرازى، وغير واحد.

وأجل كتاب يوجد فيه مجامع ذلك: كتاب (الصِّحَاح) للجوهرى وكتاب (النهاية) لابن الأثير، رحمهما الله[1] .

---

(١) هذا الفن من أهم فنون الحديث واللغة، ويجب على طالب الحديث إتقانُه. والخوض فيه صعب، والاحتياط فى تفسير الألفاظ النبوية واجب، فلا يُقْدِمَنَّ عليه أحدٌ برأيه. وقد سُئل الإمام أحمد عن حرف من الغريب، فقال: «سلوا أصحاب الغريب، فإنى أكره أن أتكلم فى حديث رسول الله ﷺ بالظن».

وأجود التفسير: ما جاء فى رواية أخرى، أى عن الصحابى، أو عن أحد الرواة الأئمة.

وأول من صنف فيه أبو عبيدة مَعْمَر بن المثنَّى التيمى المتوفى سنة ٢١٠ وقد قارب عمره ١٠٠ سنة، وأبو الحسن النضر بن شُمَيْل المازنى النحوى المتوفى سنة ٢٠٤ عن نحو ٨٠ سنة، والأصمعى، واسمه عبد الملك بن قُرَيْب، المتوفى سنة ٢١٣ عن نحو ٨٨ سنة، وهؤلاء متعاصرون متقاربون، ويصعب الجزم بأيهم صنف أولاً، والراجح أنه أبو عبيدة.

ثم جاء الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ عن ٦٧ سنة =

(٣٣- النوع الثالث والثلاثون: معرفة المُسَلْسَل)

وقد يكون فى صفة الرواية: كمـا إذا قال كل منهم «سمعت»، أو «حدثنا»، أو «أخـبرنا»، ونحو ذلك. أو فى صـفة الراوى: بأن يقولَ حالة الرواية قولاً قد قاله شيخه له، أو يفعلَ فعلاً فعل شيخُه مثلَه.

= فجمع كتابه فيه، فصار هو القـدوةَ فى هذا الشأن، فإنه أفنى فيه عمره، حتى لقد قال: «إنى جمعتُ كتـابى هذا فى أربعين سنةً، وربما كنت أستفيدُ الفائدةَ من الأفواه، فأضعُها فى موضعها فكان خلاصةَ عمرى».

ثم كثـر بعد ذلك التأليف فيـه، وانظر كشف الظنون (ج٢ص١٥٥ - ١٥٧)، وانظر أيضًا مقدمة النهاية لابن الأثير.

ومن أهم الكتب المؤلفة فى هذا الشأن (الفائق) للزمـخشرى، وهو مطبوع فى حيـدر آباد، ثم طبع فى مصر بتـحقيق الأسـتاذ العلامـة محمـد أبى الفضل إبراهيم. والنهـاية لأبى السعـادات مبـارك بن أبى الكرم المعروف بابن الأثـير الجزرى المتوفى سنة ٦٠٦، وهو أوسعُ كتـاب في هذا وأجمعُه، وقد طبع فى مصر مرتين، أو أكثر، ولخّصه السيوطى، وقال: إنه زاد عليه أشياء. وملخصه مطبوعٌ بهامش النهاية.

ثم إن من أهم مـا يلحق بهـذا النوع: البحـثُ فى المجازات التى جـاءت فى الأحـاديث، إذ هى عن أفصح العـرب ﷺ، ولا يتـحقق بمعناها إلا أئمـة البلاغة، ومن خيـر ما أُلف فيها كتاب (المجازات الـنبوية) تأليف الإمام العالم الشاعر الشـريف الرضى ـ محمد بن الحـسين ـ المتوفى سنة ٤٠٦ رضى الله =

ثم قد يتسلسل الحديث من أوله إلى آخره، وقد ينقطع بعضه من أوله أو آخره.

وفائدة التسلسل بُعده من التدليس والانقطاع. ومع هذا قلما يصح حديث بطريق مُسَلْسَل. والله أعلم[1].

(٣٤ - النوع الرابع والثلاثون: معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه)

وهذا الفن ليس من خصائص هذا الكتاب، بل هو بأصول الفقه أشبه.

وقد صنَّف الناسُ فى ذلك كتبًا كثيرة مفيدة، من أجلِّها: كتاب الحافظ الفقيه أبى بكر الحازمى رحمه الله.

وقد كانت للشافعى رحمه الله فى ذلك اليد الطُّولَى، كما وصفه به الإمام أحمد بن حنبل[2].

= عنه، وهو مطبوع فى بغداد سنة ١٣٢٨، ثم طبع فى مصر بعد ذلك.

(١) أى يكون الضعف فى وصف التسلسل، لا فى أصل المتن، لأنه قد صحّت متونُ أحاديثَ كثيرة، ولم تصحَّ روايتها بالتسلسل.

(٢) معرفة الناسخ والمنسوخ من الحديث؛ فن من أهم فنونه وأدقها وأصعبها، قال الزهرى: «أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه». والإمام الشافعى رضى الله عنه كانت له يد طولى فى هذا الفن، قال أحمد =

ثم الناسخ قد يُعرف من رسول الله ﷺ، كقوله: «كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»[١]، ونحو ذلك.

وقد يعرف ذلك بالتأريخ وعلم السيرة، وهو من أكبر العون على ذلك، كما سلكه الشافعي في حديث: «أفطر الحاجمُ والمحجوم»[٢]، وذلك قبل الفتح[٣]، في شأن جعفر بن أبي طالب، وقد قُتل بمُؤْتَة، قبل الفتح بأشهر، وقول ابن عباس: «احتجم وهو صائمٌ محرمٌ»[٤]، وإنما أسلم ابنُ عباس مع أبيه في الفتح[٥].

= ابن حنبل لابن وَارَةَ، وقد قدم من مصر: «كتبتَ كُتُبَ الشافعي؟» قال: «لا». قال: «فَرَّطْتَ، ما علمنا المُجْمَلَ من المفسَّر، ولا ناسخَ الحديث من منسوخه، حتى جالسْنَا الشافعي». وقد ألف الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي المتوفى سنة ٥٨٤ كتابًا نفيسًا في هذا الفن، سماه (الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار) طبع في حيدر آباد وحلب ومصر.

(١) رواه مسلم من حديث بُريدة، وتمامه: «وكنتُ نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثٍ، فكلوا ما بدا لكم».

(٢) رواه أبو داود والنسائي.

(٣) أي سنة ثمان من الهجرة. وفي الأصل: «وذلك في زمن الفتح»، وهو خطأ واضح.

(٤) رواه مسلم.

(٥) وأيضًا فإن ابن عباس إنما صحب النبي ﷺ في حجة الوداع سنة عشر من الهجرة.

فأما قول الصحابي: «هذا ناسخ لهذا»، فلم يقبله كثيرٌ من الأصوليين، لأنه يرجع إلى نوعٍ من الاجتهاد، وقد يخطئ فيه، وقبلوا قوله: «هذا كان قبل هذا»، لأنه ناقل، وهو ثقةٌ مقبول الرواية[١].

(٣٥- النوع الخامس والثلاثون: معرفة ضبط ألفاظ الحديث متنًا وإسنادًا، والاحتراز من التصحيف فيها)

فقد وقع من ذلك شيء كثير لجماعة من الحفاظ وغيرهم، ممن ترسَّم بصناعة الحديث وليس منهم. وقد صنَّف العَسْكَرِيّ في ذلك مجلدًا[٢] كبيرًا.

وأكثر ما يقع ذلك لمن أخذ من الصُّحُف، ولم يكن له شيخ حافظ يوقِّفُه على ذلك.

وما ينقله كثير من الناس عن عثمان بن أبي شيبة: أنه كان يصحِّف قراءة القرآن: فغريب جدًا! لأن له كتابًا في التفسير، وقد

(١) كحديث جابر: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار»، رواه أبو داود والنسائي. وكحديث أُبي بن كعب: «كان الماءُ من الماء رخصة في أول الإسلام، ثم أمر بالغسل»، رواه أبو داود والترمذي وصححه.

(٢) في نسخة «كتابًا».

نُقل عنه أشياءُ لا تَصدر عن صبيان المكاتب[١]. وأما ما وقع لبعض المحدثين من ذلك، فمنه ما يكاد اللبيبُ يضحك منه، كما حكى عن بعضهم: أنه جمع طرق حديث: «يا أبا عُمَيْر، ما فَعَل

(١) فن «التصحيف والتحريف» فن جليل عظيم، لا يتقنه إلا الحفّاظ الحاذقون. وفيه حكم على كثير من العلماء بالخطأ، ولذلك كان من الخطر أن يُقْدِمَ عليه من ليس له بأهل.

وقد حكى العلماء كثيراً من الأخطاء التى وقعت للرواة فى الأحاديث وغيرها.

ولم نسمع بكتاب خاص مؤلف فى ذلك غير كتابين:

أحدهما للحافظ الدارقطنى ـ على بن عمر ـ المتوفى فى ٨ ذى القعدة سنة ٣٨٥، وهذا الكتاب لم نعلم بوجود نسخ منه، وإنما ذكره ابن الصلاح والنووى وابن حجر والسيوطى، ولم يذكره صاحب كشف الظنون، ولم أجده فى تراجم الدارقطنى التى رأيتها، ويظهر أن السيوطى رآه، لأنه نقل منه فى التدريب (ص١٩٧).

الكتاب الثانى: (التصحيف والتحريف وشرح ما يقع فيه) للإمام اللغوى الحجة أبى أحمد العسكرى ـ الحسن بن عبد الله بن سعيد ـ المتوفى فى صفر سنة {٣٨٣}[*]، كما ذكر ذلك تلميذه الحافظ أبو نعيم فى تاريخ إصبهان (ج١ص٢٧٢)، وهذا الكتاب موجود بدار الكتب المصرية فى نسخة مكتوبة سنة ٦٢١، وأوراقها ١٥٦ ورقة، وقد طبع نصفه بمصر فى سنة ١٣٢٦، طبعًا غير جيد، وليتنا نوفق إلى إعادة طبعه كله طبعًا جيداً متقنًا. وهو من أنفس الكتب وأكثرها فائدة.

(*) انظر صفحة ٣٤٦ من هذا الكتاب.

النُّغَيْر»(١)، ثم أملاه فى مجلسه على من حضره من الناس فجعل يقول: «يا أبا عمير ما فعل البعير»! فافتضح عندهم، وأرّخوها عنه!!

وكذا اتفق لبعض مدرّسي النظَامية ببغداد: أنه أولَ يوم إجلاسه أورد حديثَ «صلاةٌ فى إثر صلاة كتابٌ فى عِلّيِّين»، فقال: «[كنَار](*) فى غَلَس»! فلم يفهم الحاضرون ما يقول، حتى أخبرهم بعضهم بأنه تصحف عليه «كتاب فى عليين»!!

وهذا كثير جدًا. وقد أورد ابن الصلاح أشياء كثيرة(٢).

---

(١) «النُّغَيْر» بالنون والغين المعجمة: تصغير «نُغَر»، طائر صغير يشبه العصفور أحمر المنقار. صحفه المُصَحِّف إلى «بعير»، بالباء والعين المهملة!!

(٢) هذا النوع يسمى عندهم «التصحيف والتحريف».

وقد قسمه الحافظ ابن حجر إلى قسمين: فجعل ما كان فيه تغيير حرف أو حروف بتغيير النقط مع بقاء صورة الخط: تصحيفًا، وما كان فيه ذلك فى الشكل: تحريفًا. وهو اصطلاح جديد.

وأما المتقدمون، فإن عباراتهم يفهم منها أن الكل يسمَّى بالاسمين، وأن التصحيف مأخوذ من النقل عن الصُّحف، وهو نفسُه تحريف. قال العسكرى فى أول كتابه (ص٣): «شرحتُ فى كتابى هذا الألفاظَ والأسماء المُشْكِلة التى تتشابه فى صورة الخطّ، فيقعُ فيها التصحيف، ويدخلُها التحريف». وقال أيضًا=

(*) انظر صفحة ٣٤٧ من هذا الكتاب.

= (ص٩): «فأما قولهم: الصحفى والتصحيف، فقد قال الخليل: إن الصحفى الذى يروى الخطأ عن قراءة الصحف، باشتباه الحروف. وقال غيره: أصل هذا أن قومًا كانوا أخذوا العلم عن الصحف من غير أن يَلْقَوْا فيه العلماءَ، فكان يقع فيما يروونه التغيير، فيقال عنده: قد صَحَّفوا، أى رَوَوْه عن الصُّحُف. وهم مصحِّفون، والمصدر التصحيف».

وهذا التصحيف والتحريف قد يكون فى الإسناد أو فى المتن من القراءة فى الصحف. وقد يكون أيضًا من السماع، لاشتباه الكلمتين على السامع. وقد يكون أيضًا فى المعنى، ولكنه ليس من التصحيف على الحقيقة، بل هو من باب الخطأ فى الفهم.

فمن ذلك العوَّام بن مراجم ــ بالراء والجيم ــ القيسى، يروى عن أبى عثمان النهدى، روى عنه شعبة، صحّف يحيى بن مَعِين فى اسم أبيه، فقال: «مزاحم»، بالزاى والحاء المهملة.

ومنه حديث رُوى عن معاوية قال: «لعن رسول الله ﷺ الذين يُشَقِّقُون الخُطَب تشقيقَ الشِّعْر»، صحفه وكيع فقال: «الحَطَب» بالحاء المهملة المفتوحة بدل الخاء المعجمة المضمومة. ونقل ابن الصلاح: أن ابن شاهين صحّف هذا الحرف مرةً فى جامع المنصور فقال بعضُ المَلاَّحِين: «يا قوم، فكيف نعمل والحاجةُ ماسَّة؟!».

ومنه أيضًا فيما ذكره المؤلفون هنا: «خالد بن علقمة» فقالوا: إن شعبة صحّفه إلى «مالك بن عرفطة»، وهو يسمَّى عندهم: «تصحيفَ السماع»، وهذا المثال فيه نظر كثير عندى. فإن خالد بن علقمة الهمدانى الوادعى يروى عن عبد خير عن على فى الوضوء، وروى عنه أبو حنيفة والثورى وشريك وغيرهم، وروى شعبة الحديث نفسه عن مالك بن عرفطة عن عبد خير عن =

= على، فذهب النقاد إلى أنه أخطأ فيه، وأن صوابه: خالد بن علقمة.
وقد يكون هذا، أى أن شعبة أخطأ، ولكن كيف يكون تصحيفَ سماع، وهذا الشيخُ شيخٌ لشعبة نفسه! فهل سمع اسمَ شيخه من غير الشيخ! ما أظن ذلك، فإن الراوى يسمع من الشيخ بعد أن يكونَ عَرف اسمه، وقد ينسَى فيخطىء فيه. والذى يظهر لى أنهما شيخان، روى شعبة عن أحدهما، وروى غيره عن الآخر. والإسنادان فى المسند بتحقيقنا، رقم (٩٢٨-٩٨٩). وقد فصلنا القول فى ذلك فى شرحنا على الترمذى (ج١ص٦٧-٧٠).
والمثال الجيد لتصحيف السماع: اسمُ «عاصم الأحْوَل»، رواه بعضُهم فقال: «عن واصل الأحْدَب»، قال ابن الصلاح: (ص٢٤٣): «فذكر الدارقطنى أنه من تصحيف السمع، لا مِنْ تصحيف البصر. كأنه ذهب ـ والله أعلم ـ إلى أن ذلك مما لا يشتبه من حيثُ الكتابة، وإنما أخطأ فيه سَمْعُ مَنْ رواه».
ومنه أيضًا: «ما رواه ابن لهيعَة بإسناده عن زيد بن ثابت: «أن رسول الله ﷺ احتجم فى المسجد»، وهذا تصحيف، وإنما هو «احْتَجَرَ» بالراء، أى اتخذ حجرة من حصير أو نحوه للصلاة.
ومنه أيضًا حديث: «أن النبى ﷺ صلى إلى عَنَزَة». بفتح العين والنون، وهى رمح صغير له سِنَانٌ، كان يُغرزُ بين يدى النبى ﷺ إذا صلّى فى الفضاء سُترةً له. فاشتبه على الحافظ أبى موسى محمد بن المثنى العَنَزى، من قبيلة «عَنَزة»، معنى الكلمة، فظنَّها القبيلةَ التى هو منها، فقال: «نحن قوم لنا شرفٌ، نحن من عَنَزة، قد صلّى النبى ﷺ إلينا»!
قال السيوطى فى التدريب (١٩٧): «وأعجب من ذلك ما ذكره الحاكم عن أعرابى: أنه زعم أن النبى ﷺ صلى إلى شاةٍ! صحَّفها: عَنْزَة، بسكون =

وقد كان شيخُنا الحافظ الكبير الجِهْبِذُ أبو الحجّاج المزّى، تغمده الله برحمته، من أبعد الناس عن هذا المقام، ومن أحسن الناس أداءً للإسناد والمتن، بل لم يكن على وجه الأرض ـ فيما نعلم ـ مثله فى هذا الشأن أيضًا. وكان إذا تغرَّب عليه أحد برواية [شىء] مما يذكره بعضُ الشُّرَّاح[1] على خلاف المشهور عنده، يقول: هذا من التصحيف الذى لم يَقِفْ صاحبُه إلا على مجرَّد الصُّحُف والأخذِ منها.

(٣٦- النوع السادس والثلاثون: معرفة مختلف الحديث)

وقد صنَّف فيه الشافعى فصلاً طويلاً من كتابه «الأم» نحواً من مجلد[2].

= النون، ثم رواها بالمعنى على وهمه، فأخطأ من وجهين!!».

وهذا الذى استغربهُ الحافظ السيوطى رحمه الله، قد وقع مثلُه معه، فيما استدركناه عليه سابقًا (فى تعليقنا على النوع الثامن عشر)، فإنه نقل حديثًا عن أبى شهاب، وهو الحنّاط، فتصحّف عليه وظنه «ابنَ شهاب»، ثم نقله بالمعنى، فقال: «كحديث الزهرى».

(١) فى الأصل «شراح» وهو خطأ ظاهر.

(٢) قال النووى فى التقريب: «هذا فن من أهم الأنواع، ويُضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف، وهو: أن يأتى حديثان متضادّان فى المعنى ظاهراً، =

وكذلك ابن قُتَيْبة، له فيه مجلد مفيد. وفيه ما هو غَثٌّ، وذلك بحسب ما عنده من العلم[1].

والتعارضُ بين الحديثين: قد يكون بحيثُ لا يمكن الجمع بينهما •

= فيوفَّق بينهما، أو يرجَّح أحدُهما. وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغوَّاصون على المعانى. وصنَّف فيه الشافعى رحمه الله تعالى، ولم يقصد استيفاءه، بل ذكر جملةً منه، ينبه بها على طريقه».

وزعم السيوطى فى التدريب أن الشافعى لم يقصد إفراده بالتأليف، وإنما تكلم عليه فى كتاب (الأم). ولكن هذا غير جيد، فإن الشافعى كتب فى الأم كثيراً من أبحاث اختلاف الحديث، وألف فيه كتابًا خاصًا بهذا الاسم، وهو مطبوع بهامش الجزء السابع من الأم، وذكره محمد بن إسحاق النديم في كتاب (الفهرست) ضمن مؤلفات الشافعى (ص٢٩٥). وابن النديم من أقدم المؤرخين الذين ذكروا العلوم والمؤلفين. فإنه ألف كتاب (الفهرست) حول سنة ٣٧٧، وقد ذكره الحافظ ابن حجر فى ترجمة الشافعى التى سماها (توالى التأسيس بمعالى ابن إدريس) ضمن مؤلفاته التى سردها نقلاً عن البيهقى (ص٧٨). والبيهقى من أعلم الناس بالشافعى وكتبه، وذكره ابن حجر أيضًا فى شرح النخبة.

(١) كتاب ابن قتيبة طبع فى مصر سنة ١٣٢٦، باسم (تأويل مختلف الحديث). وقد أنصفه الحافظ ابن كثير. وكذلك أنصفه ابن الصلاح، فقال نحو ذلك، (ص٢٤٤)، قال: «وكتاب مختلف الحديث لابن قتيبة فى هذا المعنى، إن يكن قد أحسن فيه من وجهٍ، فقد أساء فى أشياء منه، قصُر باعُه فيها، وأتى بما غيرُه أولى وأقوى».

بوجه، كالناسخ والمنسوخ، فيصارُ إلى الناسخ ويتركُ المنسوخ. وقد يكون بحيث يمكن الجمع، ولكن لا يظهر لبعض المجتهدين، فيتوقف حتى يظهرَ له وجه الترجيح بنوعٍ من أقسامه، أو يَهْجِمُ فيفتى بواحد منهما، أو يفتى بهذا فى وقتٍ، وبهذا فى وقتٍ، كما يفعل أحمد فى الروايات عن الصحابة.

وقد كان الإمام أبو بكر بن خُزَيمة يقول: ليس ثَمَّ حديثان متعارضان من كل وجهٍ؛ ومَن وَجَدَ شيئًا من ذلك فليأتنى لأُوَلِّف له بينهما[1].

---

(١) إذا تعارض حديثان ظاهرًا، فإن أمكن الجمع بينهما فلا يُعدل عنه إلى غيره بحال، ويجب العمل بهما معًا. وقد مثّل السيوطى لذلك بحديث: «لاعَدْوَى»، مع حديث: «فِرَّ من المجذوم فِرَارَك من الأسد»، وهما حديثان صحيحان. قال فى التدريب (ص١٩٨): «قد سلك الناس فى الجمع مسالك: أحدُها: أن هذه الأمراضَ لا تُعْدِى بطبعها، لكن الله تعالى جعل مخالطةَ المريض للصحيح سببًا لإعدائه مرضَه، وقد يتخلّف ذلك عن سببه، كما فى غيره من الأسباب، وهذا المسلك هو الذى سلكه ابن الصلاح. الثانى: أن نفْىَ العدوى باقٍ على عمومه، والأمر بالفِرار من باب سدِّ الذرائع، لئلا يتفق للذى يخالطه شىء بتقدير الله تعالى ابتداءً، لا بالعدوى المنفية، فيظنَّ أن ذلك بسبب مخالطته؛ فيعتقدَ صحةَ العدوى، فيقع فى الحرج؛ فأمر بتجنُّبه، حسمًا للمادة، وهذا المسلك هو الذى اختاره شيخ الإسلام. الثالث: أن إثبات العدوى فى الجُذَام ونحوه مخصوصٌ من عموم نفى العدوى، فيكون معنى =

= قوله «لاعدوى»: أى إلا من الجذام ونحوه، فكأنه قال: لايُعْدِى شىءٌ إلا فيما تقدَّم تبيينى له أنه يُعْدِى، قاله القاضى أبو بكر الباقلانى. الرابع: أن الأمر بالفِرار رعاية لخاطر المجذوم، لأنه إذا رأى الصحيحَ تعظُمُ مصيبتُه، وتزدادُ حسرته، ويؤيده حديث «لاتُديموا النظر إلىَ المجذومين»، فإنه محمول على هذا المعنى. وفيه مسالكُ أُخَرُ».

وأضعفها المسلك الرابع، كما هو ظاهر، لأن الأمر بالفرار ظاهر فى تنفير الصحيح من القرب من المجذوم. فهو ينظر فيه لمصلحة الصحيح أولاً. مع قوة التشبيه بالفرار من الأسد، لأنه لايفر الإنسان من الأسد رعايةً لخاطر الأسد أيضًا!!

وأقواها عندى المسلك الأول الذى اختاره ابن الصلاح، لأنه قد ثبت من العلوم الطبية الحديثة أن الأمراض المعدية تنتقل بواسطة المكروبات، ويحملها الهواء أو البصاق أو غير ذلك، على اختلاف أنواعها، وأن تأثيرها فى الصحيح إنما يكون تبعًا لقوته وضعفه بالنسبة لكل نوعٍ من الأنواع. وأن كثيرًا من الناس لديهم وقايةٌ خلقية، تمنعُ قبولَهم لبعض الأمراض المعينة، ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال. فاختلاط الصحيح بالمريض سببٌ لنقل المرض، وقد يتخلّف هذا السبب. كما قال ابن الصلاح رحمه الله.

وإذا كان الحديثان المتعارضان لا يمكن الجمع بينهما، فإن عَلِمْنا أنّ أحدَهما ناسخٌ للآخر، أخذنا بالناسخ. وإن لم يثبت النسخُ، أخذنا بالراجح منهما. وأوجهُ الترجيح كثيرةٌ مذكورة فى كتب الأصول وغيرها. وقد ذكر الحازمى منها في الاعتبار (ص٨-٢٢) خمسين وجهًا، ونقلها العراقى فى شرحه على ابن الصلاح، وزاد عليها حتى أوصلها إلى مائة وعشرة (ص٢٤٥-٢٥٠)، =

(٣٧- النوع السابع والثلاثون: معرفـــة المزيد فى [متصـــل] الأسانيد)

وهو أن يزيدَ راوٍ فى الإسناد رجـلاً لم يذكره غيـرُه. وهذا يقع كثيرًا فى أحاديث متعددة.

وقد صنَّف الحافظ الخطيبُ البغدادى فى ذلك كتابًا حافلاً. قال ابن الصلاح: وفى بعض ما ذكره نظر.

ومثَّل ابنُ الصـلاح هذا النـوع بما رواه بعـضُهم عـن عبد الله ابن المبارك عن سفيـان عن عـبد الله بن يزيد بن جابر حدثنى بُسْرُ ابن عبـد الله سمـعت أبا إدريس يقول: سـمعت وَاثِلَةَ بن الأَسْقَع سمـعت أبا مَرْثَد الغَنَوِىَّ يقـول: سمعـت رسول الله ﷺ: «لا تجلسـوا على القـبور، ولا تـصلوا إليهـا». ورواه آخـرون عن ابن المبـارك، فلم يذكروا سـفيـان، وقال أبو حـاتم الرازى: وَهِمَ ابنُ المبارك فى إدخاله أبا إدريس فى الإسناد، وهاتان زيادتان[1].

= ولخصـها السـيوطى فى التـدريب (١٩٨-٢٠٠). وإذا لم يمكن ترجـيح أحد الحديثين وجب التوقف فيهما.

(١) هذا النوع مرتبط بالنوع الآتى بعده. وسنبين ذلك فى التعليق عليه.

(٣٨- النوع الثامن والثلاثون: فى معرفة الخفى من المراسيل)

وهو يَعُمُّ المنقطع والمعضَل أيضًا. وقد صنف الخطيب البغدادى فى ذلك كتابه المسمى بـ (التفصيل لمبهم المراسيل).

وهذا النوع إنما يدركه نُقَّاد الحديث وجهابذتُه قديمًا وحديثًا، وقد كان شيخنا الحافظ المِزِّي إمامًا في ذلك، وعجبًا من العجب، فرحمه الله وبَلَّ بالمغفرة ثرَاه.

فإن الإسناد إذا عُرِض على كثير من العلماء، ممن لم يدرك ثقات الرجال وضعفاءَهم، قد يَغْتَرُّ بظاهره، ويرى رجالَه ثقات، فيحكم بصحته، ولا يهتدي لما فيه من الانقطاع، أو الإعضال، أو الإرسال، لأنه قد لا يميّز الصحابيَّ من التابعي. والله الملهم الصواب.

ومثّل هذا النوعَ ابنُ الصلاح بما روى العَوَّام بن حوْشب[1] عن عبد الله بن أبي أوْفَى قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قال بلال: قد قامت الصلاة: نهض وكبّر». قال الإمام أحمد: لم يَلْقَ العوَّامُ

(١) «العوّام» بفتح العين المهملة وتشديد الواو، «وحَوْشَب» بفتح الحاء المهملة وإسكان الواو وفتح الشين المعجمة وآخره باء موحدة.

ابن أبي أوفَى[١]، يعني فيكون منقطعًا بينهما، فيضعف الحديث، لاحتمال أنه رواه عن رجل ضعيف عنه. والله أعلم[٢].

---

(١) يعني أن العوّام بن حوشب روى عن عبد الله بن أبي أوفى هذا الحديث، مع أن العوّام لم يلق عبد الله بن أبي أوفى، فكان السند منقطعًا.

(٢) قد يجئ الحديث الواحد بإسناد واحدٍ من طريقين، ولكن فى أحدهما زيادة راوٍ، وهذا يشتبهُ على كثيرٍ من أهلِ الحديث، ولا يدركه إلا النقّاد. فتارةً تكونُ الزيادة راجحةً، بكثرة الراوين لها، أو بضبطهم وإتقانهم، وتارةً يُحْكم بأنّ راوىَ الزيادة وَهِمَ فيها، تبعًا للترجيح والنقد.

فإذا رَجحَتِ الزيادةُ كان النقصُ من نوع «الإرسال الخفى»، وإذا رَجَح النقصُ كان الزائدُ من «المزيد فى متصل الأسانيد».

مثال الأول: حديث عبد الرزّاق عن الثورى عن أبى إسحاق عن زيد بن يُثَيْع ــ بضم الياء التحتية المثناة وفتح الثاء المثلثة وإسكان الياء التحتية المثناة، وآخره عين مهملة ــ عن حذيفة مرفوعًا: «إن وَلَّيْتُموها أبا بكر فقوىٌّ أمينٌ». فهو منقطعٌ فى موضعين: لأنه رُوى عن عبد الرزاق قال: حدثنى النعمان بن أبى شيبة عن الثورى، ورُوى أيضًا عن الثورى عن شريك عن أبى إسحاق.

ومثال الثاني: حديث ابن المبارك قال: حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن يزيد حدثنى بُسْرُ بن عبد الله قال: سمعت أبا إدريس الخَوْلانى قال: سمعت واثلة يقول: سمعت أبا مَرْثَدٍ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها».

فزيادة «سفيان» و«أبى إدريس» وَهم. فالوهم فى زيادة «سفيان» من الراوى عن ابن المبارك، فقد رواه ثقاتٌ عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بغير واسطة، مع تصريح بعضهم بالسماع. والوهم فى زيادة «أبى إدريس» من =

(٣٩- النوع التاسع والثلاثون: معرفة الصحابة رضى الله عنهم أجمعين)

والصحابى: مَنْ رأى رسول الله ﷺ فى حال إسلام الراوى، وإن لم تَطُلْ صحبتُه له، وإن لم يَرْوِ عنه شيئًا.

هذا قول جمهور العلماء، خَلَفًا وسَلَفًا.

وقد نصَّ على أن مجرد الرؤية كافٍ فى إطلاق الصحبة: البخاريُّ وأبو زُرعة، وغيرُ واحدٍ ممن صنَّفَ فى أسماء الصحابة، كابن عبد البر، وابن مَنْدَةَ وأبىَ موسى المَدِينى، وابن الأثير فى كتابه «الغابة[1] فى معرفة الصحابة»، وهو أجمعها وأكثرها فوائد

= ابن المبارك، فقد رواه ثقاتٌ عن عبد الرحمن بن يزيد عن بُسْرٍ بغير واسطة، مع تصريح بعضهم بالسماع.

ويُعرف الإرسالُ الخفى أيضًا بعدم لقاء الراوى لشيخه، وإن عاصره، أو بعدم سماعه منه أصلاً، أو بعدم سماعه الخبرَ الذى رواه، وإن كان سمع منه غيره.

وإنما يُحكم بهذا، إما بالقرائن القوية، وإما بإخبار الشخص عن نفسه، وإما بمعرفة الأئمة الكبار والنص منهم على ذلك.

وقد يجئ الحديث من طريقين، فى أحدهما زيادةُ راوٍ فى الإسناد، ولا توجد قرينةٌ ولا نصٌّ على ترجيح أحدهما على الآخر، فيُحمل هذا على أن الراوى سمعه من شيخه، وسمعه من شيخ شيخه، فرواه مرةً هكذا، ومرةً هكذا.

(١) «أسد الغابة فى معرفة الصحابة» كما هو مذكور على طرة الكتاب المطبوع بمصر؛ فالغابة بالباء الموحدة لا بالياء المثناة آخر الحروف.

وأوسعها. أثابهم الله أجمعين.

قال ابن الصلاح: وقد شان ابن عبد البر كتابه «الاستيعاب» بذكر ما شجر بين الصحابة مما تلقاه من كتب الأخباريين وغيرهم [١].

(١) أول من جمع أسماء الصحابة وتراجمهم - فيما ذهب إليه السيوطى - البخارى صاحب الصحيح. وفى هذا نظر، لأن «كتاب الطبقات الكبير» لمحمد ابن سعد كاتب الواقدى جمع تراجم الصحابة ومن بعدهم إلى عصره، وهو أقدم من البخارى. وكتابه مطبوع فى ليدن. ثم ألف بعدهما كثيرون فى بيان الصحابة. والمطبوع منها: «الاستيعاب فى معرفة الأصحاب» لابن عبد البر. و «أسْد الغابة فى معرفة الصحابة» لابن الأثير الجزرى، وهو من أحسنها. ومختصره، واسمه «تجريد أسماء الصحابة» للذهبى. و«الإصابة فى تمييز الصحابة» للحافظ ابن حجر، وهو أكثرها (جميعًا)* وتحريرًا، وإن كانت التراجم فيه مختصرة، وهو فى ثمانية مجلدات، وقد ذكر فى آخر الجزء السادس منه: أنه مكث فى تأليفه نحو الأربعين سنة، وكانت الكتابة فيه بالتراخى، وأنه كتبه فى المُسَوَّدَات ثلاثَ مراتٍ، رحمه الله ورضى عنه. ومجموع التراجم التى فى الإصابة (١٢٢٧٩) بما فى ذلك المكرر، للاختلاف فى اسم الصحابى أو شهرته بكنية أو لقب أو نحو ذلك، وبما فيه أيضًا من ذكره بعض المؤلفين فى الصحابة وليس منهم، وغير ذلك. ويحتاج إلى تحرير عدد الصحابة فيه على الحقيقة. وهو سهل إن شاء الله.

(*) كذا في ط. صبيح: «جميعًا». (الناشر).

وقال آخرون: لابد في إطلاق الصحبة مع الرؤية أن يَرْوِيَ حديثًا أو حديثين.

وعن سعيد بن المسيَّب: لابد من أن يصحبه سنةً أو سنتين، أو يغزوَ معه غزوةً أو غزوتين، وروى شعبة عن موسى السَّبلانى[١]، وأثنى عليه خيرًا، قال: قلت لأنس بن مالك: هل بقى من أصحاب رسول الله ﷺ أحد غيرك؟ قال: ناسٌ من الأعراب رأوْه، فأما مَنْ صَحِبَه فلا. رواه مسلم بحضرة أبى زُرْعَةَ[٢].

وهذا إنما نَفَى فيه الصحبةَ الخاصَّة، ولا ينفى ما اصطلح عليه الجمهورُ من أن مجرد الرؤية كافٍ فى إطلاق الصحبة، لشرف رسول الله ﷺ وجلالة قدره وقدرِ من رآه من المسلمين، ولهذا جاء فى بعض ألفاظ الحديث: «تَغْزُون فيقال: هل فيكم من رأى رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لكم» حتى ذكر «من رأى من رأى رسول الله ﷺ» ـ الحديث بتمامه[٣].

---

(١) قوله: «السبلانى» قال العراقى فى شرح المقدمة: وقع فى النسخ الصحيحة التى قرئت على المصنف «السبلانى» بفتح المهملة وفتح الباء الموحدة؛ والمعروف إنما هو بسكون الباء المثناة من تحت، هكذا ضبطه السمعانى فى الأنساب ا.هـ فما هنا تبع لابن الصلاح، وما صححه العراقى تبعًا للسمعانى بخلافه.

(٢) قال ابن الصلاح: «وإسناده جيد، حدث به مسلم بحضرة أبى زرعة».

(٣) الحديث مخرج فى الصحيحين من رواية جابر بن عبد الله الأنصارى عن=

وقال بعضهم، فى معاوية وعمر بن عبد العزيز: لَيَوْمٌ شَهِده معاويةُ مع رسول الله ﷺ خير من عمر بن عبد العزيز وأَهل بيته[(١)].

= أبى سعيد الخدرى مرفوعًا: «يأتى على الناس زمان فيغزُو فِئَامٌ من الناس، فيقولون: هل فيكم مَنْ صاحَبَ رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم، ثم يأتى على الناس زمان فيغزو فئام من الناس، فيقال: هل فيكم من صاحَبَ أصحابَ رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم، ثم يأتى على الناس زمان فيغزو فئام من الناس، فيقال: هل فيكم من صاحَبَ من صاحَبَ أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم» ا.هـ. وانفرد أبو الزبير المكى عن جابر عند مسلم بزيادة طبقة رابعة. وحكم الحافظ العسقلانى بشذوذها، كما فى (باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ومن صحب النبى أو رآه من المسلمين) إلخ. من فتح البارى أول الجزء السابع.

(١) قال ابن حجر فى الإصابة (ج١ص٤-٥) فى تعريف الصحابى: «أصح ما وقفتُ عليه من ذلك أن الصحابى: من لقى النبى ﷺ مؤمنًا به ومات على الإسلام. فيدخل فيمن لقيه من طالتْ مجالستُه أو قَصُرَتْ، ومن رَوَى عنه أو لم يَرْوِ، ومن غزا معه أو لم يَغْزُ، ومن رآه رؤيةً ولم يجالسْه، ومن لم يره لعارض كالعمى».

ثم بين أنه يدخل فى قوله «مؤمنًا به» كل مكلّف من الجن والإنس، وأنه يخرج من التعريف من لقيه كافرًا وإن أسلم بعد ذلك، وكذلك من لقيه مؤمنًا بغيره، كمن لقيه من مؤمنى أهل الكتاب قبل البعثة، وكذلك من لقيه مؤمنًا ثم ارتد ومات على الردة، والعياذ بالله. =

(فـــرع): والصحابة كلهم عدول عـند أهل السنة والجماعة، لِمَا أثنى الله عليــهم فى كتــابه العزيز، وبما نطقتْ به السنةُ النبــوية فى المدح لهم فى جمــيع أخلاقهــم وأفعالهم، ومــا بذلوه من الأموال والأرواح بين يَدَىْ رســول الله ﷺ، رغــبةً فــيــمــا عند الله من الثواب الجزيل، والجزاء الجميل.

وأما ما شَجَرَ بينهم بعده عليه الصلاة والسلام، فمنه ما وقع عن غير قــصد كيوم الجَمَل، ومنه مــا كان عن اجتهــاد، كيوم صِفِّينَ. والاجتــهادُ يخطىء ويصــيب، ولكن صاحــبه مــعذور وإن أخطأ، ومأجور أيضًا، وأما المصيب فله أجران اثنان، وكان عليٌّ وأصحابُه أقربَ إلى الحق من معاوية وأصحابه رضى الله عنهم أجمعين.

= ويدخل فى التعــريف من لقيــه مؤمنًا، ثم ارتدّ، ثم عاد إلى الإســلام، ومات مسلمًا، كالأشــعث بــن قيــس، فإنه ارتدّ ثم عــاد إلى الإســلام فى خــلافة أبى بكر، وقد اتفق أهل الحديث على عدّه فى الصحابة.

ثم قال: «وهذا التعــريف مبنى على الأصح المختار عند المحققين، كــالبخارى وشيخه أحمد بن حنبل وغيرهما».

ثم قال: «وأطلق جماعةٌ أن من رأى النبى ﷺ فهو صحابى، وهو محمول على من بلغ سنَّ التــمــيــيز، إذْ من لم يميز لا تصــح نسبةُ الرؤية إلــيه، نعم، يصــدق أن النبى ﷺ رآه، فيكون صــحابيًا من هذه الحــيثــية، ومن حــيث الرواية يكون تابعيًا». وبذلك اختار ابن حجر عدم اشتراط البلوغ.

وأما الملائكة فإنهم لا يدخلون فى هذا التعريف، لأنهم غير مكلفين.

وقول المعتزلة: الصحابة عدول إلا من قاتل عليًا ــ : قول باطل مرذول ومردود.

وقد ثبت فى صحيح البخارى عن رسول الله ﷺ أنه قال ــ عن ابن بنته الحسن بن عليّ، وكان معه على المنبر: «إن ابنى هذا سيّدٌ، وسيصلحُ الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين».

وظهر مصداقُ ذلك فى نزول الحسن لمعاويةَ عن الأمر، بعد موت أبيه عليّ، واجتمعت الكلمة على معاوية، وسمى «عام الجماعة». وذلك سنة أربعين من الهجرة، فسمَّى الجميعَ «مسلمين»، وقال تعالى: **﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾** فسماهم «مؤمنين» مع الاقتتال.

ومن كان من الصحابة مع معاوية؟ يقال: لم يكن فى الفريقين مائةٌ من الصحابة. والله أعلم. وجميعهم صحابة، فهم عدول كلهم.

وأما طوائف الروافض وجهلهم وقلة عقلهم، ودعاويهم أن الصحابة كفروا إلا سبعة عشر صحابيًا، وسَمَّوْهم: فهو من الهذيان بلا دليل، إلا مجرد الرأى الفاسد، عن ذهن بارد، وهوى مُتّبع، وهو أقلُّ من أن يُرَدّ. والبرهان على خلافه أظهر وأشهر، مما عُلم من امتثالهم أوامرَه بعدَه عليه الصلاة والسلام، وفتحهم الأقاليمَ والآفاقَ، وتبليغهم عنه الكتاب والسنة، وهدايتهم الناس

إلى طريق الجنة، ومواظبتهم على الصلوات والزكوات وأنواع القُرُبات، فى سائر الأحيان والأوقات، مع الشجاعة والبراعة، والكرم والإيثار، والأخلاق الجميلة التى لم تكن [فى] أمة من الأمم المتقدمة، ولا يكون أحدٌ بعدَهم مثلَهم فى ذلك، فرضى الله عنهم أجمعين، ولعن من يتهم الصادق ويصدق الكاذبين. آمين يارب العالمين.

وأفضل الصحابة، بل أفضل الخلق بعد الأنبياء عليهم السلام: أبو بكر عبد الله بن عثمان [أبى قُحَافة] التَّيمىّ، خليفةُ رسول الله ﷺ. وسُمّى بالصدِّيق لمبادرته إلى تصديق الرسول عليه الصلاة والسلام قبل الناس كلهم، قال رسول الله ﷺ: «ما دعوتُ أحدًا إلى الإيمان إلا كانتْ له كَبْوَةٌ، إلا أبا بكر، فإنه لم يَتَلَعْثَمْ». وقد ذكرتُ سيرتَه وفضائله ومسندَه والفتاوَى عنه، فى مجلدٍ على حدة. ولله الحمد.

ثم من بعده: عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم عليّ ابن أبى طالب.

هذا رأى المهاجرين والأنصار، حين جعل عمرُ الأمرَ من بعده شورى بين ستة، فانحصر فى عثمان وعليّ، واجتهد فيهما عبدالرحمن بن عوف ثلاثةَ أيام بلياليها، حتى سأل النساء فى خدورهنّ، والصبيانَ فى المكاتب، فلم يرهم يعدلون بعثمان أحدًا،

فقـدَّمه على عليّ، وولاه الأمـرَ قبله، ولهذا قـال الدارقطنى: من قدَّم عليًا علـى عثمـان فقد أزرى بالمهـاجرين والأنصـار. وصدق رضى الله عنه وأكرم مثواه، وجعل جنة الفردوس مأواه.

والعـجبُ أنه قـد ذهب بعضُ أهل الكوفـة من أهل السنة إلى تقديم عليّ على عثمان. ويُحْكَى عن سفيان الثورى، لكن يقال أنه رجع عنه، ونُقل مـثلُه عن وكـيع بن الجـرَّاح، ونصـره ابن خُزَيمة والخطّابى، وهو ضعيف مردود بما تقدم.

ثم بقـيـةُ العـشـرة، ثم أهل بَدْر، ثم أهل أُحُد، ثم أهل بَيْعَة الرِضْوَان يوم الحُدَيْبية.

وأما السـابقون الأولون، فقيـل: هم مَن صلَّى [إلى] القبلتين، وقـيل أهل بدر، وقيل: بيـعـة الرضوان، وقـيل غيـر ذلك. والله أعلم[١].

---

(١) اختلفوا فى طبقات الصحابة، فجعلها بعضُهم خَمس طبقات، وعليه عمل ابن سعد فى كتـابه، ولو كان المطبوع كاملاً لاستخرجـناها منه وذكرناها. وجعلها الحاكم اثنتى عشرة طبقة، وزاد بعضـهم أكثر من ذلك. والمشهور ما ذهب إليه الحاكم، وهذه الطبقـات هى: (١) قوم تقدم إسلامهم بمكة، كـالخلفاء الأربعة (٢) الصحـابة الذين أسلموا قبل تـشاوُر أهل مكة فى دار النَّدْوَة (٣) مُهَاجِرَةُ الحبشة (٤) أصحـاب العقبة الأولى (٥) أصحاب العقبـة الثانية، وأكثرهم من الأنصار (٦) أول المهاجرين الذين وصلوا إلى النبى ﷺ بقُبَاء قبل أن يدخل المدينة (٧) أهل بدر (٨) الذين هـاجروا بين بدر والحـديبـية (٩) أهـل بيعـة =

(فرع): قال الشافعي: رَوَى عن رسول الله ﷺ ورآه من المسلمين نحوٌ من ستِّين ألفًا. وقال أبو زُرْعة الرازي: شهد معه حجةَ الوداع أربعون ألفًا، وكان معه بتبوك سبعون ألفًا، وقُبض

= الرضوان في الحديبية (١٠) من هاجر بين الحديبية وفتح مكة، كخالد بن الوليد وعمرو بن العاص (١١) مُسْلِمَةُ الفتح، الذين أسلموا فى فتح مكة (١٢) صبيان وأطفال رأوا النبى ﷺ يومَ الفتح وفي حجة الوَدَاع وغيرهما.

وأفضل الصحابة على الإطلاق: أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، بإجماع أهل السنة. قال القرطبى: «ولا مبالاة بأقوال أهل التشيع ولا أهل البدع». ثم عثمان بن عفان، ثم عليّ بن أبى طالب، وحكى الخطابى عن أهل السنة من الكوفة تقديم عليّ على عثمان، وبه قال ابن خُزيمة. ثم بعدهم بقية العشرة المبشّرين بالجنة، وهم: سعد بن أبى وقاص، سعيد بن زيد بن عمرو ابن نُفَيْل، طلحة بن عُبيد الله، الزُّبير بن العوَّام، عبد الرحمن بن عَوْف، أبوعُبيدة عامر بن الجرّاح. ثم بعدهم أهل بدر، وهم ثلاثمائة وبضعة عشر، ثم أهل أُحُد، ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية.

وممن لهم مزيةُ فضلٍ على غيرهم ــ: السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار. واختُلف فى المراد بهم على أربعة أقوال: فقيل: هم أهل بيعة الرضوان، وهو قول الشعبى. وقيل: هم الذين صَلّوْا إلى القبلتين، وهو قول سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وقتادة وغيرهم. وقيل: هم أهل بدر، وهو قول محمد بن كعب القُرَظِي وعطاء بن يَسَار. وقيل: هم الذين أسلموا قبل فتح مكة، وهو قول الحسن البصرى. وتفصيل هذا كله فى التدريب (ص٢٠٧-٢٠٨).

عليه الصلاة والسلام عن مائة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة[١].

قال أحمد بن حنبل: وأكثرهم روايةً ستة: أنس، وجابر، وابن عباس، وابن عُمر، وأبو هريرة، وعائشة[٢].

---

(١) عدد الصحابة كثير جدًا، فقد نقل ابن الصلاح عن أبى زُرْعة: أنه سئل عن عدّة من رَوى عن النبى ﷺ؟ فقال: «ومن يضبط هذا؟! شهد مع النبى ﷺ حجة الوداع أربعون ألفًا، وشهد معه تبوك سبعون ألفًا». ونقل عنه أيضًا: أنه قيل له: «أليس يقال: حديث النبى ﷺ أربعةُ آلاف حديث؟ قال: ومن قال ذا؟ قلقل الله أنيابه، هذا قول الزنادقة! ومن يُحصِي حديث رسول الله ﷺ؟! قُبض رسول الله ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة، ممن روى عنه وسمع منه. فقيل له: يا أبا زُرْعة، هؤلاء أين كانوا؟ وأين سمعوا منه؟ قال: أهل المدينة، وأهل مكة، ومن بينهما، والأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع. كلٌّ رآه وسمع منه بعرفة».

(٢) **أكثر الصحابة روايةً للحديث**: أبو هريرة، ثم عائشة زوج النبى ﷺ، ثم أنس بن مالك، ثم عبد الله بن عباس حبر الأمة، ثم عبد الله بن عمر، ثم جابر بن عبد الله الأنصارى، ثم أبو سعيد الخدرى، ثم عبد الله بن مسعود، ثم عبد الله بن عمرو بن العاص.

وقد ذكر العلماء عددَ أحاديث كل واحد منهم، واتَّبعوا فى العد ما ذكره ابن الجوزى فى تلقيح فهوم أهل الأثر ـ المطبوع فى الهند ـ (ص١٨٤). وقد اعتمد فى عده على ما وقع لكل صحابى في مسند أبى عبد الرحمن بَقِيّ =

= ابن مَخلد، لأنه أجمع الكتب. فذكر أصحاب الألوف، يعنى من رُوى عنه أكثرُ من ألفى حديث؛ ثم أصحابَ الألف، يعنى من رُوى عنه أقل من ألفين، ثم أصحابَ المِئِين، يعنى من رُوى عنه أكثر من مائة وأقل من ألف. وهكذا إلى أن ذكر من رُوى عنه حديثان، ثم من رُوى عنه حديث واحد.

ومسند بَقِيّ بن مَخْلَد من أهم مصادر السنة، وقد قال فيه ابن حزم: «مسند بقي رَوى فيه عن ألف وثلاثمائة صاحبٍ ونَيِّف، ورتَّب حديث كل صاحب على أبواب الفقه، فهو مسنَد ومصنَّف، وما أعلم هذه الرتبة لأحد قبله، مع ثقته وضبطه وإتقانه واحتفاله فى الحديث». انظر نفح الطيب (ج١ص٥٨١وج٢ص١٣١) ولكن هذا الكتاب الجليل لم نسمع بوجوده فى مكتبة من مكاتب الإسلام، وما ندرى: أفُقِدَ كلّه؟ ولعله يوجد فى بعض البقايا التى نجت من التدمير فى الأندلس.

وأكثر الكتب التى بين أيدينا جمعًا للأحاديث ـ : مسندُ الإمام أحمد بن حنبل، وقد يكون الفرقُ كبيرًا جدًا بين ما ذكره ابن الجوزى عن مسند بقى، وبين ما فى مسند أحمد ـ كما سترى فى أحاديث أبى هريرة ـ ولا يمكن أن يكون كلٌّ هذا الفرق أحاديث فاتَتِ الإمامَ أحمد، بل هو فى اعتقادى ناشىء عن كثرة الطرق والروايات للحديث الواحد.

فقد قال الإمام أحمد فى شأن مسنده: «هذا الكتاب جمعتُه وانتقيتُه من أكثر من سبعمائة ألف حديث وخمسين ألفًا، فما اختَلَف فيه المسلمون من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن كان فيه، وإلا فليس بحجة».

وقال أيضًا: «عملتُ هذا الكتاب إمامًا، إذا اختلف الناس فى سنة رسول الله ﷺ رُجِعَ إليه». =

= وقال الحافظ الذهبي: «هذا القول منه على غالب الأمر، وإلا فلنا أحاديثُ قويةٌ في الصحيحين والسنن والأجزاء ما هي في المسند».

وقال ابن الجزري: «يريد أصول الأحاديث، وهو صحيح، فإنه ما من حديث ــ غالبًا ــ إلا وله أصل في هذا المسند». انظر خصائص المسند للحافظ أبي موسى المديني، والمصعد الأحمد لابن الجزري، المطبوعين في مقدمة المسند بتحقيقنا (ج١ص٢١-٢٢، وص٣١).

نعم إن مسند أحمد فاتته أحاديثُ كثيرة، ولكنها ليست بالكثرة التي تصل إلى الفرق بينه وبين مسند بَقِيّ في مثل أحاديث أبي هريرة. والمتتبع لكتب السنة يجدُ ذلك واضحًا مستبينًا.

ومع هذا فإن في مسند أحمد أحاديث مكررة مرارًا، ولم يسبق للمتقدمين أن ذكروا عدد ما فيه بالضبط، إلا أنهم قدروه بنحو ثلاثين ألف حديث إلى أربعين ألفًا. وأنا أظن أنه لا يقل عن خمسة وثلاثين ألفًا، ولا يزيد على الأربعين. وسيتبين عدده بالضبط عندما أُكمل الفهارسَ التي أعملُها له، إن شاء الله تعالى.

وسأذكر هنا عددَ الأحاديث التي ذكرها ابن الجوزي لهؤلاء التسعة المكثرين من الصحابة، وأذكر عددَ أحاديثهم في مسند أحمد، ما عدا عائشة، فإني لم أبدأ في مسندها بعد:

أبو هريرة: ذكر ابن الجوزي أن عدد أحاديثه ٥٣٧٤، وفي مسند أحمد ٣٨٤٨ حديثًا (ج٢ص٢٢٨-٥٤١).

عائشة: ذكر ابن الجوزي أن عدد أحاديثها ٢٢١٠، وحديثها في المسند (ج٦ ص ٢٩ - ٢٨٢).

أنس بن مالك: عند ابن الجوزي ٢٢٨٦ حديثًا، وفي مسند أحمد ٢١٧٨ =

= حديثًا (ج٣ ص٩٨-٢٩٢).

عبد الله بن عباس: عند ابن الجـوزي ١٦٦٠ حديثًا، وفي مسند أحمد ١٦٩٦ حديثًا (ج١ص٢١٤ - ٣٧٤ من طبـعة الحلبي. وج٣ ص ٢٥٢- ج٥ص١٨٣ من طبعتنا بشرحنا).

عبد الله بن عـمر: عند ابن الجوزي ٢٦٣٠ حديثًا، وفي مـسند أحمد ٢٠١٩ حديثًا (ج٢ص٢ - ١٥٨ من طبـعة الحلبي. وج٦ص٢٠٩ - ج٩ص٢٢٩ من طبعتنا).

جابر بن عبـد الله: عند ابن الجوزي ١٥٤٠ حديثًا، وفي مـسند أحمد ١٢٠٦ (ج٣ ص ٢٩٢-٤٠٠).

أبو سعـيد الخدري: عند ابن الجـوزي ١١٧٠ حديثًا، وفي مسند أحـمد ٩٥٨ حديثًا (ج٣ص٢-٩٨).

عبـد الله بن مسعود: عند ابن الجـوزي ٨٤٨ حديثًا، وفي مسند أحـمد ٨٩٢ حديثًا (ج١ص٣٧٤-٤٦٦ من طبعة الحلبي. وج٥ ص ١٨٤-ج٦ ص٢٠٥ من طبعتنا).

عبـد الله بن عمـرو بن العاص: عند ابن الجـوزي ٧٠٠ حديثًا، وفي مـسند أحمد ٧٢٢ حديثًا (ج٢ص١٥٨-٢٢٦).

واعلم أن هذه الأعـداد في مسند أحـمد يدخل فـيها المكـرر، أي إن الحديث الواحد يُعَدُّ أحاديثَ بعدد طرقه التي رواه بها.

ومن المهم معـرفة العدد الحـقيقي بحـذف المكرر واعتبـار كل الطرق للحديث حديثًا واحـدًا. ولم أتمكن من تحقيق ذلك إلا في مـسند أبي هريرة، فظهر لي أن عدد أحاديثه في مسند أحمد بعد حذف المكرر منها هو ١٥٧٩ حديثًا فقط. =

(قلت): وعبد الله بن عمرو، وأبو سعيد، وابن مسعود، ولكنه توفى قديمًا، ولهذا لم يعدّه أحمد بن حنبل فى العَبَادلة، بل قال: العبادلةُ أربعة: عبد الله بن الزبير، وابن عباس، وابن عمر،

= فأين هذا من العدد الضخم الذى ذكره ابن الجوزى وهو ٥٣٧٤؟! وهل فات أحمد هذا كله؟! ما أظن ذلك.

وإنما الذى أرجحه: أن ابن الجوزى عدّ ما رواه بقى لأبى هريرة مطلقًا: وأدخل فيه المكرر، فتعدد الحديث الواحد مرارًا بتعدد طرقه. وقد يكون بقىٌّ أيضًا يروى الحديث الواحد مقطعًا أجزاء، باعتبار الأبواب والمعانى، كما يفعل البخارى، ويؤيده أن ابن حزم يصفه بأنه رتَّب أحاديث كل صحابى على أبواب الفقه.

وأيضًا فإن فى مسند أحمد أحاديثَ كثيرةً يذكرها استطرادًا فى غير مسند الصحابى الذى رواها، وبعضُها يكون مرويًا عن اثنين أو أكثر من الصحابة، فتارةً يذكر الحديث فى مسند كل واحد منهما، وتارةً يذكره فى مسند أحدهما دون الآخر.

وقد وجدتُ فيه أحاديثَ لبعض الصحابة ذكرها أثناء مسندٍ لغير راويها، ولم يذكرها فى مسند راويها أصلاً.

ولكن هذا كله لاينتج منه هذا الفرقُ الكبير بين العددين فى مثل مسند أبى هريرة. ولعلنا نوفق لتحقيق عدد الأحاديث التى رواها عن كل صحابى، كما صنعنا فى رواية أبى هريرة، إن شاء الله.

وقد جمعتُ عدد الأحاديث التى نسبها ابنُ الجوزى للصحابة فى مسند بقى، فكانت ٣١٠٦٤ حديثًا، وهذا يقل عن مسند أحمد أو يقاربه.

وعبد الله بن عمرو بن العاص[1] .

(فرع): وأولُ من أسلم من الرجال الأحرار: أبو بكر الصديق، وقيل: إنه أول من أسلم مطلقًا. ومن الولدان: عليّ، وقيل: إنه أول من أسلم مطلقًا، ولا دليل عليه من وجه يصحّ[2] . ومن الموالى: زيدُ بن حارثة. ومن الأرقاء: بلالٌ. ومن النساء: خديجة، وقيل: إنها أول من أسلم مطلقًا، وهو ظاهر السياقات فى أول البعثة، وهو محكى عن ابن عباس والزهرى وقتادة ومحمد

---

(١) قال البيهقى: «هؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا على شىء قيل: هذا قول العبادلة».
وابن مسعود ليس منهم، لأنه تقدم موتُه عنهم. واقتصر الجوهرى فى الصحاح على ثلاثة منهم، فحذف ابنَ الزبير.
وذكر الرافعى والزمخشرى أن العبادلة هم: ابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وهذا غلط من حيث الاصطلاح.
وذكر ابنُ الصلاح أن من يسمَّى «عبد الله» من الصحابة نحو ٢٢٠ نفسًا، وقال العراقى (ص٢٦٢): «يجتمع من المجموع نحو ٣٠٠ رجل».

(٢) وقال الحاكم: «لا أعلم خلافًا بين أصحاب التواريخ أن على بن أبى طالب أولهم إسلامًا». واستنكر ابن الصلاح دعوى الحاكم الإجماع، ثم قال (ص٢٢٦): «والأورع أن يقال: أول من أسلم من الرجال أبو بكر، ومن الصبيان أو الأحداث عليّ، ومن النساء خديجة، ومن الموالى زيد بن حارثة، ومن العبيد بلال».

ابن إسـحاق بن يَسَار صـاحب المغازى وجـماعـة، وادعى الثَّعْلَبِى المفسِّرُ على ذلك الإجماعَ، قال: وإنما الخلاف فيمن أسلم بعدها.

(فــرع): وآخرُ الصحابة موتًا أنس بن مالك[(١)]. ثم أبو الطُّفَيْل عامـر بن وَاثلة الليثى، قال على بن المدينى: وكـانت وفاته بمكة، فعلى هذا هو آخر من مات بها[(٢)]. ويقال: آخرُ من مات بمكة ابنُ عمر. وقيل: جابر، والصحـيح أن جابرًا مات بالمدينة، وكان آخرَ من مات بهـا. وقيل: سهل بن سـعد. وقيـل: السائب بن يزيد. وبالبصرة: أنس. وبالكوفة عبدُ الله بن أبى أَوْفَى. وبالشام عبد الله ابن بُسْر[(٣)] بحمص. وبـدمشق وَاثِلَةُ بن الأَسْقَع[(٤)]. وبمصر عبدالله ابن الحارث بن جَزْء[(٥)]. وباليمامة الهِرْمَاس بن زِيَاد[(٦)]. وبالجزيرة

---

(١) الذى جـزم به ابن الصلاح، وصـوَّبه شارحُه العـراقى، ونقله عن مـسلم بن الحجاج ومصعب بن عبد الله وأبى زكـريّا بن مَنْدَة وغيرهم: أن آخرَ الصحابة موتًا على الإطلاق هو أبو الطفيل عامر بن واثلة.

(٢) مات عامر سنة ١٠٠، وقيل سنة ١٠٢، وقيل سنة ١٠٧، وقيل سنة ١١٠، والأخير صححه الذهبى.

(٣) «بسر» بضم الباء الموحدة وإسكان السّين المهملة.

(٤) «واثلة» بالثاء المثلثة، «والأسقع» بإسكان السين المهملة وفتح القاف.

(٥) «جـزء» بفتح الجيم وإسكان الزاى.

(٦) «الهرماس» بكسر الهاء وإسكان الراء وآخره سين مهملة.

العُرْس بن عَمِيرة[١] . وبإفريقيَّة رُوَيفعُ بن ثابت[٢] . وبالبادية سَلَمة ابن الأكْوَع. رضي الله عنهم.

(فــرع): وتعرف صحــبةُ الصحابة تارةً بالتــواتر، وتارةً بأخبار مستفــيضة، وتارةً بشهادة غيره من الصــحابة له، وتارةً بروايته عن النبى ﷺ سماعًا أو مشاهدةً مع المعاصرة.

فأما إذا قــال المعاصر[٣] العــدلُ: «أنا صحابــى»: فقد قــال ابن الحاجب فى مختصره: احــتمل الخلاف، يعنى لأنه يخبر عن حكم شرعى، كــما لو قــال فى الناسخ: «هذا ناسخ لهــذا»، لاحتــمال خطئه فى ذلك.

أما لو قــال: «سمعت رسول الله ﷺ قال كــذا»، أو: «رأيته فعل كذا»، أو: «كنا عند رسول الله ﷺ »، ونحو هذا ــ : فهذا مقــبول لا مــحالــةَ، إذا صح السند إليه، وهو ممن عــاصره عليــه السلام[٤] .

---

(١) «الجزيرة» هى ما بين الدجلة والفرات من العراق. «والعرس» بضم العين المهملة وإسكان الراء وآخره سين مهملة. و«عميرة» بفتح العين المهملة وكسر الميم.

(٢) «رويفع» تصغير «رافع».

(٣) قوله «المعــاصر» أى للنبى ﷺ ، بأن كــان موجــودًا قبل السنة العــاشرة من الهجرة.

(٤) تعرف الــصحبــة بالتواتر، كــالعشــرة المبشــرين بالجنة وغيــرهم من الصــحابة المعروفين، أو بالاســتفاضة، كــضِمَام بن ثَعْلَبَة وعُكَّاشَة بن مِحْصَنٍ، أو بقول =

(٤٠ ـ النوع الموفى أربعين: معرفة التابعين)

قال الخطيب البغدادي: التابعي: من صَحِب الصحابي. وفي كلام الحاكم ما يقتضي إطلاقَ التابعي على من لقي الصحابي ورَوى عنه وإن لم يَصْحَبْه.

(قلتُ): لم يكتفوا بمجرد رؤيته الصحابيَّ، كما اكْتَفَوْا في إطلاق اسم الصحابي على من رآه عليه السلام. والفرقُ: عظمة وشرفُ رؤيته عليه السلام.

وقد قسَّم الحاكم طبقات التابعين إلى خمس عشرة طبقةً: فذكر

= صحابي: ما يدل على أن فلانًا ـ مثلاً ـ له صحبة، كما شهد أبو موسى لحُمَمَةَ بن أبي حُمَمَةَ الدَّوْسِي بذلك، وبقول تابعي، بناء على قبول التزكية من واحد، وهو الراجح، أو بقوله هو: إنه صحابي، إذا كان معروفَ العدالة وثابتَ المعاصرة للنبي ﷺ.

أما شرط العدالة فواضح، لأنه لم تثبت له الصحبة من طريق غيره حتى يكون عدلاً بذلك، فلا بدّ من ثبوت عدالته أولاً.

وأما شرط المعاصرة فقد قال ابن حجر في الإصابة (ج١ص٦): «فيعتبر بمضي مائة سنة وعشر سنين من هجرة النبي ﷺ، لقوله ﷺ في آخر عمره لأصحابه: «[أرأيْتكُمْ](*) لَيْلَتَكُم هذه؟ فإن على رأسِ مائة سنةٍ منها لا يَبْقَى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحدٌ» رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر، زاد مسلم من حديث جابر: أن ذلك كان قبل موته ﷺ بشهر».

(*) في ط. صبيح ودار التراث وغيرهما: أريتكم، وهو تصحيف.

أن أعلاهم مَن رَوَى عن العشرة، وذكر منهم: سعيدَ بن المسيَّب، وقيسَ بن أبي حازم، وقيس بن عبَّاد، وأبا عثمان النَّهْدي، وأبا وائل، وأبا رَجاء العُطَارِدي، وأبا سَاسَان حُضَيْن بن المُنْذِر[1]، وغيرهم. وعليه في هذا الكلام دخل كثير، فقد قيل: إنه لم يرو عن العشرة من التابعين سوى قيس بن أبي حازم. قاله ابن خراش. وقال أبو بكر بن أبي داود: لم يسمع[2] من عبد الرحمن ابن عوف. والله أعلم.

وأما سعيد بن المسيَّب فلم يدرك الصِّدِّيق، قولاً واحدًا، لأنه وُلد في خلافة عمر لسنتين مضتا أو بقيتا، ولهذا اختُلف في سماعه من عمر، قال الحاكم: أدرك عمر فمَنْ بعدَه من العشرة، وقيل: إنه لم يسمع من أحد من العشرة سوى سعد بن أبي وقاص، وكان آخرهم وفاة[3] والله أعلم.

قال الحاكم: وبين هؤلاء التابعين الذين وُلدوا في حياة النبي ﷺ من أبناء الصحابة، كعبد الله بن أبي طلحة، وأبي أمامة

---

(١) «حضين» بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة.

(٢) يعني قيسًا.

(٣) الكلام كله في شأن سعيد بن المسيب، هل أدرك عمر أو لا؟ ففاعل «أدرك عمر»، وفاعل «لم يسمع من أحد من العشرة» إلخ يعود على سعيد بن المسيب، واسم «كان آخرهم وفاة» يعود على سعد بن أبي وقاص.

أسعد بن سهل بن حُنَيف، وأبي إدريس الخَوْلاني.

قلت: أما عبد الله بن أبي طلحة فلما وُلد ذهب به أخوه لأمه أنسُ بن مالك إلى رسول الله ﷺ، فحنّكه وبَرَّكَ عليه، وسمّاه «عبد الله»، ومثل هذا ينبغي أن يعد من صغار الصحابة، لمجرد الرؤية، وقد عَدُّوا فيهم محمد بن أبي بكر الصديق، وإنما وُلد عند الشجرة[1] وقت الإحرام بحجة الوداع، فلم يدرك من حياته ﷺ إلا نحواً من مائة يوم، ولم يذكروا أنه أُحْضر عند النبي ﷺ ولا رآه، فعبدُ الله بن أبي طلحة أولى أن يُعَدَّ في صغار الصحابة من محمد بن أبي بكر. والله أعلم.

وقد ذكر الحاكم: النعمان، وسُويداً، ابنَيْ مُقَرِّن[2]، من التابعين، وهما صحابيان.

وأما المُخَضْرَمُون، [فـهُم: الذين] أسلموا في حياة رسول الله ﷺ ولم يَرَوْه.

و«الخَضْرَمَةُ» القَطْع، فكأنهم قُطعوا عن نُظَرائهم من الصحابة.

وقد عدّ منهم مسلم نحواً من عشرين نفساً، منهم: أبو عمرو

---

(١) يعني التي بذي الحليفة ميقات أهل المدينة للحج والعمرة، وتسمى الآن «أبيار علي» ويسميها أهل المدينة «الحسا».

(٢) «سويد» بالتصغير، و«مُقَرِّن» بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة.

الشَّيْبـاني، وسُوَيْدُ بن غَفَلَةَ [١]، وعمرو بن ميمـون، وأبو عثمانَ النَّهْدي، وأبو الحَلال العَتَكِي [٢]، وعبـدُ خيْر بن يزيد الخَيْواني [٣]، وربيعةُ بن زرارة [٤].

قال ابن الصـلاح: وممن لم يذكره مسـلم: أبو مسلم الخَوْلاَني عبد الله بن ثُوَب [٥].

(قلت): وعبد الله بن عُكَيم [٦]، والأحنف بن قيس [٧].

---

(١) «غفلة» بغين معجمة وفاء ولام مفتوحات.

(٢) «الحلال» بفتح الحاء المهملة وتخفـيف اللام، و«العتكي» بعين مهملة وتاء مثناة مفتوحتين.

(٣) «الخيواني» بفتح الخاء المعجمة وإسكان الياء.

(٤) «زرارة» بضم الزاي في أوله. وربيـعـة هذا هو «أبو الحلال العـتكي» السـابق ذكره، كما نص عليـه الدولابي في الكنى (ج١ص١٥٦)، والذهبي في المشتبه (ص١٩٢)، وقد ظن المؤلف أن الاسم والكنية لشخصين مختلفين، وهو وهم منه.

(٥) «ثوب» بضم الثـاء المثلثـة وفتح الـواو، كمـا نص عليـه الذهبي في المشـتبـه (ص٨٠)، وابن حجر في التقريب (ص٩٩).

(٦) «عكيم» بالعين المهملة والتصغير.

(٧) وقد سرد الـعراقي في شرح مقـدمة ابن الصلاح تكملة ماذكـره مسلم، وزاد عليه مما لم يـذكره مسلم ولا ابنُ الصـلاح نحو عشـرين شخـصًا، وللحافظ برهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي المتوفى =

وقد اختلفوا في أفضل التابعين من هو؟

فالمشهور: أنه سعيد بن المسيّب، قاله أحمد بن حنبل وغيره. وقال أهل البصرة: الحسن. وقال أهل الكوفة: عَلْقَمة، والأسود. وقال بعضهم: أُوَيْسٌ القَرَني. وقال أهل مكة: عطاءُ بن أبي رَبَاح.

وسيدات النساء من التابعين: حَفْصَةُ بنت سيرين، وعَمْرَةُ بنت عبد الرحمن، وأم الدَّرداء الصغرى. رضي الله عنهم أجمعين.

ومن سادات التابعين: الفقهاءُ السبعة بالحجاز، وهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد، وخارجة بن زيد، وعروة بن الزبير، وسليمان بن يَسَار، وعُبَيد الله بن عبد الله بن عُتْبة [بن مسعود]، والسابع: سالم بن عبد الله بن عمر، وقيل: أبو سَلَمَة بن عبد الرحمن بن عوف، وقيل: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام.

وقد عَدَّ عليُّ بن [المديني][1] في التابعين من ليس منهم. كما أخرج آخرون منهم من هو معدود فيهم. وكذلك ذكروا [في

= سنة ٨٤١ رسالة سماها «تذكرة الطالب المعلم بمن يقال إنه مخضرم» وهي مطبوعة بحلب.

(١) كلمة «المديني» بعد «علي بن» هي من زيادتنا، وهي مطموسة في الأصل، فزدناها مما ذكره المؤلف في أول الباب الموفي خمسين أن لعلي بن المديني كتابًا في الأسماء والكنى.

الصحابة من ليس صحابيًا](1) كما عدُّوا جماعةً من الصحابة [فيمن ظنوه تابعيًا](2) وذلك بحسب مبلغهم من العلم. والله الموفق للصواب.

(٤١ ـ النوع الحادي والأربعون: في معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر)

قد يَرْوي الكبيرُ القَدْر أو السّن أو هُمَا عمَّن دونَه في كل منهما أو فيهما. ومن أجلّ ما يُذكر في هذا الباب ما ذكره رسول الله ﷺ في خطبته عن تَميم الداريّ مما أخبره به عن رؤية الدجال في تلك الجزيرة التي في البَحر. والحديث [في](*) الصحيح(3).

وكذلك في صحيح البخاري رواية معاوية بن أبي سفيان عن مالك بن يُخَامر(4) عن معاذ، وهم بالشأم، في حديث: لا تزالُ

(١ و٢) ما بين القوسين منطمس في الأصل، فزدناه مما يدل عليه فحوى الكلام، ومما تخيله من الناسخ من ظهور حروف بعض كلمات الأصل، ثم وقفنا على ما نقله صديق حسن خان في كتابه (منهج الأصول) نقلاً عن كتاب الحافظ ابن كثير هذا، فوجدناه موافقًا لما صححناه هنا.

(٣) يعني: صحيح مسلم، فإن الحديث فيه، ولم يروه البخاري.

(٤) يعني: ومعاوية صحابي، ومالك بن يُخامر تابعي كبير، وقد عدّه بعضهم في الصحابة ولم يثبت له ذلك، كما في الخلاصة.

(*) زيادة يقتضيها السياق. (الناشر).

طائفةٌ من أمتي ظاهرين على الحق[١].

---

(١) رواية الصحابي عن تابعي عن صحابي آخر نوع طريف، ادّعى بعضُهم عدم وجوده، وزعم أن الصحابة إنما رووا عن التابعين الإسرائيليات والموقوفات فقط، وهو زعم غير صواب، فقد وُجد هذا النوع، وألَّف فيه الحافظ الخطيب البَغدادي، وجَمَع الحافظ العراقي من ذلك نحو عشرين حديثًا.

منها: حديث السائب بن يزيد الصحابي عن عبد الرحمن [ابن][*] عَبْد [القَاريّ][**] التابعي عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: «من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كُتب له كأنما قرأه من الليل». رواه مسلم في صحيحه (ج١ص٢٠٧).

ومنها: حديث سهل بن سعد الساعدي الصحابي عن مروان بن الحكم التابعي عن زيد بن ثابت: «أن رسول الله ﷺ أمْلَى عليه ﴿لايستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله﴾ فجاء ابن أم مكتوم وهو يُمِلّها عليَّ، قال: يا رسول الله، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدتُ، وكان أعمى، فأنزل الله على رسوله ﷺ وفخذُه على فخذي، فَثقُلَت عليّ، حتى خفتُ أن تُرَضَّ فخذي، ثم سُرِّيَ عنه، فأنزل الله: ﴿غَيْرُ أولي الضَّرَرِ﴾». رواه البخاري (ج٦ص٤٧-٤٨).

(*) سقطت من ط. صبيح وتابعتها على ذلك ط. دار التراث وغيرها (الناشر).

(**) في ط. دار التراث وغيرها: القارئ، بالهمز، وهو تصحيف، والصواب: القاريّ بتشديد الياء نسبة إلى بني قارة وهم بطن معروف من العرب. انظر الأنساب (١٠/ ٢٩٤، ٢٩٥). (الناشر).

قال ابن الصلاح: وقد روى العبادلة[١] عن كعب الأحبار.

(قلت): وقد حكى عنه عمر، وعليٌّ، وجماعةٌ من الصحابة[٢].

وقد روى الزُّهري ويحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك، وهما من شيوخه. وكذا روى عن عمرو بن شعيب جماعةٌ من الصحابة والتابعين، قيل: [عشرون][٣]، ويقال: بضع وسبعون. فالله أعلم. ولو سردنا جميع ما وقع من ذلك لطال الفصل جدًا.

قال ابن الصلاح: وفي التنبيه على ذلك من الفائدة معرفةُ الراوي من المرويِّ عنه. قال: وقد صحَّ[٤] عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نُنْزِلَ الناسَ منازلَهم».

---

(١) يعني: عبد الله بن عباس وابن عمر وابن عمرو بن العاص.

(٢) يعني: روايتهم عن كعب الأحبار.

(٣) كلمة «عشرون» مندرسة في الأصل، ولكنا أخذناها من عبارة ابن الصلاح.

(٤) جزم ابن الصلاح بصحته تبعًا للحاكم في علوم الحديث في النوع السادس عشر منه. وفيه نظر، فقد ذكره مسلم في مقدمة صحيحه بغير إسناد بصيغة التمريض، فقال: «وقد ذكر عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أمرنا رسول الله ﷺ»، فذكره، ورواه أبو داود في سننه في أفراده من رواية ميمون بن أبي شَبيب عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أنزلوا الناس منازلَهم»، ثم قال أبو داود بعد إخراجه: «ميمون بن [أبي][*] شبيب لم يدرك عائشة»، فأعلَّه =

(*) سقطت من ط. صبيح وتابعتها على ذلك ط. دار التراث وغيرها (الناشر).

(٤٢ ـ النوع الثاني والأربعون: معرفة المُدبَّج[(١)])

وهو روايةُ الأقران سنًا وسندًا. واكتفى الحاكم بالمقاربة في السند، وإن تفاوتت الأسنان. فمتى روَى كلٌّ منهم عن الآخر سمى «مُدبَّجًا». كأبي هريرة وعائشة، والزهري وعمر بن عبد العزيز، ومالك والأوزاعي، وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني، فما لم يرو عن الآخر لا يسمى «مدبَّجًا». والله أعلم[(٢)].

= بالانقطاع. وقال البزَّار في مسنده بعد أن أخرجه من طريق ميمون هذا عن عائشة: «لايُعلم عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه». وتُعُقِّبَ البزار بما لا ينهض ا.هـ ملخصًا من كلام العراقي في شرحه لعلوم الحديث.

(١) بضم الميم وفتح الدال المهملة وتشديد الموحدة المفتوحة وآخره جيم.

(٢) قال في التدريب (ص٢١٨): لطيفة: «قد يجتمعُ جماعةٌ من الأقران في حديث، كما روى أحمد بن حنبل عن أبي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى ابن معين عن علي بن المديني عن عُبيد الله بن معاذ عن أبيه عن سعيد عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة قالت: «كان أزواج النبي ﷺ يأخذن من شعورهنّ حتى يكون كالوَفْرَة». فأحمد والأربعة فوقه خمستُهم أقران». ومن المدبّج أيضًا نوع مقلوبٌ في تدبيجه، وإن كان مستويًا في الأمور المتعلقة بالرواية، أي ليس فيه شيء من الضعف الذي في نوع «المقلوب» الماضي في أنواع الضعيف.

ومثال هذا النوع عجيبٌ مستطرَفٌ وهو: رواية مالك بن أنس عن سفيان الثوري عن عبد الملك بن جُرَيج، وروى أيضًا ابنُ جُرَيْج عن الثوري عن مالك. فهذا إسناد كان على صورة ثم جاء في رواية أخرى مقلوبًا، كما ترى.

(٤٣ ـ النوع الثالث والأربعون: معرفة الإخْوة والأخَوَاتِ من الرواة)

وقــد صنَّف في ذلك جـماعةٌ: منهـم علــي بن المدينــي، وأبو عبد الرحمن النَّسَائي.

فمن أمـثلة الأخوين: عـبدُ الله بن مسـعود وأخوه عُتْبة، (و) عمرو بن العاص وأخـوه هشام. وزيد بن ثابت وأخوه يزيد. ومن التابعين: عـمرو بن شُرَحْبيل أبو مَيْسَرة وأخوه أرقم، كـلاهما من أصحـاب ابن مسعـود، ومن أصحابه أيضًا: هُزَيْل بن شُرحـبيل، وأخوه أرقم(*) .

ثلاثةٌ إخوةٌ: سهل وعبّاد وعثمـان بنو حُنَيْف. عمرو بن شعيب وأخـواه: عـمر، وشُعيب. وعـبـد الرحـمن (بن) زيد بن أسلم وأخواه: أُسامة، وعبدُ الله.

أربعة إخـوة: سُهَيل بن أبي صـالح وإخوتُه: عبـد الله ـ الذي يقال له عبّاد ـ ومحمد، وصالح.

خمسة إخوة: سفيان بن عُيَيْنة وإخوته الأربعة: إبراهيم، وآدم، وعمران، ومحمد. قال الحاكم: سمعت الحافظ أبا علي الحسين بن علي ـ يعنى النيسابوري ـ يقول: كلهم حدَّثوا.

ستـة إخوة: وهم محـمد بن سيـرينَ وإخوته: أنس، ومَعْبَد،

(*) انظر ص (٣٤٧).

ويحيى، وحفصة، وكَرِيمة. كذا ذكرهم النسائي ويحيى بن معين أيضًا، ولم يذكر الحافظ أبو علي النيسابوري فيهم «كريمة»، فعلى هذا يكونون من القسم الذي قبله، وكان معبدٌ أكبرهم، وحفصةُ أصغرَهم، وقد روى محمد بن سيرين عن أخيه يحيى عن أخيه أنس عن مولاهم أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «لَبَّيْكَ حقا حقا، تَعبُّدًا ورِقًا»[1].

ومثال سبعة إخوة: النعمان بن مُقَرِّن وإخوته: سِنَان، وسُوَيْد، وعبد الرحمن، وعَقِيل، ومَعْقِل، ولم يُسَمَّ السابعُ، هاجروا وصحبوا النبي ﷺ، ويقال: إنهم شهدوا الخندق كلّهم، قال ابن عبد البر وغير واحد: لم يشاركهم أحدٌ في هذه المكرُمة.

(قلت): وثمّ سبعةُ إخوة صحابةٌ، شهدوا كلهم بدرًا، لكنهم لأمّ، وهي عَفْرَاءُ بنت عُبيد، تزوجت أولا بالحارث بن رِفَاعة الأنصاري، فأولدها مُعَاذًا ومعوِّذًا، ثم تزوجت بعد طلاقه لها بالبُكَيْر بن عَبْد يَاليل بن ناشب، فأولدها إياسًا وخالدًا وعاقلاً وعامرًا، ثم عادتْ إلى الحارث، فأولدها عَوْنًا(*). فأربعةٌ منهم أشقَّاء، وهم بنو البُكَير، وثلاثةٌ أشقَّاء، وهم بنو الحارث، وسبعتهم شهدوا بدرًا مع رسول الله ﷺ، ومعاذ ومعوِّذٌ، ابنَا

(١) رواه الدار قطني في العلل، كما ذكره السيوطي في التدريب. (ص٢١٩).

(*) سيأتي الخلاف في اسمه في النوع السابع والخمسين ص (٣٢٣). (الناشر)

عفراءَ، هما اللذان أثبتا أبا جهل عمرو بن هشام المخزومي، ثم احْتَزَّ رأسه وهو طريحٌ عبد الله بن مسعود الهُذَلي. رضي الله عنهم (١).

(٤٤ ـ (النوع) الرابع والأربعون: معرفة رواية الآباء عن الأبناء)

وقد صنَّف فيه الخطيب كتابًا.

وقد ذكر الشيخ أبو الفرج بن الجوزي في بعضِ كتبه: أن أبا بكر الصديق روى عن ابنته عائشة. وروت عنها أمُّها أم رُومَانَ أيضًا.

قال: روى العباسُ عن ابنيه: عبد الله والفضل.

قال: ورَوَى سليمان بن طَرْخان التَّيْمي عن ابنه المعتمر بن سليمان.

وروى أبو داود عن ابنه أبي بكر بن أبي داود.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: وروى سفيان بن عُيينةَ عن

(١) ومن الإخوة الصحابة تسعةٌ مهاجرون، وهم أولاد الحارث بن قيس بن عَديّ السَّهْمي، وهم: بِشْر، وتَميم، والحارث، والحجّاج، والسائب، وسعيد، وعبد الله، ومَعْمَر، وأبو قَيْس. هكذا ذكرهم السيوطي في التدريب (ص٢١٩) وهو الموافق لما في الإصابة. وذكر ابنُ سعد في الطبقات سبعةً فقط، على خلافٍ في الأسماء (ج٤ ص١٤٣-١٤٤).

وائل بن داود عن ابنه بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: قال رسول ﷺ: «أخِّرُوا الأَحْمال، فإن اليدَ مُغْلَقة، والرِّجْلَ مُوثَقَة»[1]. قال الخطيب: لا يعرف إلا من هذا الوجه.

قال: ورَوى أبو عمر حفص بن عمر الدُّوري المُقْرِئ عن ابنه أبي جعفر محمد ستة عشر حديثًا أو نحوها، وذلك أكثر ما وقع من رواية أبٍ عن ابنه.

ثم روى الشيخ أبو عمرو عن أبي المظفَّر عبد الرحيم بن الحافظ أبي سعد عن أبيه عن ابنه أبي المظفر بسنده[2] عن أبي أُمامةَ

---

(١) الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير (رقم ٢٩٢) ونسبه لأبي داود في مراسيله عن الزهري، ولأبي يعلى والطبراني في الأوسط «عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، نحوه». «الأحمال» جمع حمل: ما يحمل على الدابة. والمعنى: توسيط الحمل على ظهر البعير ونحوه، فإن يده مغلقة بثقل الحمل، ورجله موثقة كذلك، فارحموه بتوسيط الحمل على ظهره، حتى لا يؤذيه الحمل. وإنما أمر بالتأخير والمراد التوسيط: لأنه رأى بعيراً متقدمًا حمله إلى جهة الأمام ا. هـ . أفاده المناوي في شرح الجامع الصغير.

(٢) ذكر العراقي سنده نقلاً عن السمعاني في الذيل من رواية العلاء بن مسلمة الروّاس عن إسماعيل بن مغر الكرماني، عن ابن عياش، وهو إسماعيل، عن برد عن مكحول عن أبي أمامة. قال العراقي: وهو حديث موضوع، ذكر غير واحد من الحفّاظ أنه موضوع، رواه أبو حاتم بن حبان في تاريخ الضعفاء في =

مرفوعًا: «أَحْضِروا موائدكم البقْل، فإنه مَطْرَدَةٌ للشيطان مع التسمية». سكتَ عليه الشيخ أبو عمرو، وقد ذكره أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات، وأَخْلِقْ به أن يكون كذلك[1].

ثم قال ابن الصلاح: وأما الحديث الذي رويناه عن أبي بكر الصديق عن عائشة عن رسول الله ﷺ أنه قال في الحبة السوداء: «شفاءٌ من كل داء»، فهو غلط، إنما رواه أبو بكر عبد الله ابن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن عائشة[2].

قال: ولا نعرف أربعةً من الصحابة على نَسَقٍ سوى هؤلاء: محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة، رضي الله عنهم. وكذلك قال ابن الجوزي وغير واحد من الأئمة.

(قلت): ويلتحق بهم تقريبًا عبدُ الله بنِ الزبير: أمه أسماء بنت أبي بكر بن أبي قحافة، وهو أسنٌّ وأشهرُ في الصحابة من محمد

= ترجمة «العلاء بن مسلمة الروأس» بهذا الإسناد، وقال فيه ـ أي العلاء المذكور ـ «يروي عن الثقات الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به بحال». ونقل نحو ذلك عن أبي الفتح الأزدي وابن طاهر وابن الجوزي ا.هـ ملخصًا من شرحه على ابن الصلاح.

(١) أي جدير به وحقيق أن يكون موضوعًا.

(٢) قال العراقي: هكذا رواه البخاري في صحيحه. فيكون أبو بكر الراوي هنا عن عائشة: هو حفيدُ أخيها عبد الرحمن، وهي عمة أبيه.

ابن عبد الرحمن بن أبي بكر. والله أعلم.

قال ابن الجوزي: وقد رَوَى حمزةُ والعباس عن ابن أخيهما رسول الله ﷺ.

وروى مُصْعَبٌ الزُّبيريّ عن ابن أخيه الزبير بن بكّار، وإسحاق ابن حنبل عن ابن أخيه أحمد بن محمد بن حنبل. وروى مالك عن ابن أخته إسماعيل بن عبد الله بن أبي أُوَيس.

(٤٥ ـ النوع الخامس والأربعون: في رواية الأبناء عن الآباء)

وذلك كثير جدا. وأما رواية الابن عن أبيه عن جده، فكثيرة أيضًا، ولكنها دون الأول[1]، وهذا كعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه، وهو شعيب، عن جده عبد الله بن عَمرو بن العاص، هذا هو الصواب، لا ما عداه، وقد تكلمنا على

(١) رواية الأبناء عن آبائهم مما يحتاج إلى معرفته، فقد لا يُسَمَّى الأبُ أو الجدّ في الرواية، ويُخْشى أن يبهم على القارئ. وقد ألّف فيها أبو نصر الوائلي كتابًا.

وهي نوعان: رواية الرجل عن أبيه فقط، وهو كثير. ورواية الرجل عن أبيه عن جده، وهذا مما يُفْخَرُ به بحقّ، ويُغْبَطُ عليه الراوي. قال أبو القاسم منصور بن محمد العلوي: «الإسناد بعضُه عَوَالٍ، وبعضُه مَعَالٍ، وقول الرجل: حدثني أبي عن جدي، من المعالي».

ذلك في مواضع في كتابنا التكميل[١]، وفي الأحكام الكبير والصغير[٢].

(١) «التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل» للشيخ ابن كثير، جمع فيه بين كتابي شيخيه الحافظين أبي الحجاج المزِّي وشمس الدين الذهبي، وهما «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» و«ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، وزاد عليهما زيادات مفيدةً في الجرح والتعديل، وهو في تسعة مجلدات، رأيت منه المجلد الأخير في إحدى مكاتب المدينة المنورة بخط قديم منسوخ في حياة المؤلف من نسخته. قاله الشيخ محمد عبد الرزَّاق حمزة.

(٢) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: يروي كثيرًا عن أبيه عن جده. والمراد بجده هنا: عبد الله بن عمرو، وهو في الحقيقة جدُّ أبيه شعيب.

وقد اختلف كثيرًا في الاحتجاج برواية عمرو عن أبيه عن جده:

أما عمرو فإنه ثقة من غير خلاف، ولكن أعلَّ بعضُهم روايتَه عن أبيه عن جده بأن الظاهر أن المراد جَدّ عمرو، وهو محمد بن عبد الله بن عمرو، فتكون أحاديثه مرسلة، ولذلك ذهب الدارقطني إلى التفصيل، ففرق بين أن يُفْصِح بجدّه أنه «عبد الله» فيُحتجُّ به، أو لا يُفْصِح فلا يحتجُّ به، وكذلك إن قال: «عن أبيه عن جده سمعت رسول الله ﷺ» أو نحو هذا، مما يدل على أن المراد الصحابي، فيحتج به، وإلا فلا.

وذهب ابن حِبَّانَ إلى تفصيل آخر: وهو أنه إن استوعبَ ذكر آبائه في الرواية احتُجَّ به، وإن اقتصر على قوله: «عن أبيه عن جده» لم يُحتج به. وقد أخرجَ في صحيحه حديثًا واحدًا هكذا: «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد بن =

ومثل بَهْز بن حكِيم بن معـاوية بن حَيْدَةَ القُشَيْري عن أبيه عن جـده معـاوية. ومثل طلحـة بن مُصَرِّفٍ عن أبيه عن جـده، وهو عمرو بن كعب وقيل: كعب بن عمرو. واستقصاءُ ذلك يطول.

= عبـد الله بن عمرو عن أبيه مـرفوعًا: الا أحدثُكم بأحـبكم إليّ وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة»، الحديث.

قال الحافظ العَلاَئي: «ما جاء فيه التصريح برواية محمد عن أبيه في السند فهو شاذّ نادر».

وقال ابن حِبان في الاحتجاج لرأيه برد رواية عمرو عن أبيه عن جده: إن أراد جده عبد الله، فشُعيب لم يَلْقَه، فيكون منقطعًا، وإن أراد مـحمدًا فلا صحبةَ له، فيكون مرسلاً.

قال الذهبي في الميزان: «هـذا لاشيء، لأن شعيبًا ثبت سمـاعُه من عبد الله، وهو الذي ربّاه، حتى قـيل: إن محمـدًا مات في حيـاة أبيه عبـد الله، وكفل شعيبًا جدُّه عبدُ الله. فإذا قال عن أبيه عن جده، فإنما يريد بالضمير في «جده» أنه عائد إلى شـعيب... وصحّ أيضًا أن شعيـبًا سمع من معاوية، وقـد مات معاويةُ قبل عبد الله بن عمرو، بسـنواتٍ. فلا يُنْكَر له السماعُ من جده، سيما وهو الذي ربّاه وكَفَلَه».

والتحقيق أن رواية عمرو بن شعـيب عن أبيه عن جده من أصح الأسانيد كما قلنا آنفًا.

قال البـخاري: «رأيتُ أحـمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسـحاق بن رَاهَوَيْه وأبا عُبيد وعامـةَ أصحابنا ـ: يحتجّون بحديث عمـرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحدٌ من المسلمين. قال البخاري: مَنِ الناسُ بعدَهم؟!». =

= وروى الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه قال: «إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة، فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر».
قال النووي: «وهذا التشبيه نهايةٌ في الجلالة من مثل إسحاق».
وقال أيضًا: «إن الاحتجاج به هو الصحيح المختار الذي عليه المحققون من أهل الحديث، وهم أهل هذا الفنّ، وعنهم يؤخذ».
وانظر تفصيل الكلام في هذا في التهذيب (ج٨ص٤٨ـ٥٥)، والميزان (ج٢ ص٢٨٩-٢٩١) والتدريب (ص٢٢١ـ ٢٢٢)، ونصب الراية (ج١ص٥٨-٥٩، وج٤ص ١٨-١٩)، وشرحنا على الترمذي (ج٢ص١٤٠ -١٤٤)، وشرحنا على (المسند) للإمام أحمد، في الحديث رقم (٦٥١٨).
وممن أكثَر الروايةَ عن أبيه عن جده -: بَهْزُ بن حكيم بن معاوية بن حَيْدَةَ القُشَيري، وجدُّه: هو معاوية بن حيدة، وهو صحابي معروف. وحديثه في مسند أحمد (ج٤ص٤٤٦ - ٤٤٧، وج٥ ص٢-٧). وأكثر حديثه من رواية حفيده بهز عن أبيه عنه. وقد أخرج بعضَه أصحابُ السنن الأربعة، وروى البخاريُّ بعضه في صحيحه مُعلّقًا، لأنه ليس على شرطه.
واختلفوا في أيهما أرجح: روايةَ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أو رواية بَهْز عن أبيه عن جده؟ فبعضُهم رجَّح رواية بهز، لأن البخاريّ استشهد ببعضها في صحيحه تعليقًا. ورجّح غيرُهم رواية عمرو، وهو الصحيح، كما يُعلم من كتب الرجال، والبخاريُّ قد استشهد أيضًا بحديث عمرو، فقد أخرج حديثًا معلّقًا في كتاب اللباس من صحيحه، وخرَّجه الحافظُ ابن حَجَر من طريق عمرو بن شعيب، وقال إنه لم يرَ في البخاري إشارةً إلى حديث عمرو وغير هذا الحديث. ثم إن البخاري حكم بصحة رواية عمرو عن أبيه عن جده، وهو أقوى من استشهاده بنسخة بهز. =

وقد صنَّف فيه الحافظ أبو نصر الـوايلي كتابًا حافلاً، وزاد عليه بعضُ المتأخرين أشياءَ مهمةً نفيسةً.

وقد يقع في بـعض الأسانيد فـلان عن أبيه عن أبيـه عن أبيه، وأكثر من ذلك، ولكنه قليل، وقل ما يصح منه. والله أعلم.

(٤٦ ـ النوع السادس والأربعون: في معرفة رواية السابق واللاحق)

وقد أفرد له الخطيب كتابًا. وهذا إنما يقع عند رواية الأكابر عن الأصاغر ثم يَرْوي عن المرويِّ عنه متأخرٌ.

كما رَوَى الزهري عن تلميذه مالك بن أنس، وقد تُوفي الزهري سنة أربع وعـشرين ومـائة، وممن روى عن مالك زكـريّا بن دُوَيْد الكندي[1]، وكانت وفاتُه بعـد وفاة الزهْري بمائة وسبع وثلاثين سنة أو أكثر. قاله ابن الصلاح.

---

(١) «دُويد» بدالين مـهملتـين مصـغّر، وزكريا هذا، قـال ابن حـجر في اللسـان: «كذّاب، ادعى السماعَ من مـالك والثوري والكبار، وزعم أنه ابن ١٣٠ سنة، وذلك بعد الستين ومائتين». فـهذا المثال من المؤلف غـير جيـد، والصواب أن يذكر «أحمد بن إسماعيل السهمي» فقد عُمّرَ نحوَ مائة سنة، وَرَوَى الموطأ عن مالك، وهو آخرُ مَن رَوَى عنه مِن أهل الصدق، وروايتُه للموطأ صحيحة في الجملة، ومات سنة ٢٥٩، ومات الزهري سنة ١٢٤ فبينهما ١٣٥ سنة.

وهكذا روى البخاري عن محمد بن إسحاق السرَّاج، وروى عن السرَّاج أبو الحسن أحمد بن محمد الخَفَّاف النَّيْسَابُوري، وبين وفاتيهما مائةٌ وسبع وثلاثون سنة، فإن البخاري تُوفي سنة ست وخمسين ومائتين، وتُوفي الخفَّاف سنة أربع أو خمس وتسعين وثلاثمائة. كذا قال ابن الصلاح[1].

(قلت): وقد أكثر من التعرض لذلك شيخُنا الحافظُ الكبير أبو الحجاج المِزّي في كتابه «التهذيب». وهو مما يتحلى به كثير من المحدثين، وليس من المهمّات فيه.

(٤٧ ـ النوع السابع والأربعون)

(معرفة من لم يَرْوِ عنه إلا راوٍ واحد، من صحابي وتابعي وغيرهم)

ولمسلم بن الحجّاج تصنيفٌ في ذلك[2].

---

(١) قال ابن حجر في شرح النخبة: «وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك بين الرَّاوِيَيْن فيه في الوفاة مائة وخمسون سنة، وذلك: أن الحافظ السِّلَفِي سمع منه أبو علي البَرْداني أحدُ مشايخه حديثًا ورواه عنه، ومات على رأس خمسمائة، ثم كان آخرَ أصحابِ السِّلَفِي بالسماع سِبْطه أبو القاسم عبد الرحمن بن مكي، وكانت وفاته سنة ٦٥٠».

(٢) هو جزء صغير (في ٢٤ صفحة) مطبوع على الحجر في الهند، ضمن مجموعة لم يذكر فيها تاريخ طبعها.

تفرد عامر الشَّعْبِي عن جماعة من الصحابة، منهم: عامر بن شَهْر[١]، وعروة بن مُضَرِّس[٢]، ومحمد بن صفوانَ الأنصاري، ومحمد بن صيفي الأنصاري، وقد قيل: إنهما واحد، والصحيح أنهما اثنان، ووهب بن خنْبَش، ويقال: هَرِم بن خنبش[٣]. والله أعلم.

وتفرد سعيد بن المُسَيَّب بن حَزْن[٤] بالرواية عن أبيه. وكذلك حكيم بن معاوية بن حَيْدَةَ[٥] عن [أبيه]. وكذلك شُتَيْر بن شَكَلٍ بن حُميد[٦] عن أبيه. وعبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه.

وكذلك قيس بن أبي حازم، تفرد بالرواية عن أبيه، وعن دُكين

---

(١) بفتح الشين المعجمة وسكون الهاء.

(٢) بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة.

(٣) «هرم» بفتح الهاء وكسر الراء، و«خنبش» بفتح الخاء المعجمة وإسكان النون وفتح الباء الموحدة وآخره شين معجمة. والصواب أن اسمه «وهب» وأخطأ داود بن يزيد الأوْدِي في تسميته «هرمًا» كما نص عليه الترمذي وغيره. انظر التهذيب (ج١١ ص ٢٧، ١٦٣).

(٤) «حزن» بفتح الحاء المهملة وإسكان الزاي.

(٥) «حيدة» بفتح الحاء المهملة وإسكان الياء التحتية وفتح الدال المهملة.

(٦) «شتير» بالشين المعجمة والتاء المثناة، مصغر، و«شكل» بالشين المعجمة والكاف المفتوحتين، و«حميد» بالتصغير.

ابن سعد[١] المزني، وصُنَابح بن الأَعْسَر[٢]، ومِرْدَاس بن مالك الأسلمي. وكل هؤلاء صحابة.

قال ابن الصلاح: وقد ادّعى الحاكم في الإكليل[٣] أن البخاري ومسلمًا لم يخرّجا في صحيحيهما شيئًا من هذا القبيل.

قال: وقد أُنكر ذلك عليه، ونُقِض بما رواه البخاري ومسلم عن سعيد بن المسيّب عن أبيه، ولم يروه عنه غيره، في وفاة أبي طالب. وروى البخاري من طريق قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي حديث: «يَذْهب الصالحون: الأوّل فالأوّل». وبرواية الحسن عن عمرو بن تَغْلِبَ، ولم يرو عنه غيره، حديث: «إني لأعطي الرجلَ وغيرُه أحبّ إليّ منه». وروى مسلم حديث الأغرّ المزني: «إنه لَيُغَانُ على قلبي»، ولم يرو عنه غير أبي بُردة. وحديث رفاعة بن عمرو، ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت، وحديث أبي رفاعة، ولم يرو عنه غير حُميد بن هلال العدوي. وغير ذلك عندهما.

---

(١) «دكين» بالدال المهملة والتصغير.

(٢) «صُنَابح» بضم الصاد المهملة وبالنون المفتوحة وكسر الباء الموحدة، و«الأعسر» بالعين والسين المهملتين.

(٣) كذا قال المؤلف هنا، والذي ذكره ابن الصلاح (ص٣٠٩) أن الحاكم قال ذلك في «المدخل إلى الإكليل».

ثم قال ابن الصلاح: وهذا مصير منهما إلى أنه ترتفع الجهالة عن الراوي برواية واحد عنه.

(قلت): أما رواية العدل عن شيخ، فهل هي تعديل أم لا ؟ في ذلك خلاف مشهور - ثالثها: إن [اشتَرط] العدالة في شيوخه، كمالك ونحوه، فتعديل، وإلا فلا.

وإذا لم نقل إنه تعديل: فلا تضر جهالة الصحابي، لأنهم كلهم عدول، بخلاف غيرهم، فلا يصحُّ ما استدرك به الشيخ أبو عمرو رحمه الله، لأن جميع من تقدم ذكرهم صحابة. والله أعلم.

أما التابعون: فقد تفرد - فيما نعلم - حمّاد بن سَلَمة عن أبي العُشَرَاء الدارمي[1] عن أبيه بحديث: «أمَا تكونُ الذَّكاة إلا في اللَّبَّة؟ فقال: أما لو طَعَنْتَ في فخذها لأجزأ عنك»[2].

ويقال: إن الزهري تفرد عن نَيِّف وعشرين تابعيًا. وكذلك تفرد عمرو بن دينار، وهشام بن عروة، وأبو إسحاق السَّبِيعي، ويحيى

---

(١) «العُشَرَاء» بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة وبالراء والمد.

(٢) في الأصل لفظ الحديث: «إنما تكون الذكاة» إلخ، وهو تحريف وصوابه: «أما تكون الذكاة» إلخ، بصيغة الاستفهام والحصر، فصححناه على ما في المنتقى (ج٢ ص ٨٧٧ رقم ٤٦٤٩) ونسبه للخمسة، يعني أحمد وأبا داود والترمذي والنسائي وابن ماجة. وأبو العشراء اختُلف في اسمه ونسبه، ونقل في التهذيب عن البخاري قال: «في حديثه واسمه وسماعه من أبيه نظر».

ابن سعيد الأنصاري ـ : عن جماعة من التابعين.

وقال الحاكم: وقد تفرد مالك عن زُهَاءِ عشرةٍ من شيوخ المدينة، [لم يرو عنهم غيره].

(٤٨ ـ النوع الثامن والأربعون
معرفة من له أسماء متعددة)

فيظنُّ بعض الناس أنهم [أشخاص] متعددة، أو يذكر ببعضها، أو بكنيته ـ : فيعتقدُ من لاخبرةَ له أنه غيره.

وأكثر ما يقع ذلك من المدلسين، [يُغْرِبُون به على الناس]، فيذكرون الرجل باسمٍ ليس هو مشهوراً به، أو يكنونه، ليبهموه على من لا يعرفها، وذلك كثير.

وقد صنَّف الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري في ذلك كتابًا.
وصنف الناسُ كُتُبَ الكُنَى، وفيها إرشاد إلى [إظهار تدليس المدلسين].

ومن أمثلة ذلك: محمد بن السائب الكلبي، وهو ضعيف، لكنه عالم [بالتفسير] وبالأخبار. فمنهم من يصرح باسمه هذا، ومنهم من يقول: حماد بن السائب، ومنهم من يكنيه بأبي النضر، ومنهم من يكنيه بأبي سعيد، قال ابن الصلاح: وهو الذي يروي عنه عطية العوفي التفسير، موهمًا أنه أبو سعيد الخدري.

وكذلك سالم أبو عبد الله المدني، المعروف بسَبَلانَ [١]، الذي يروي عن أبي هريرة، ينسبونه في ولائه إلى جهات متعددة. وهذا كثير جدًا. والتدليس أقسامٌ كثيرة، كما تقدم. والله أعلم.

---

(١) «سبلان» بفتح المهملة والموحدة، ويقال له: «سالم مولى مالك بن أوس بن الحدَثان النَّصْري»، و«سالم مولى شدّاد بن الهاد النَّصْري»، و«سالم مولى النَّصْريين»، و«سالم مولى المَهْرِي»، و«أبو عبد الله مولى شدّاد بن الهاد»، و«سالم أبو عبد الله الدَّوْسي»، و«سالم مولى دَوْسٍ». ذكر ذلك كله عبد الغني بن سعيد، قاله ابن الصلاح ا.هـ (ص٢٢٦ من التدريب).

والخطيب البغدادي يروي عن أبي القاسم الأزهري، وعن عبد الله بن أبي الفتح الفارسي، وعن عُبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي، والجميع شخص واحد من مشايخه.

وكذلك يروي عن الحسن بن محمد الخلاّل، وعن الحسن بن أبي طالب، وعن أبي محمد الخلاّل، والجميع عبارة واحدة.

ويروي أيضًا عن أبي القاسم التَّنوخي، وعن علي بن المُحَسِّن، وعن القاضي أبي القاسم علي بن المُحسّن التنوخي، وعن علي بن أبي علي المُعَدِّل، والجميعُ شخص واحد.

وله من ذلك الكثير، والله أعلم. قاله ابن الصلاح.

قال في التدريب: «وتبع الخطيبَ في ذلك المحدثون، خصوصًا المتأخرين، وآخرهم أبو الفضل ابن حجر، نعم لم أرَ العراقي في أماليه يصنع شيئًا من ذلك».

(٤٩ ـ النوع التاسع والأربعون: معرفة الأسماء المفردة والكنى التي لا يكون منها في كل حرف سواه)

وقد صنَّف في ذلك الحافظ أحمد بن هارون البرْدِيجي[١] وغيره. ويوجد ذلك كثيراً في كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وغيره، وفي كتاب الإكمال لأبي نصر بن ماكُولا كثيراً.

وقد ذكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح طائفةً من الأسماء المفردة، منهم «أجمد» بالجيم «بن عُجَيَّان» على وزن «عُلَيَّان»[٢]: قال ابن الصلاح: ورأيته بخط ابن الفُرَات مخففًا على وزن «سُفْيَان»، ذكره ابن يونس في الصحابة. «أوْسَط بن عمرو البَجَلي» تابعي. «تَدُومُ بن صُبَيح[٣] الكلاعي» عن تُبَيْع[٤] الحِمْيَرِي ابن امرأة كعب الأحبار. «جُبَيْب بن الحارث»[٥] صحابى. «جِيلاَن بن فَرْوَة

(١) بفتح الباء وإسكان الراء، نسبة إلى «بَرْدِيج»، وهي بُلَيْدة بأقصى أذربيجان، كما قال السمعاني في الأنساب.

(٢) كلاهما بالعين المهملة، ويضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الياء التحتية.

(٣) «تدوم»: بفتح التاء المثناة الفوقية وقيل بالياء التحتية وضم الدال. و«صُبَيْح» بالتصغير.

(٤) «تُبيع»: بالتصغير، وهو « ابن عامر».

(٥) «جُبيب»: بالجيم مصغراً.

أبو الجَلْد الأخباري»[١] تابعـي. الدُّجَيْن بن ثابـت أبو الغُصْن»[٢]، يقال إنه جُحَا، قـال ابن الصلاح: والأصح أنه غـيره[٣]. «زِر بن حُبَيْش»[٤]. «سُعَيْر بن الخِمْس»[٥]. «سَنْدَر الخَصِيّ»[٦]، مولى زِنْباع الجُذَامي، له صحبة[٧] . . . .

---

(١) «جيلان»: بكسر الجيم. و«الجلد» بفتح الجيم وسكون اللام وبالدال المهملة.

(٢) «دجين»: بالدال المهـملة والجيم مـصغـراً. و«الغصن»: بضم الغـين المعجـمة وسكون الصاد المهملة.

(٣) ومـا صحـحه ابن الصــلاح بأن جُحا غـيـر دُجَيْن بن ثابت، خالفـه في ذلك الشيرازي في الألقاب، فقال: «جُحَا: هو الدُّجَين بن ثابت»، وروى ذلك عن يحيى بن مـعين. وما اختـاره ابن الصلاح من المغايرة تبع فـيه ابنَ حِبّان وابن عدي. قاله العراقي. وانظر لسان الميزان (ج٢ص٤٢٨).

(٤) ومـا ذكـره المصـنف في عـدّ «زِرّ بن حُبَيش» من الأفـراد، تـبع في ذلك ابن الصلاح، وتعـقبـه العراقي بذكـر ثلاثة آخرين، كلهم يسـمَّى «زِرًا» وأحدهم صحابي، وثلاثتهم شعراء.

(٥) «سعير» بمهملتين، مصغر. و«الخِمْس» بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم وآخره سين مهملة.

(٦) «سندر» بالسين المهملة بـوزن جعفر. وقـصته في مسند أحـمد (رقم ٦٧١٠، ٧٠٩٦)، وفتوح مصر لابن عبد الحكم (ص ١٣٧ ـ ١٣٨، ٣٠٣).

(٧) وكذلك «سُعـير»، ذكر العـراقي اثنين من الصحـابة كلاهما اسـمه «سعـير». و«سندر»: ذكر أنهمـا اثنان: أحدهما ذكره ابن مَنْدَة وأبو نُعـيم، والثاني ذكره أبو مـوسى المديني في ذيله على ابن مَنْدَة، ثم أجـاب العراقي: أن الصـواب =

«شكَل بن حُمَيْد»[١] صحابي. «شَمْغُون ـ بالشين والغين المعجمتين ـ ابن زيد أبو رَيْحانة» صحابي، ومنهم من يقول بالعين المهملة. «صُدَيُّ بن عَجْلاَنَ أبو أُمامة»[٢]، صحابي. «صُنَابحُ[٣] بن الأعْسَر». «ضُرَيْب بن نُقَيْر بنِ سُمَيْر»[٤]: كلها بالتصغير. «أبو السَّلِيل القَيسي[٥] البصري»، يروي عن معاذ. «عَزْوَان ـ بالعين المهملة ـ ابن زيد الرَّقَاشي»[٦]، أحد الزهاد، تابعي. «كَلَدَة[٧] بن حَنْبل»

= أنهما واحد، ونقل عن ابن الأثير ظنه أنهما واحد.

(١) «شكل»: بالشين المعجمة والكاف المفتوحتين.

(٢) «صديّ»: بضم الصاد وفتح الدال المهملتين وآخره ياء مشددة.

(٣) «صنابح»: بضم الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة وآخره حاء مهملة، ابن «الأعسر»: بفتح الهمزة وإسكان العين وفتح السين المهملتين. قال ابن الصلاح: صحابي، ومن قال فيه صنابحيّ ـ يعنى بياء ـ فقد أخطأ، و أورد العراقي على ابن الصلاح «صنابح» آخر، وأجاب بأن أبا نُعيم قال: هو الأول، فلا تعدد.

(٤) الأول: أوله ضاد معجمة، والثاني ثانيه قاف، والثالث أوله سين مهملة.

(٥) في الأصل «العدوي»، وهو خطأ، بل هو «القيسي» كما في ابن الصلاح (ص٣١٨) والتهذيب والتقريب وغيرهما.

(٦) كذا هنا، وهو الموافق لما عند ابن الصلاح والمغني، وفي المشتبه للذهبي (ص٣٨٦): «ابن يزيد» وفيه نظر.

(٧) «كلدة» بالكاف واللام والدال المهملة المفتوحات.

صحابي. «لُبَيّ بنُ لَبَا»، صحابي[١]. «لمَازَة بن زبَّار»[٢]. «مُسْتَمرُّ ابن الـريَّان» رأى أنسًا. «نُبَيْشَةُ الخَيْر»[٣] صحـابي. «نَوْفٌ البِكالي» تابعي[٤]. «وَابصـة بـن مَعْبَد» صـحـابي. «هُبـيْب بن مُغْفِل»[٥]. «هَمدَان[٦]»[*] بَرِيدُ عـمـر بن الخطاب، بالـدال المهـملة، وقـيل بالمعجمة.

---

(١) «لبي»: بضم اللام وفتح الباء وتشديـد الياء، بوزن «أُبيّ»، و«لبا»: بفتح اللام وتخفيف الباء، بوزن «عَصا».

(٢) «لمازة»: بكسر اللام وتخفيف الميم، و«زبار»: بفتح الزاي وتشديد الموحدة.

(٣) «نبيشـة»: ذكر العـراقي أن صحـابيًا آخر يسـمى «نبيـشة»، ولهم راوٍ [آخـرُ مجهول][**] يسمى «نبيشة» أيضًا.

(٤) نوف البِكالي: هو ابن فَضَالـة، وهو ابن امـرأة كعب الأحـبـار، له ذكـر في الصحيحين في قصة الخَضر، في حديث ابن عباس. وثمَّ «نوفُ بن عبد الله»: روى عن علي بن أبي طالب قـصةً طويلة، ذكر بعـضَها ابن أبي حـاتم. وقد ذكر ترجمتي «نوفٍ» ابنُ حبان في الثقات.

(٥) « مغفل » بضم الميم وإسكان الغين المعجمة وكسر الفاء.

(٦) بفتح الهاء والميم والذال المعجمة، كاسم البلد: وبذلك يكون من الأفراد، وقيل بإسكان الميم وبالدال المهملة، كاسم القبيلة: وبذلك لا يكون فردًا.

(*) في ط. صبيح: «همـذان» - بالذال المعجمة - وهو غير مـوافق لسياق كلام ابن كـثير، والمـوافق للسيـاق أن تكون بالدال المهملة كـما أثبـتنا. وهو غـير متعارض مع تعليق الشيخ شاكر. (الناشر).

(**) في صبيح ودار التـراث وغيرهما: (آخر «و» مـجهول)، وهذه الواو زائدة فتحذف. (الناشر).

وقال ابن الجوزي في بعض مصنفاته: (مسألة) هل تعرفون رجلاً من المحدثين لا يوجد مثلُ أسماء آبائه؟ فالجواب: أنه مُسَدَّد ابن مُسَرْهَد بن مُسَرْبَل بن مُغَرْبَل بن مطربل بن أرندل بن عرندل ابن ماسك الأسدي[1].

قال ابن الصلاح: وأما الكنى المفردة فمنها: «أبو العُبَيْدَيْن»[2]، واسمه «معاوية بن سَبْرة»، من أصحاب ابن مسعود. «أبو العُشَرَاء الدارمي»، تقدم[3]. «أبو المُدِلَّة»[4] من شيوخ الأعمش وغيره،

---

(١) لم أجد ضبطًا لباقي أسماء آبائه. ونقل في التهذيب عن العِجْلي أن نسبه هكذا: «مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد»، قال العجلي: «كان أبو نعيم يسألني على نسبه فأخبره، فيقول: يا أحمد، هذه رُقْية العقرب!». ثم قال ابن حجر: «وزعم منصور الخالدي أنه مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أرندل بن عرندل بن ماسند. ولم يتابع عليه». ولعل هذه الغرائب من زيادات من يحبون الإغراب في كل شيء.

(٢) بالتثنية مع التصغير.

(٣) في صفحة (٢٩٢).

(٤) «المدلة»: بضم الميم وكسر الدال المهملة وفتح اللام المشددة وآخره تاء تأنيث، وفي الأصل (المدلث) وهو تصحيف. وقول المؤلف: إنه من شيوخ الأعمش! لم أجد من سبقه إليه[*]، ففي التهذيب (١٢: ٢٢٧) أنه لم يرو عنه غير أبي مجاهد الطائي، نقل ذلك عن ابن المديني، فلعل المؤلف اطلع على روايات لم=

(*) في نسخة الشيخ أحمد شاكر الخاصة من ط. مكتبة صبيح وَضَعَ رحمه الله علامة تهميش على كلمة «إليه» وكَتَبَ الآتي: «بل قلد المؤلف أصله لابن الصلاح ص٣٢٠ وتعقبه الحافظ العراقي فأبان عن خطئه ووهمه!» هـ. (الناشر).

لايُعرف اسمـه، وزعم أبو نُعيم الأصبهاني أن اسـمه «عُبيْد الله بن عبـد الله المدني». «أبو مُرَايَةَ العجلي»[١]: «عبد الله بـن عمرو»، تابعي. «أبو مُعَيْد»[٢]: «حفص بن غَيْلان» الدمشقي عن مكحول.

(قلت): وقـد روَى عنه نحـو من عـشـرة، ومع هذا قـال ابن حزم: هو مـجهول، لأنه لم يطلـع على معرفـته ومن روَى عنه، فحكم عليـه بالجهالة قبل العلم به، كـما جهل الترمـذيَّ صاحبَ الجامع، فقال: ومَنْ محمد بن عيسى بن سَوْرة؟!

ومن الكنى المفردة «أبو السَّنَابل عُبيد ربه بن بعكك»: رجل من بني عبد الدار صحابي، اسمه واسم أبيه وكنيته من الأفراد[٣].

قـال ابن الصلاح: وأمـا الأفراد من الألقـاب فمـثل «سفـينة» الصحابي، اسمه «مِهْران»[٤]، وقـيل غـيـر ذلك، «مِنْدَل بن علي العنَزي»[٥]: اسمه «عَمرو».

= يطلع عليها ابن حجر.

(١) «مراية»: بضم الميم وبالياء المثناة التحتية.

(٢) «معـيد»: بضم الميم وفتح العين المـهملة وآخره دال مـهملة. ووقع في الأصل «معيدن» بزيادة النون في آخره، ولعله شاهد لتصحيف السماع، سمع الكاتب من المملي تنوين الدال فظنه نونًا، فكتب كما وهم أنه سمع.

(٣) أبو السنابل بن بعكك: مشهور بكنيته، وفي اسمه خلاف كثير.

(٤) «مهران»: بكسر الميم، وسفينة هذا: مولى النبي ﷺ.

(٥) «مندل» في الميم الحركات الثلاث مع إسكان النون وفتح الدال المهملة.

«سحنون [ابن][*] سعيد»[1] صاحب المدونة: اسمه «عبد السلام». «مُطَين»[2]. «مُشْكُدانة الجعفي»[3]. في جماعة آخرين، سنذكرهم في نوع الألقاب إن شاء الله تعالى. وهو أعلم.

(٥٠ ـ النوع الموفي خمسين: معرفة الأسماء والكنى)

وقد صنَّف في ذلك جماعةٌ من الحفاظ: منهم: علي بن المديني، ومسلم، والنسائي، والدَّوْلابي[4]، وابن مَنْدَة، والحاكم أبو أحمد الحافظ، وكتابه في ذلك مفيد جدًا كثير النفع.

---

(١) «سحنون» بفتح السين وبضمها، ونقل في المغني أنه لقب لغيره أيضًا، فلا يكون من الأفراد.

(٢) «مطين»: بضم الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الياء المفتوحة بوزن اسم المفعول، لقب «محمد بن عبد الله الحضرمي الحافظ». وبكسر الياء المشددة، بوزن اسم الفاعل، لقب « محمد بن عبد الله» أحد شيوخ ابن مندة.

(٣) «مشكدانة»: بضم الميم وإسكان الشين المعجمة وضم الكاف، كلمة فارسية معناها: وعاء المسك، هو لقب «عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الأموي مولاهم». وقيل له« الجعفي»، نسبة إلى خاله «حسين بن علي الجعفي».

(٤) الحافظ أبو بشر محمد بن أحمد الدولابي، بفتح الدال وإسكان الواو، وقيل بضم الدال، وكتابه (الكنى والأسماء) مطبوع في حيدر آباد بالهند سنة ١٣٢٢ في مجلدين، وهو كتاب نفيس جدًا.

(*) سقطت من صبيح ودار التراث وغيرهما. وهو أبو سعيد عبد السلام بن سعيد ابن حبيب التنوخي القيرواني – سحنون. (الناشر).

وطريقتهم: أن يذكروا الكنية وينبهوا على اسم صاحبها، ومنهم من لا يُعرف اسمه، ومنهم من يختلف فيه.

وقد قسمهم الشيخ أبو عمرو بن الصلاح إلى أقسام عدة:

(أحدها): من ليس له اسم سوى الكنية، كأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي المدني، أحد الفقهاء السبعة، ويكنى بأبي عبد الرحمن أيضًا. وهكذا أبو بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم المدني، يكنى بأبي محمد أيضًا. قال الخطيب البغدادي: ولا نظير لهما في ذلك، وقيل: لا كنية لابن حزم هذا[(١)].

وممن ليس له اسم سوى كنيته فقط: أبو بلال الأشعري عن شريك وغيره، وكذلك كان يقول: اسمي كنيتي. وأبو حَصِين[(٢)] بن يحيى بن سليمان الرازي، شيخ أبي حاتم وغيره.

(القسم الثاني): من لا يُعرف بغير كنيته، ولم يوقَف على اسمه، منهم «أبو أُنَاس»[(٣)] ــ بالنون ــ الصحابي. «أبومُوَيْهبَة»[(٤)] صحابي. «أبو شَيْبة» الخُدْري المدني، قُتل في حصار القسطنطينية، ودفن هناك رحمه الله. «أبو الأَبْيض»[(٥)] عن أنس. «أبو بكر بن نافع»

---

(١) يعنى غير الكنية التي هي اسمه قاله ابن الصلاح.

(٢) «حصين» بفتح الحاء المهملة. (٣) «أناس» بضم الهمزة وآخره سين مهملة.

(٤) بضم الميم وكسر الهاء. والموحدة، وبالتصغير.

(٥) وذكر ابن أبي حاتم في كتاب له في الكنى: أن اسم «أبي الأبيض»: «عيسى»، =

شيخ مالك[١]. «أبو النَّجِيب» بالنون مفتوحة، ومنهم من يقول بالتاء المثناة من فوق مضمومة، وهو مولى عبد الله بن عمرو[٢]. «أبو حَرْبِ بن أبي الأَسْود»[٣]. «أبو حريز المَوْقِفي» شيخ ابن وهب. و«المَوْقِف» محلةٌ بمصر.

(الثالث): من له كنيتان، إحداهما لقبٌ، مثاله: علي بن أبي طالب، كنيتُه أبو الحسن، ويقال له «أبو تراب» لقبًا. «أبو الزِّنَاد» عبد الله بن ذَكْوان، يكنى بأبي عبد الرحمن، و «أبو الزّناد» لقب، حتى قيل: إنه كان يَغْضَب من ذلك. «أبو الرِّجال» محمد بن عبد الرحمن، يكنى بأبي عبد الرحمن، و«أبو الرِّجَال» لقبٌ له،

= وتردد في كتاب الجرح والتعديل، فمرةً سماه «عيسى»، ومرةً نقل عن أبي زُرْعة أنه لا يُعرف له اسم. أفاده العراقي.

أقول: أبو الأبيض هذا هو العَنْسي الشامي، ونقل ابن حجر في التهذيب عن ابن عساكر أنه خطًأ من سماه «عيسى»، وقال: «يحتمل أن يكون وجد في بعض الروايات: أبو الأبيض عَنْسِيّ: فتصحفَتْ عليه».

(١) أبو بكر بن نافع: أبوه نافع مولى ابن عمر. قاله ابن الصلاح.

(٢) واعترض العراقي على ابن الصلاح في جعل أبي النجيب مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: «وإنما هو مولى عبد الله بن سعد بن أبي سَرْح، قال: «وذِكْره فيمن لا يُعرف اسمه ليس بجيد»، ثم أسند عن عمرو بن سَوَاد: أن اسمه «ظَلِيم»، وكذا جزم ابن ماكُولا وغيره. و«ظليم» بفتح الظاء المعجمة وكسر اللام.

(٣) «حرب»: بفتح الحاء المهملة وإسكان الراء وآخره باء موحدة، وأبوه أبو الأسود=

لأنه كان له عشرةُ أولادٍ رجال. «أبو تُمَيْلَةَ»[1] يحيى بن واضح، كنيته أبو محمد. «أبو الآذان» الحافظ عمر بن إبراهيم، يكنى بأبي بكر، ولُقِّب بأبي الآذان لكبر أذنيه. «أبو الشيخ» الأصبهاني الحافظ، هو عبد الله [ابن محمد] وكنيتُه أبو محمد، و«أبو الشيخ» لقب. «أبو حازم» العَبْدَرِيّ الحافظ، عمر بن أحمد، كنيتُه أبو حفص، و« أبو حازم» لقب. قاله الفلكي في الألقاب.

(الرابع): من له كنيتان، كابن جُرَيْج، كان يكنى بأبي خالد، وبأبي الوليد. وكان عبد الله العُمَري يكنى بأبي القاسم، فتركها، واكتنى بأبي عبد الرحمن.

(قلت): وكان السُّهَيْلي يكنى بأبي القاسم وبأبي عبد الرحمن.

قال ابن الصلاح: وكان لشيخنا منصور بن أبي المَعَالي النيسابوري، حفيد الفَرَاوِي: ثلاثُ كُنى: أبو بكر، وأبو الفتح، وأبو القاسم. والله أعلم.

(الخامس): من له اسم معروف، ولكن اختُلف في كنيته، فاجتمع له كنيتان وأكثر، مثاله: زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ، وقد اختُلف في كنيته، فقيل: أبو خارجة، وقيل: أبو زيد، وقيل: أبو عبد الله، وقيل: أبو محمد . وهذا كثير يطول استقصاؤه.

(القسم السادس): من عُرفت كنيتُه واختُلف في اسمه،

= الدئلى المعروف. ووقع فى الأصل «أبو حرث بن الأسود» وهو خطأ وتصحيف.

(١) «تميلة»: بالتاء المثناة الفوقية وبالتصغير.

كأبي هريرة رضي الله عنه: اختُلف في اسمه واسم أبيه على أزيد من عشرين قولاً، واختار ابن إسحاق أنه عبد الرحمن بن صخر، وصحّح ذلك أبو أحمد الحاكم. وهذا كثير في الصحابة فمن بعدهم.

«أبو بكر بن [عيَّاش](*)»: اختُلف في اسمه على أحدَ عشَر قولاً. وصحح أبو زُرْعة وابنُ عبد البر أن اسمه «شعبة»، ويقال: إن اسمه كنيتُه، ورجحه ابن الصلاح، قال: لأنه رُوِي عنه أنه كان يقول ذلك.

(السابع): من اختُلف في اسمه وفي كنيته، وهو قليل؛ كسَفينة، قيل: اسمه مِهْرَان، وقيل: عُمير، وقيل: صالح، وكنيته، قيل: أبو عبد الرحمن، وقيل أبو البختري.

(الثامن): من اشتهر باسمه وكنيته، كالأئمة الأربعة(1): أبو عبد الله: مالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل. وأبو حنيفة: النعمان بن ثابت. وهذا كثير.

(التاسع): من اشتهر بكنيته دونَ اسمه، وكان اسمه معينًا

---

(١) يعنى أن الأئمة الثلاثة: مالكًا، ومحمد بن إدريس الشافعي، وأحمد بن محمد بن حنبل: كل واحد منهم يكنى أبا عبد الله، والنعمان بن ثابت يكنى أبا حنيفة. وزاد ابن الصلاح عليهم ممن يكنى بأبي عبد الله: سفيان الثوري.

(*) تصحفت في ط. صبيح فصارت بالباء الموحدة فتابعتها على ذلك ط. دار التراث وغيرها!!

معروفًا، كأبي إدريس الخَوْلاني: عَائِذ الله بـن عبد الله. أبو مسلم الخَوْلاني: عبـد الله بن ثُوب[١]. أَبو إسحاق السَّبِـيعي: عَمرو بن عبدالله. أبو الضُّحَى: مسلم بن صُبَيْح[٢]. أبو الأشعث الصَّنْعاني: شَرَاحِيل بن آدَةَ[٣]. أبو حازم: سَلَمة بن دينار. وهذا كثير جدًا.

(٥١ ـ النوع الحادي والخمسون: معرفة من اشتهر بالاسم دون الكنية)

وهذا كثـــير جدًا، وقـد ذكـر الشيخ أبو عـمـرو ممن يكنى بأبي مـحمد جـماعـةً من الصحـابة، منهم: الأشعث بـن قيس، وثابت بن قـيس، وجُبير بن مُطْعِم، والحـسن بن علي، وحُوَيْطِبُ ابن عـبـد العُزَّى، وطلحـة بن عُبَـيـد الله، وعـبـد الله ابن بُحَيْنَةَ[٤]، وعبـد الله بن جعفـر، وعبد الله بـن ثعلبة بن صُعَيْر[٥]، وعـبـد الله بن زيد صـاحـب الأذان، وعبـد الله بن عـمـرو[٦]،

---

(١) «ثُوب»: بضم الثاء المثلثة وتخفيف الواو. (٢) «صُبيح»: بالتصغير.

(٣) «شراحيل»: بفتح الشين المعجمة وتخفيف الراء. و«آدة»: بالمد وتخفيف الدال المهملة.

(٤) هو عبد الله بن مـالك، و«بحينة» بالتصغيـر، اسم أمه، ولذلك يكتب «ابن» بين اسمه واسمها بالألف.

(٥) بالصاد والعين المهملتين وبالتصغير.

(٦) هو عبد الله بن عمرو بن العاص، وفي الأصل «عبد الله بن عمر» وهو خطأ.

وعبد الرحمن بن عوف، وكعب بن مالك، ومَعْقِل بن سِنَان.

وذكر من يكنى منهم بأبي عبد الله وبأبي عبد الرحمن.

ولو تقصَّينا ذلك لطال الفصل جدًا. وكان ينبغي أن يكون هذا النوعُ قسمًا عاشرًا من الأقسام المتقدمة في النوع قبلَه.

(٥٢ ـ النوع الثاني والخمسون: معرفة الألقاب)

وقد صنَّف في ذلك غير واحد، منهم: أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي، وكتابه في ذلك مفيد كثير النفع. ثم أبو الفضل بن الفلكي الحافظ[1].

وفائدة التنبيه على ذلك: أن لا يُظَن أن هذا اللقب لغير صاحب الاسم.

وإذا كان اللقبُ مكروهًا إلى صاحبه فإنما يذكره أئمة الحديث على سبيل التعريف والتمييز، لا على وجه الذمّ واللمز والتنابز، والله الموفق للصواب.

قال الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري: رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان: معاويةُ بن عبد الكريم «الضَّال»، وإنما ضل في

---

(١) ومنهم أبو الوليد الدباغ، وأبو الفرج بن الجوزي، وشيخ الإسلام أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، وتآليفه أحسنُها وأخصرُها وأجمعها ا.هـ تدريب ص(٢٣٢).

طريق مكة. وعبد الله بن محمد الضعيف، وإنما كان ضعيفًا في جسمه، لا في حديثه.

قال ابن الصلاح: وثالث، وهو «عارم» أبو النعمان محمد بن الفضل السَّدُوسِي، وكان عبدًا صالحًا بعيدًا من العَرامة، والعارِم: الشِّرِّير المفسد.

«غُنْدَر»: لقبٌ لمحمد بن جعفر البصري الراوي عن شعبة، ولمحمد بن جعفر الرازي، رَوَى عن أبي حاتم الرازي، ولمحمد بن جعفر البغدادي الحافظ الجوّال شيخ الحافظ أبي نعيم الأصبهاني وغيره، ولمحمد بن جعفر بن دُرّان البغدادي، روى عن أبي خليفة الجُمَحي، ولغيرهم.

«غُنْجار»: لقب لعيسى بن موسى التميمي أبي أحمد البخاري[1]، وذلك لحمرة وجنتيه، رَوَى عن مالك والثوريّ وغيرهما. و«غُنْجار» آخر متأخر، وهو أبو عبد الله محمد بن أحمد[2] البخاري الحافظ، صاحب تاريخ بُخارا[3]، توفي

---

(١) في الأصل «أبي محمد» وهو خطأ، صححناه من ابن الصلاح والتهذيب والمغني.

(٢) هكذا هنا، وهو الصواب الموافق لابن الصلاح (ص٣٣١) وتذكرة الحفاظ (ج٣ص٢٣٩). وفي المغني«محمد بن محمد» ولعله نسبه إلى جده.

(٣) الأجود والأصح رسم «بخارا» بالألف. انظر القاموس المحيط.

ســنة ثنتي عشرة وأربعمائة.

«صاعقة»: لُقِّبَ به محمد بن عبد الرحيم شيخ البخاري، لقوة حفظه وحسن مذاكرته.

«شباب»: هو خليفةُ بن خيّاط المؤرخ.

«زُنَيج»[1]: محمد بن عمرو الرازي، شيخ مسلم.

«رُستَه»: عبد الرحمن بن عمر.

«سُنَيْد»: هو الحسين بن داود المفسر.

«بُندار»: محمد بن بشار، شيخ الجماعة، لأنه كان بُنْدَارَ الحديث[2].

«قيصر»: لقب أبي النَّضْر هاشم بن القاسم شيخ الإمام أحمد ابن حنبل.

«الأخفش»: لقب لجماعة، منهم: أحمد بن عمران البصري النحوي، رَوَى عن زيد بن الحُبَاب، وله غريب الموطأ.

قال ابن الصلاح: وفي النحويين أخافشُ ثلاثةٌ مشهورون،

---

(١) «زُنَيج»: بالزاي والنون والجيم مصغرًا، هو لقب أبي غسان محمد بن عمرو الأصبهاني الرازي شيخ مسلم.

(٢) أي مكثرًا منه، والبندارُ: المكثر من الشئ يشتريه ثم يبيعه قاله السمعاني. وفي القاموس: بندارُ الحديث حافظه، وهو بضم الباء.

أكبرهم: أبو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد، وهو الذي ذكره سيبويه في كتابه المشهور، والثاني: أبو الحسن سعيد بن مسْعدة، راوى كتاب سيبويه عنه، والثالث: أبو الحسن علي بن سليمان، تلميذ أبوى العباس أحمد بن يحيى (ثَعْلب) ومحمد بن يزيد (المُبَرّد).

«مُرَبَّع»[1] : لقب لمحمد بن إبراهيم الحافظ البغدادي.

«جَزَرَة»[2] :صالح بن محمد الحافظ البغدادي[3].

«كِيلَجَة»[4]: محمد بن صالح البغدادي أيضًا.

«مَاغَمَّه»: على [بن الحسن بن] عبد الصمد البغدادي الحافظ، ويقال: «عَلاَّنُ مَاغَمَّه» فيُجمع له بين لقبين[5].

---

(١) «مربّع»: بضم الميم وتشديد الباء الموحدة المفتوحة، على وزن اسم المفعول.

(٢) «جزرة» بفتحات.

(٣) لقب بذلك لأنه سمع ما روى عن عبد الله بن بسر أنه كان يرقى بخرزة، بالخاء المعجمة والراء والزاي، فصحّفها «جزرة»، بالجيم والزاي والراء، فذهبتْ عليه لقبًا له، وكان ظريفًا، له نوادر تحكى. اهـ من المقدمة.

(٤) «كيلجة» بكسر الكاف وفتح اللام والجيم.

(٥) يعنى أنه كان يلقب باللقبين، فتارةً يجمع له بينهما، وتارةً يفرد كل واحد منهما. و«ماغمه» بلفظ النفي لفعل الغم، كما ضبطه ابن الصلاح.

«عُبَيدٌ العجْلُ»[1] لقب أبي عبد الله الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي الحافظ أيضًا.

قال ابن الصلاح: وهؤلاء البغداديون الحفّاظ كلهم من تلامذة يحيى بن معين وهو الذي لَقَّبهم بذلك.

«سَجّادة» الحسن بن حمّاد، من أصحاب وكيع، والحسين بن أحمد، شيخ ابن عديّ.

«عَبْدَان» لقب جماعةٍ، فمنهم: عبد الله بن عثمان، شيخُ البخاري.

فهؤلاء ممن ذكره الشيخ أبو عمرو، واستقصاء ذلك يطول جدًا. والله أعلم.

(٥٣ ـ النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف والمختلف في الأسماء والأنساب و ما أشبه ذلك)

ومنه ما تتفق في الخط صورتُه، وتفترق في اللفظ صيغتُه.

قال ابن الصلاح: وهو فنٌّ جليل، ومن لم يعرفه من المحدّثين كَثُر عثَارُه، ولم يعْدَمْ مُخَجِّلا. وقد صُنِّفَ فيه كتبٌ مفيدة. من أكملهَا: الإكمال لابن ماكُولا، على إعوازٍ فيه.

---

(١) «عبيد العجل» بالتصغير وتنوين الدال ورفع كلمة «العجل»، والمجموع لقب له.

(قلت): قد استدرك عليه الحافظ عبد الغني بن نُقْطةَ كتابًا قريبًا من الإكمال، فيه فوائد كثيرة. وللحافظ أبي عبد الله البخاري - من المشايخ المتأخرين - كتاب مفيدٌ أيضًا في هذا الباب[١].

ومن أمثلة ذلك: «سَلاَّم وسَلاَم»[٢]، «عُمَارة، وعِمَارة»[٣]، «حِزَام، حَرَام»[٤]، «عَبَّاس، عَيَّاش»[٥]، «غَنَّام، عَثَّام»[٦]، «بَشَّار،

---

(١) وللحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري كتابًا: «المؤتلف والمختلف»، و«مشتبه النسبة»، وكلاهما مطبوع بالهند.

(٢) الأول بتشديد اللام، والثاني بتخفيفها.

(٣) أحدهما بضم العين المهملة، والآخر بكسرها، مع تخفيف الميم فيهما، ويوجد أيضًا «عَمّارة» بفتح العين مع تشديد الميم، وأيضًا «غُمَارة» بالغين المعجمة المضمومة مع تخفيف الميم.

(٤) الأول بكسر الحاء المهملة وبالزاي، والثاني بفتح المهملة وبالراء، مع التخفيف فيهما، ويوجد أيضًا «خُرَّام» بضم الخاء المعجمة وتشديد الراء، و«خَزَّام» بفتح الخاء المعجمة وتشديد الزاي، و«خُزَام» بضم المعجمة وتخفيف الزاي.

(٥) الأول بالباء الموحدة والسين المهملة، والثاني بالياء التحتية والشين المعجمة، ويوجد أيضًا «عنّاس» بالنون والسين المهملة، و«عيّاس» بالياء التحتية والسين المهملة، و«عتّاس» بالتاء المثناة الفوقية والسين المهملة. وجميعها بفتح الأول وتشديد الثاني.

(٦) الأول بالغين المعجمة والنون، والثاني بالعين المهملة والثاء المثلثة، ويوجد أيضًا «غثّام» بالمعجمة مع المثلثة. وكلها بفتح الأول وتشديد الثاني.

يَسَار»[1] ، «بِشْر، بُسْر»[2] ، «بَشِير، يُسَيْر، نُسَيْر»[3] ، «حَارِثَة، جَارِيَة»[4] ، «جَرِير، حَرِيز»[5] ، «حِبَّان، حَيَّان»[6]

---

(١) الأول بالباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة، والثاني بالياء التحتية المثناة وتخفيف السين المهملة.

(٢) الأول بكسر الباء الموحدة وبالشين المعجمة، والثاني بضم الموحدة وبالسين المهملة، ويوجد «يُسْر» بضم الياء التحتية المثناة وإسكان السين المهملة، و«يَسَر» بفتحهما، و« نَسْر» بفتح النون وإسكان السين المهملة، و«نَشْر» بفتح النون وإسكان المعجمة، و«بَشَر» بالباء الموحدة والشين المعجمة المفتوحتين.

(٣) الأول بالباء الموحدة المفتوحة والشين المعجمة المكسورة، والثاني بالياء التحتية المثناة المضمومة وفتح السين المهملة، والثالث بضم النون وفتح المهملة. ويوجد أيضاً «بُشَيْر» بالموحدة المضمومة وفتح المعجمة، [و«يُسَيْر» بضم التحتية وفتح المهملة][*] ، و«يَسِير» بفتح التحتية وكسر المهملة، و«نَسْتَر» بفتح النون وإسكان السين المهملة وفتح التاء المثناة الفوقية.

(٤) الأول بالحاء المهملة والراء والثاء المثلثة، والثاني بالجيم والراء والياء المثناة التحتية. ويوجد أيضًا «جارية» بالجيم والزاي والياء التحتية.

(٥) الأول بفتح الجيم وكسر الراء وآخره راء، والثاني بوزنه لكن أوله حاء مهملة وآخره زاي. ويوجد أيضًا «حَرير» بوزنهما ولكن أوله حاء مهملة وآخره راء، ويوجد أيضًا «جُرَيْر» بضم الجيم وفتح الراء وآخره راء، و«خُزَيْر» بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وآخره راء، و«جُرْبُز» بضم الجيم وإسكان الراء وضم الباء الموحدة وآخره زاي.

(٦) الأول بكسر الحاء المهملة وبالباء الموحدة، والثاني بفتح المهملة وبالياء المثناة التحتية. ويوجد أيضًا «حُبّان» بضم المهملة وبالباء الموحدة، و«حَنَّان» بفتح =

(*) كذا فى ط. صبيح (الناشر).

«ربَاح، رِيَاح»[١] ، «سُرَيْج، شُرَيْح»[٢] ، «عبَّاد، عُبَاد»[٣] . ونحو ذلك.

وكما يقال: «العَنْسِي، والعَيْشِي، والعَبْسِي»[٤] ، «الحَمَّال، والجَمَّال»[٥] . . . .

= المهملة وبالنون، و«جبّان» بالجيم المفتوحة وبالباء الموحدة، و«جنَّان» بفتح الجيم وبالنون، و«جيّان» بفتح الجيم وبالياء المثناة التحتية، وكل هؤلاء بتشديد ثانيه، ويوجد أيضًا «حنَان» بفتح المهملة وبالنون، و«جِنَان» بكسر الجيم وبالنون، وهما بتخفيف الثاني فيهما.

(١) الأول بفتح الراء مع تخفيف الباء الموحدة، والثاني بكسر الراء مع تخفيف الياء المثناة التحتية.

(٢) كلاهما بالتصغير، والأول أوله سين مهملة وآخره جيم، والثاني أوله شين معجمة وآخره حاء مهملة.

(٣) الأول بالكسر[*] وتشديد الموحدة، والثاني بالضم وتخفيف الموحدة. ويوجد أيضًا «عِبَاد» بالكسر وتخفيف الموحدة، «عَيَّاد» بالفتح وتشديد المثناة التحتيةُ، و«عَنَاد» بالفتح وتخفيف النون، وكلها أولها عين مهملة وآخرها دال مهملة. ويوجد أيضًا «عِيَاذ» بكسر العين المهملة وتخفيف المثناة التحتية وآخره ذال معجمة.

(٤) كلها أوله عين مهملة مفتوحة، والأول بإسكان النون وبالسين المهملة، والثالث مثله إلا أنه بالباء الموحدة بدل النون، والثاني بإسكان الياء التحتية المثناة، وبالشين المعجمة.

(٥) كلاهما بفتح أوله وتشديد الميم، والأول بالحاء المهملة، والثاني بالجيم. ويوجد =

(*) كذا فى ط. صبيح (الناشر).

«الخَيّاط، والحَنّاط، والخَبّاط»[1]، «البَزّار، والبَزّاز»[2]، «الأُبُلِّي، والأَيْلي»[3]، «البَصْرِي، والنَّصْرِي»[4]، «الثَّوْرِي، والتَّوَّزِي»[5]، ....

= أيضًا «جَمَال» بفتح الجيم مع تخفيف الميم، و«حِمَال» بكسر الحاء المهملة مع تخفيف الميم.

(١) كلها بفتح أوله وتشديد ثانيه، والأول بالخاء المعجمة والياء المثناة التحتية، والثالث مثله ولكن بالباء الموحدة، والثاني بالحاء المهملة والنون.

(٢) الأول آخره راء، والثاني آخره زاى.

(٣) الأول بالهمزة وبالباء الموحدة ــ المضمومتين ــ وكسر اللام المشددة، نسبة إلى «الأبلة» وهي بلدة قديمة على أربعة فراسخ من البصرة، والثاني بفتح الهمزة وإسكان الياء المثناة التحتية وكسر اللام المخففة، نسبة إلى «أَيْلة»، وهي بلدة على ساحل بحر القلزم (البحر الأحمر)، وموضعُها الذي يسمى الآن «العقبة». ويوجد أيضًا «الإيلي» بكسر الهمزة ثم ياء مثناة تحتية نسبة إلى «إيلة» من قرى باخَرْز ـ بفتح الخاء وإسكان الراء ـ بنيسابور، و«الآبلى» بمد الهمزة وكسر الباء الموحدة، نسبة إلى «آبِل السوق».

(٤) كلاهما بالصاد المهملة، والأول بالباء الموحدة، والثاني بالنون. ويوجد أيضًا «النَّضَرِي» و«النَّضْرِي» كلاهما بالنون والضاد المعجمة، والأول بفتح الضاد والثاني بإسكانها.

(٥) الأول بفتح الثاء المثلثة وإسكان الواو وبالراء، والثاني بفتح التاء المثناة الفوقية وفتح الواو المشددة وبالزاي. ويوجد أيضًا «البورِي» و«النُّورِي»، كلاهما بضم أوله وبالراء، وأولهما بالباء الموحدة، والثاني بالنون، و«التُّوزي» بضم التاء المثناة الفوقية وكسر الزاي.

«الـجُرْيِري، والْجَرِيـري، والحَرِيري»[1]، «السَّلـمِي، والسُّلَمِي»[2]، «الهَمْدَانِي، والهَمَذَانِي»[3]، وما أشبه ذلك، وهو كثير.

وهذا إنما يُضبَطُ بالحفظ محرَّرًا فـي مواضعه، والله تعالى المعين الميسِّر، وبه المستعان[4].

---

(١) كلها برائين، والأول بضم الجيم والثاني بفتحـها، والثالث بفتح الحاء المهملة. ويوجد أيضًا «الجزيري» بفتح الجيم وكسر الزاي وآخره راء، و«الجُزَيْري» مثله، إلا أنه بالتصـغير، و«الحِزيَزِي» بكسـر الحاء المهملة وإسكان الزاي وفـتح الياء المثناة التحتية وبعدها زاي، نسبة إلى «حِزيَز» قرية من قرى اليمن.

(٢) الأول بالسين المهملة واللام المفتوحـتين، نسبة إلى «بني سَلِمَة» بكسر اللام من الأنصـار، والثـاني بضم السين المهـملة وفـتح اللام، نسـبـة إلى «بنى سُلَيْم» بالتصغير. و«السَّلْمي» بفتح السين المهملة وإسكان اللام، نسبة إلى «سَلْم» أحد أجداد المنسوب إليه.

(٣) الأول بإسكان الميم وبالدال المهملة، نسبة إلى «هَمْدَان» قبيلة معروفة، والثاني بفتح الميم والذال المعـجمة، نسبة إلى مـدينة «هَمَذان» من بلاد الفُرْس، وأكثر المتقدمين من الصـحابة والتابعين منسوبون للقـبيلة، وأكثر المتـأخرين منسوبون للمدينة.

(٤) من أهم علوم الحديث معرفة المؤتـلف من الأسماء والألقاب والأنساب، وهو مما يكثر فيه وَهَمُ الرواةِ، ولا يتقنه إلا عالم كبير حافظ، إذ لا يُعْرَف الصواب فيـه بالقيـاس ولا النظر، وإنما هو الضبط والتـوثّق في النقل، كمـا رأيت في الأمثلة السابقة.

وقد صنف الحافظ الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ كتاب (المشتبه في أسماء الرجال)، =

(٥٤ ـ النوع الرابع والخمسون:
معرفة المتفق والمفترق من الأسماء والأنساب)

وقد صنَّف فيه الخطيبُ كتابًا حافلاً.

وقد ذكره الشيخ أبو عمرو أقسامًا:

أحدها: أن يتفق اثنان أو أكثر في الاسم واسم الأب.

مثاله: «الخليل بن أحمد» ستةٌ.

أحدهم: النحوي البصري، وهو أول من وضع علم العروض، قالوا: ولم يُسَمَّ أحد بعد النبي ﷺ بأحمد قبل أبي الخليل بن أحمد إلا أبا السَّفر سعيد بن أحمد، في قول ابن معين، وقال غيره: سعيد بن يُحْمد. فالله أعلم.

الثاني: أبو بشر المزني، بصري أيضًا، روى عن المستنير بن

= طبع في ليدن سنة ١٨٦٣ ميلادية، وهو كتاب جيد جدًا، جمع فيه أكثر ما يشتبه على القارىء، وقد اعتمدنا عليه في ضبط أكثر المثل التي ذكرها المؤلف، وفيما ردناه عليها، ولكنه اعتمد في ضبط المشكل على الضبط بالقلم دون بيانه بالكتابة.

ثم ألف الحافظ ابن حجَر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ كتاب (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه)، اعتمد فيه على الضبط بالكتابة، وزاد زيادات كثيرة على الذهبي وغيره، وهو أوفى كتاب في هذا الباب، ولم يطبع، ويوجد مخطوطًا بدار الكتب المصرية، ونسأل الله التوفيق لطبعه.

أخضر عن معاوية [بن قُرَّة]، وعنه عباس العَنْبَري وجماعة.

والثالث: أصبهاني[1]، روى عن رَوْح بن عُبَادة وغيره.

والرابع: أبو سعيد السِّجْزِي، القاضي الفقيه الحنفي المشهور بخراسان. روى عن ابن خُزَيمة وطبقته.

الخامس: أبو سعيد البُسْتِي القاضي، حدَّث عن الذي قبله، وروى عنه البيهقي.

السادس: أبو سعيد البُسْتِي أيضًا، شافعي، أخذ عن الشيخ أبي حامد الإسفراييني، دخل بلاد الأندلس.

القسم الثاني: «أحمد بن جعفر بن حمْدان» أربعة: القَطِيعي، والبَصْري، والدِّينَوَرِي، والطَّرَسُوسي.

«محمد بن يعقوب بن يوسف» اثنان من نيسابور: أبو العباس الأصَمّ، وأبو عبد الله بن الأخْرَم[2].

---

(١) صحح العراقي أن هذا الثالث يسمى: «الخليل بن محمد» لا «ابن أحمد» كما سماه بذلك أبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان، وغلَّط العراقي من سماه «ابن أحمد» كابن الصلاح وابن الجوزي والهروي في كتاب مشتبه أسماء المحدثين. اهـ ملخصًا من شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي. أقول: وكذلك هو في تاريخ أصبهان لأبي نُعَيم (ج١ص٣٠٧-٣٠٨ طبعة ليدن).

(٢) وهما من شيوخ الحاكم أبي عبد الله صاحب المستدرك.

الثـالث: «أبو عِمْرَان الجَوْني» اثنان: عـبد الملـك بن حبـيب، تابعي، وموسى بن سهل، يروى عن هشام بن عروة.

«أبو بكر بن عيّاش» ثـلاثة: القـارىء المشـهـور[1]، والسُّلَمي البَاجَدَّائِي[2] صـاحب غـريب الحـديث، توفي سنة أربع ومـائتين، وآخر حمصيّ مجهول.

الرابع: «صالح بن أبي صالح» أربعة.

الخـامس: «محـمـد بن عبـد الله الأنصـاري» اثنان: أحدهمـا المشهـور صاحب الجـزء، وهو شيخ البخـاري، والآخر ضـعيف، يكنى بأبي سَلَمة.

وهذا باب واسع كبير، كثـير الشُّعَب، يتحرر بالعمل والكشف عن الشئ في أوقاته.

(٥٥ ـ النوع الخامس والخمسون:
نوع يتركب من النوعين قبله)

وللخطيب البغدادي فيه كتـابُه الذي وسمه بتلخيص المتشابه في الرسم.

---

(١) اختلف في اسمه اختلافًا كثيرًا.

(٢) بفتح الباء والجيم، نسبة إلى «باجدَّاء» قرية بنواحي بغداد. وهذا اسمه «حسين ابن عيّاش بن حازم»، له ترجمة في التهذيب.

مثـاله: «موسى بن عَلـي» بفتح العين، جـماعة، «مـوسى بن عُلَيّ» بضمها، مصري يروى عن التابعين[١].

ومنه «المُخَرِّمي»، و«المَخْرَميّ»[٢].

ومـنـه «ثَوْرُ بـن يَزيـدَ الحِمْصِي»، و«ثَوْرُ بـن زَيْد الـدِّيـلـي الحجازي».

و«أبو (عمرو)[*] الشَّيْبَاني»[٣] النحـوى، إسـحـاقُ بن مِرَار[٤]، و«يحيى بن أبي عمرو السَّيْبَاني»[٥].

---

(١) هو مـوسى بن عُلي بن رَبَاح، مـات بالإسكندرية سنة ١٦٣، وفي اسم أبيـه روايتان: بفتح العين وبضمها، وكان موسى يكره تصغير اسم أبيه.

(٢) الأول: بضم الميم وفتح الخاء المعجمـة وفتح الراء المشددة، نسبة إلى «المُخَرِّم» محلة ببـغداد، منها الحافظ أبو جـعفر محـمد بن عبد الله بن المبـارك وغيره.
والشـاني: بفتح الميم وإسكان الخـاء المعـجمـة وفتح الراء المخـففـة، نسبـة إلى «مَخْرَمَة» والد «المِسْوَر»، والمنسوب إليه هو: عبـد الله المَخْرمي المدنـي من طبقة مالك.

(٣) بفتح الشين المعجمة وإسكان الياء.

(٤) «مِرَار»: بكسر الميم وتخـفيف الراء، على مـا ضبطه الذهبي في المشتـبه وابن حجر في التقريب، وهو الراجح.
ويوجد آخر يقال له أيضًا «أبو عمرو الشّيْباني» كهذا، واسمه «سعد بن إياس الكوفي».

(٥) «السيباني» بفتح السين المهملة وإسكان الياء التحتية المثناة ثم بالباء الموحدة نسبة =

(*) في ط. صبيح ودار التراث وغيرهما: عُمَر، وهو تصحيف، والصواب: عَمْرو. (الناشر)

«عَمْرو[*] بن زُرَارةَ النيسابوري»، شيخُ مسلم، و«عَمْرو بن زرارة» الحَدَثي[1] يروى عنه أبو القاسم البَغَوِيّ.

(٥٦ ـ النوع السادس والخمسون

في صنف آخر مما تقدم)

ومضمونه في المتشابهين في الاسم واسم الأب أو النسبة، مع المفارقة في المقارنة، هذا متقدم وهذا متأخر.

مثاله: «يزيد بن الأسود» خُزاعي[2] صحابي، و«يزيد بن

= إلى «سيبان» بطن من مُرَاد.

ويوجد أيضًا «السِّيناني»: بكسر السين المهملة ثم الياء التحتية المثناة ثم النون، نسبة إلى «سِينَان» قرية من قرى مَرْو. والمنسوب إليها هو «الفضل بن موسى» محدِّث مَرْوَ.

(١) هذا اسمه «عمرو» أيضًا بفتح العين، وفي الأصل «عمر» وهو خطأ. و«الحَدَثي» بفتح الحاء والدال المهملتين ثم بثاء مثلثة، نسبة إلى «الحَدَث» وهي قلعة حصينة.

(٢) يزيد بن الأسود هذا، يقال في اسمه أيضًا «يزيد بن أبي الأسود».

وهناك صحابي آخر صغير، يدعى «يزيد بن الأسود بن سلمة بن حُجْر»، وهو كندي، وفَدَ به أبوه على النبي ﷺ وهو غلام. انظر الإصابة (ج٦ص ٣٣٦-٣٣٧).

(*) في ط. دار التراث وغيرها: عُمَر، وهو تصحيف، والصواب: عَمْرو. (الناشر)

الأسـود» الجُرَشي، أدرك الجـاهليـة وسكن الشـام، وهو الذي استسقى به معاوية.

وأما «الأسود بن يزيد»، فذاك تابعي من أصحاب ابن مسعود.

«الوليد بن مـسلم» الدمشقي، تلميـذُ الأوزاعي، وشيخ الإمام أحمد، ولهم آخر بصري تابعي.

فـأما «مـسلم بن الوليـد (بن) ربَاح» فـذاك مـدني، يروى عنه الدَّرَاوَرْدِي وغيـره. وقد وهم البخاري في تـسميتـه له في تاريخه «بالوليد بن مسلم». والله أعلم.

(قلت): وقد اعتنى شيخُنا الحافظ المزِّي في تهذيبه ببيان ذلك، وميَّزَ المتقـدم والمتأخر من هؤلاء بيانًا حسَنًا، وقد زدت عليـه أشياء حسنة في كتابي «التكميل» ولله الحمد.

(٥٧ ـ النوع السابع والخمسون: معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم)

وهم أقســام: (أحدها): المنسوبون إلى أمهاتهم، كمُعاذ ومُعوِّذ، ابنَي «عَفْرَاء»، وهمـا اللذان أثبتـا أبا جهل يوم بدر، وأُمــهم هذه عَفْراءُ بنت عُبيد، وأبوهم الحارث بن رفـاعة الأنصاري. ولهم آخر شقيقٌ لهما: «عَوْذ»[1]، ويقال: «عون»، وقيل: «عوف». فالله أعلم.

---

(١) «عوذ» بالذال المعجمة، والراجح في اسمه أنه «عوف» كما نــص عليه ابــن =

بلال ابن «حَمَامَةَ» المؤذن، أبوه رَبَاح.

ابن «أمّ مكتوم» الأعـمى المؤذن أيضًا، وقد كان يَؤُمُّ أحـيانًا عن رسول الله ﷺ في غيبته، قيل: اسمه عبد الله بن زائدة، وقيل: عمرو بن قيس، وقيل غير ذلك.

عبد الله ابن «اللُّتْبِيَّة» وقيل: «الأُتْبِيَّة»، صحابي[1].

سُهَيل ابن «بَيْضاء» وأخواه منها: سَهْل وصـفوان، واسم بيضاء «دَعْد» واسم أبيهم وَهْب.

شُرحبيل ابن «حَسَنَة» أحدُ أمراء الصحابة على الشأم، هي أمه، وأبوه عبد الله بن المُطَاع[2] الكندي.

عـبد الله ابن «بُحَيْنَة»، وهي أمـه، وأبوه: مـالك بن القِشْب[3] الأَسَدي.

= حجر في الإصابة. وقد مضى(*) ذكره هو وإخوته في (ص ٢٨٠).

(١) «اللتبية»: بضم اللام وإسكان التاء المثناة الفوقية وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء التحتية، و«الأتبية» بوزنه. وفي ضبط كل منهما أقوال أخر.

(٢) في الأصل: «ابن أبي المطاع»، وهو خطأ صـححناه من الإصابة وغـيرها من كتب الرجال.

(٣) «القشب»: بكسر القاف وإسكان الشين المعجمة وآخره باء موحدة.

(*) سـماه ابن كـثير هناك «عـونًا» بالنون، ولم يشـر إلى الخـلاف في اسمـه. (الناشر).

سعد ابن «حَبْتَة»[١] هي أمه، وأبوه بُجَيْرُ بن معاوية[٢].

ومن التابعين فمن بعدهم: محمد ابن «الْحَنَفِيَّة»، واسمها «خَوْلَةُ»، وأبوه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب.

إسماعيل ابن عُلَيّة، هي أمه، وأبوه إبراهيم، وهو أحد أئمة الحديث والفقه ومن كبار الصالحين.

(قلت): فأما ابن عُلَيّة الذي يعزو إليه كثير من الفقهاء، فهو [ابن][*] إسماعيل بن إبراهيم هذا، وقد كان مبتدعًا يقول بخلق القرآن[٣].

ابن «هَرَاسَة» هو أبو إسحاق إبراهيم ابن هَرَاسة، قال الحافظ عبد الغني بن سَعِيد المصري: هي أمه، واسم أبيه «سَلَمة»[٤].

---

(١) «حبتة»: بفتح الحاء المهملة وإسكان الباء الموحدة.

(٢) «بجير»: بضم الباء وفتح الجيم. وفي الأصل «يحيى» وهو خطأ صححناه من ابن سعد والإصابة وغيرهما. وسعد بن حَبْتَةَ هذا صحابي، من ذريته: أبو يوسف القاضي صاحبُ أبي حنيفة، وهو يعقوبُ بن إبراهيم بن حبيب [ابن خنيس بن][**] سعد ابن حَبْتَةَ.

(٣) ظاهر عبارة المصنف يفيد أن ابن علية شخصان: أحدهما أحد أئمة الحديث والفقه ومن كبار الصالحين، والثاني مبتدع يقول بخلق القرآن! كما يستفاد من التعبير بأما التي للتفصيل والتنويع، وكذلك يستفاد ذلك من اختلاف أوصاف ما قبل «أما» وما بعدها، والذي في الميزان والتهذيب أنه شخص واحد إمام، بدتْ منه هفوةٌ وتاب منها، رحمه الله تعالى[***].

(٤) كذا نقل المؤلف، والذي في لسان الميزان (ج١ص٥٦ و١٢١) أنه «إبراهيم بن

(*)، (**)، (***): انظر ص ٣٤٧.

ومن هؤلاء من قد يُنسب إلى جدّته، كيَعْلَى ابن «مُنْيَة»، قال الزبير بن بكّار: هي أم أبيه «أُميّة»[(١)].

وبَشير ابن «الخَصَاصِيَّة»: «اسم أبيه» مَعْبَد، «والخَصَاصِيَة» أمُّ جدّه الثالث.

قال الشيخ أبو عمرو: ومن أحدث ذلك عهدًا شيخُنا أبو أحمد عبد الوهاب بن علي البغدادي، يعرف بابن «سُكَيْنَة»، وهي أم أبيه.

(قلت): وكذلك شيخُنا العلامة «أبو العباس ابن تَيْمِيَة»، هي أم أحد أجداده الأبْعَدين، وهو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن أبي القاسم بن محمد ابن تَيْمِيَة الحَرَّاني.

ومنهم من يُنسب إلى جده، كما قال النبي ﷺ يوم حُنَين، وهو راكب على البغلة يَرْكضُها إلى نَحْرِ العدوّ، وهو يُنَوِّه باسمه، يقول: «أنا النبيُّ لا كَذِب، أنا ابنُ عبد المطَّلِب» وهو: رسول الله محمد بن عبد الله بن عبد المطلب.

وكأبي عُبيدة بن الجرَّاح، وهو: عامر بن عبد الله بن الجرّاح

= رجاء» . وهو الصواب إن شاء الله . وإبراهيم هذا ضعيف متروك الحديث ليس بثقة.

(١) هذا قول الزبير بن بكار، والذي عليه الجمهور أن «منية» اسم أمه، لا اسم جدته، وهو الراجح.

الفهْرِي، أحد العشرة، وأول مَنْ لُقِّبَ بأمير الأمراء بالشام، وكانت ولايته بعد خالد بن الوليد، رضي الله عنهما.

مُجَمِّعُ بن جَارِيَة، هو: مجمع بن يزيدَ بن جارية.

ابن جُرَيْج، هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج.

ابن أبي ذِئب: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.

أحمد بن حنبل، هو أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أحد الأئمة.

أبو بكر بن أبي شيبة، هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي، صاحب المصنف، وكذا أخواه: عثمان الحافظ، والقاسم.

أبو سعيد بن يونس صاحب تاريخ مصر، هو: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس بن(عبد)الأعلى الصَّدَفي.

وممن نسب إلى غَير أبيه: المِقْدَادُ بن الأسود، وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي البهراني، و«الأسود» هو : ابن عَبْد يَغُوثَ الزهري، وكان زوجَ أمه، وهو ربيبه، فتبناه، فنُسب إليه.

الحسن بن دينار، هو: الحسن بن وَاصل، و«دينار» زوج أمه، وقال ابن أبي حاتم: الحسن بن دينار بن وَاصِل.

(٥٨ ـ النوع الثامن والخمسون:
في النِّسَب التي على خلاف ظاهرها)

وذلك: كأبي مسعود عُقْبـة بن عمرو «البَدْرِي» : زعم البخاري أنه ممن شهد بدرًا، وخالفه الجمهور، قالوا: إنما سكن بدرًا فنُسِب إليها[1].

سليمان بن طَرْخَان «التَّيمِي»: لم يكن منهم، وإنما نَزَل فيهم، فنسِب إليهم، وقد كان من موالي بنى مرة.

أبو خالد «الدّالانى»: بطن من هَمْدَان، نزل فيهم أيضًا، وإنما كان من موالى بنى أسد.

---

(١) هذا الذي ذهب إليه البخاري وافقه عليه مسلمُ بن الحجَّاج، وهو الصحيح، فإن البخاري روى في كتاب المغازي في باب شهود الملائكة بدرًا (ج٧ص٢٤٦ فتح الباري طبعة بولاق) حديثَ عروة بن الزبير عن بَشِير بن أبي مسعود قال: «أخَّر المغيرةُ العَصْر، فدخل عليه أبو مسعود عُقْبَة بن عمرو جد زيد بن حسن وكان شهد بدرًا». فهذا نصّ صريح، ونقل صحيح، قال ابن حجر: «الظاهر أنه من كلام عروة بن الزبير، وهو حجة في ذلك، لكونه أدرك أبا مسعود، وإن كان روى عنه هذا الحديث بواسطة». والمخالفون إنما يحتجون بقول ابن إسحاقَ والواقِديّ وابن سعد وغيرهم، وهذا إثباتٌ يقدّم على النفي، وهو بإسناد صحيح متصل، والنفي إنما جاء عن متأخرين عن المُثْبِت.

إبراهيم بن يزيد «الخُوزي»(١): إنما نزل شعب الخُوز بمكة.

عبد الملك بن[أبو](*) سليمان«العَرْزَمي»(٢): وهم بطن من فَزَارَة، نزل في جبّانتهم بالكوفة.

محمد بن سنان «العَوَقِيّ»(٣): بطن من عبد القَيْس، وهو باهلي، لكنه نزل عندهم بالبصرة.

أحمد بن يوسف «السُّلَمي»، شيخُ مسلم: هو أزْدِي، ولكنه نُسب إلى قبيلة أمه. وكذلك حفيدُه: أبو عمرو إسماعيل بن نُجَيْد(٤) «السُّلَمي». حفيد هذا: أبو عبد الرحمن«السُّلَمي» الصوفي(٥).

ومن ذلك: مِقْسَم «مولى ابن عباس»: للزومه له، وإنما هو مولى لعبد الله بنَ الحارث بن نوْفَل.

وخالد «الحَذَّاء»: إنما قيل له ذلك لجلوسه عندهم.

ويزيدُ «الفَقِير»: لأنه كان يألم من فَقَارِ ظهره.

---

(١) «الخُوزي»: بضم الخاء المعجمة وبالزاي، وإبراهيم هذا ضعيف جداً.

(٢) «العرزمي»: بفتح العين المهملة وإسكان الراء وبعدها زاي ثم ميم.

(٣) «العوقي»: بالعين المهملة والواو المفتوحتين وبعدهما قاف.

(٤) في الأصل «أحمد بن نجيد» وهو خطأ. و«نُجَيْد» بضم النون وفتح الجيم.

(٥) الأول: أحمد بن يوسف بن خالد المهلبي الأزدي، وحفيده ابنُ ابنه: إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف، وأما الثالث فإنه ابن بنت =

(*) كذا في صبيح. وهو جائز. (الناشر)

(٥٩ ـ النوع التاسع والخمسون: في معرفة المبهمات من أسماء الرجال والنساء)

وقد صنّف في ذلك الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري، والخطيب البغدادي، وغيرهما.

وهذا إنما يُستفاد من رواية أخرى من طرق الحديث. كحديث ابن عباس: «أن رجلاً قال: يا رسول الله، الحج كل عام؟» هو الأقرع بن حابس، كما جاء في رواية أخرى. وحديث أبي سعيد: «أنهم مرّوا بحيٍّ قد لُدغ سيدُهم، فرقاه رجل منهم». هو أبو سعيد نفسُه. في أشباه لهذا كثيرة يطول ذكرها.

وقد اعتنى ابنُ الأثير في أواخر كتابه «جامع الأصول» بتحريرها، واختصر الشيخ محيى الدين النووي كتاب الخطيب في ذلك[1].

= الثاني، وهو: أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى السُّلَمي، ونُسب سُلَميًا إلى جده لأمه وإلى جده لأبيه لأنهما ابنا عم. وانظر ابن الصلاح (ص٣٧٥)، والأنساب للسمعاني (ورقة ٣٠٣)، وتذكرة الحفاظ (ج٣/ ص٢٣٣)، ولسان الميزان (ج٥ص١٤٠).

(١) وهو مطبوع ببلاد الهند في ملتان، واسمه «الإشارات إلى بيان أسماء المبهمات» زاد في آخره زيادات مفيدة.

وهو فنٌّ قليل الجَدْوَى بالنسبة إلى معرفة الحكم من الحديث، ولكنه شيء يتحلَّى به كثيرٌ من المحدثين وغيرهم.

وأهم ما فيه ما رَفَع إبهامًا في إسناد كما إذا ورد في سند: عن فلان بن فلان، أو عن أبيه ، أو عمه، أو أمه: فوردت تسميةُ هذا المبهم من طريق أخرى، فإذا هو ثقة أو ضعيف، أو ممن يُنْظَر في أمره، فهذا أنفعُ ما في هذا.

(٦٠ ـ النوع الموفى ستين: معرفة وَفَيَات الرواة ومواليدهم ومقدار أعمارهم)

ليعرف من أدركهم ممن لم يدركهم: مِنْ كذّاب أو مدلس، فيتحرر المتصلُ والمنقطعُ وغير ذلك.

قال سفيان الثوري: لَمَّا استعمل الرواةُ الكذبَ استعملنا لهم التأريخَ.

وقال حفص بن غِيَاث: إذا اتهمتم الشيخَ فحاسبوه بالسِّنين.

وقال الحاكم: لما قدم علينا محمد بن حاتم الكَشِّي[1] فحَدَّث عن عَبْدِ بن حُمَيْد، سألتُه عن مولده؟ فذكَر أنه وُلد سنة ستين ومائتين، فقلت لأصحابنا: إنه يزعم أنه سمع منه بعد موته بثلاثَ عشرةَ سنة.

---

(١) «الكشي»: نسبة إلى «كش» بفتح الكاف وتشديد الشين المعجمة، وهي قرية قريبة من جرجان.

قال ابن الصلاح: شخصان من الصحابة عاش كلٌّ منهما ستين سنة في الجاهلية وستين في الإسلام، وهما حكيم بن حزام، وحَسَّان بن ثابت، رضي الله عنهما. وحكى عن ابن إسحاق: أن حسان بن ثابت بن المُنذر بن حَرَام: عاش كل منهم مائة وعشرين سنة[1]. قال الحافظ أبو نعيم: ولا يُعْرَف هذا لغيرهم من العرب.

(قلت): قد عُمِّر جماعةٌ من العرب أكثرَ من هذا، وإنما أراد أن أربعة نَسَقًا يعيشُ كل منهم مائةً وعشرين سنة، لم يتفق هذا في غيرهم.

وأما سَلْمان الفارسي، فقد حكى العباس بن يزيد البَحْرَاني الإجماع على أنه عاش مائتين وخمسين سنة، واختلفوا فيما زاد على ذلك إلى ثلاثمائة وخمسين سنة.

وقد أورد الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله وفيَات أعيان من الناس:

رسول الله ﷺ: توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة، على المشهور، يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة.

وأبو بكر: عن ثلاث وستين أيضًا، في جمادى [الأولى] سنة ثلاث عشرة.

---

(١) يعني حسانًا وأباه وجده وجد أبيه، كل واحد منهم عاش عشرين ومائة سنة.

وعُمـر: عن ثلاث وسـتين أيضًا، فـي ذي الحـجـة سنة ثلاث وعشرين.

(قلت): وكان عُمـر أوَّل من أرَّخَ التأريخ الإسـلاميَّ بالهـجرة النبوية من مكة إلى المدينة، كما بسطنا ذلك فـي سيرته وفي كتابنا التاريخ[1]. وكان أمره بذلك في سنة ست عشرة من الهجرة.

وقُتل عـثمان بن عـفّان وقد جـاوز الثمـانين، وقيل: قـد بلغ التسعين، في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين.

وعلي: في رمضان سنة أربعين، عن ثلاث وستين في قول.

وطلحةُ والـزبير: قتـلا يومَ الجَمَل، سنة ست وثلاثين[2]، قال الحاكم: وسنّ كل منهما أربع وستون سنة.

وتوفى سعد عـن ثلاث وسبعين: سنة خمسٍ وخـمسين، وكان آخرَ من توفى من العشرة.

وسـعيـد بن زيد: سنة إحـدى وخـمـسين، وله ثلاث أو أربع وسبعون.

وعبد الرحمن بن عَوْف عن خمس وسبعين: سنة اثنتين وثلاثين.

---

(١) يريد كتـابه «البداية والنهاية» وقد طبع منه في مـصر ١٤ مجلدًا كبـيرًا، وبقي مجلدان لم يطبعا.

(٢) في شهر جمادى الأولى.

وأبو عُبيدَةَ: سنة ثماني عشرة، وله ثمان وخمسون، رضى الله عنهم أجمعين.

(قلت): وأما العبادلةُ: فعبد الله بن عباس: سنة ثمان وستين، وابن عمر وابن الزبير: في سنة ثلاث وسبعين، وعبد الله بن عمرو: سنة سبع وستين. وأما عبد الله بن مسعود فليس منهم، قاله أحمد بن حنبل، خلافًا للجوهري حيث عدّه منهم[1]، وقد كانت وفاتُه سنة إحدى وثلاثين.

قال ابن الصلاح: (الثالث) أصحاب المذاهب الخمسة المَتْبُوعة.

سفيان الثَّوْري: توفي بالبصرة، سنة إحدى وستين ومائة. وله أربع وستون سنة.

وتوفى مالك بن أنسٍ بالمدينة، سنة تسع وسبعين ومائة، وقد جاوز الثمانين.

وتوفى أبو حنيفة ببغداد، سنة خمسين ومائة، وله سبعون سنة.

وتوفى الشافعي محمد بن إدريس بمصر، سنة أربع ومائتين، عن أربع وخمسين سنة.

وتوفى أحمد بن حنبل ببغداد، سنة إحدى وأربعين ومائتين، عن سبع وسبعين سنة.

---

(١) انظر ما مضى في (ص٢٦٦-٢٦٧).

(قلت): وقد كان أهل الشام على مذهب الأوزاعي نحواً من مائتي سنة، وكانت وفاته سنة سبع وخمسين ومائة، ببيروت من ساحل الشام، وله من العمر [سبعون سنة][(١)].

وكذلك إسحاق بن رَاهَوَيْه قد كان إمامًا متَّبَعًا، له طائفةٌ يقلدونه ويجتهدون على مسلكه، يقال لهم: الإسحاقية، وقد كانت وفاته سنة ثمان وثلاثين ومائتين، عن [سبع وسبعين سنة][(٢)].

قال ابن الصلاح: (الرابع): أصحاب كتب الحديث الخمسة:

البخاري: ولد سنة أربع وتسعين ومائة[(٣)]، ومات ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين، بقرية يقال لها خَرْتَنْك.

ومسلم بن الحجَّاج: توفي سنة إحدى وستين ومائتين[(٤)]، عن خمس وخمسين سنة.

أبو داود: سنة خمس وسبعين ومائتين[(٥)].

التِّرْمذي: بعده بأربع سنين، [سنة] تسع وسبعين[(٦)].

أبو عبد الرحمن النسائي: سنة ثلاث وثلاثمائة.

(١، ٢) لم يذكر في ترجمة الأوزاعي وإسحاق مقدار عمر كل منهما؛ ترك موضعهما بياضًا، فكتبناه بين قوسين، اعتمادًا على ترجمتهما في تهذيب التهذيب.

(٣) بعد صلاة الجمعة يوم ١٣ شوال.

(٤) لخمس بقين من رجب بنيسابور.

(٥) في شوال بالبصرة.

(٦) يوم ١٣ رجب ببلدة ترمذ.

(قلت): وأبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجةَ القزويني، صاحب السنن التي كُمِّلَ بها الكتبُ الستة: السنن الأربعة بعد الصحيحين، التي اعتنى بأطرافها الحافظ ابنُ عساكر، وكذلك شيخُنا الحافظ المِزِّي اعتنى برجالها وأطرافها، وهو كتاب قويّ التبويب في الفقه، وقد كانت وفاته سنة ثلاث وسبعين ومائتين. رحمهم الله.

قال: (الخامس): سبعة من الحفاظ انتُفِع بتصانيفهم في أعصارنا:

أبو الحسن الدارقطني: توفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة[1]، عن تسع وسبعين سنة.

الحاكم أبو عبد الله النَّيسَابوري: توفى في صفر سنة خمس وأربعمائة، وقد جاوز الثمانين[2].

عبد الغني بن سعيد المصري: في صفر سنة تسع وأربعمائة بمصر، عن سبع وسبعين سنة[3].

الحافظ أبو نُعَيْم الأصبهاني: سنة ثلاثين وأربعمائة، وله ست وتسعون سنة[4].

ومن الطبقة الأخرى: الشيخ أبو عمر النَّمَرِي: توفي سنة ثلاث

---

(١) في ذي القعدة ببغداد. (٢) مات ببلده نيسابور، وولد بها في ربيع الأول سنة ٣٢١. (٣) ولد في ذي القعدة سنة ٣٣٢. (٤) ولد سنة ٣٣٤.

وستين وأربعمائة عن خمس وتسعين سنة.

ثم أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي: توفي بنيسابور سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، عن أربع وسبعين سنة.

ثم أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي: توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة، عن إحدى وسبعين سنة.

(قلت): وقد كان ينبغي أن يذكر مع هؤلاء جماعة اشتهرتْ تصانيفهم بين الناس، ولا سيما عند أهل الحديث:

كالطبراني: وقد توفى سنة ستين وثلاثمائة، صاحب المعاجم الثلاثة وغيرها.

والحافظ أبي يَعْلَى المَوْصِلي: [توفي سنة سبع وثلاثمائة].

والحافظ أبي بكر البزّار: [توفى سنة اثنين وتسعين ومائتين].

وإمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَة: توفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، صاحب الصحيح.

وكذلك أبو حاتم محمد بن حِبَّان البُسْتي، صاحبُ الصحيح أيضًا، وكانت وفاتُه سنة أربع وخمسين وثلاثمائة.

والحافظ أبو [أحمد](*) بن عَدِيّ، صاحب الكامل، توفى سنة سبع وستين وثلاثمائة.

(*) تصحفت في ط. صبيح إلى «حمد» فتابعتها على ذلك ط. دار التراث وغيرها!! (الناشر).

(٦١ ـ النوع الحادي والستون:

معرفة الثقات والضعفاء من الرواة وغيرهم)

وهذ الفنُّ من أهم العلوم وأعلاها وأنفعها، إذْ به تُعْرف صحةُ سند الحديث من ضعفه.

وقد صنف الناس في ذلك قديمًا وحديثًا كتبًا كثيرة: من أنفعها كتاب ابن أبي حاتم. ولابن حِبَّان كتابان نافعان: أحدهما في الثقات، والآخر في الضعفاء. وكتاب الكامل لابن عدي.

والتواريخُ المشهورة، ومن أجلّها: تاريخ بغداد للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب. وتاريخ دمشق للحافظ أبي القاسم بن عساكر. وتهذيب شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزي. وميزان شيخنا الحافظ أبي عبد الله الذهبي.

وقد جمعتُ بينهما. وزدتُ في تحرير الجرح والتعديل عليهما، في كتاب، وسميتُه «التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل». وهو من أنفع شئ للفقيه البارع، وكذلك للمحدث.

وليس الكلام في جرح الرجال على وجه النصيحة لله ولرسوله ولكتابه والمؤمنين: بغيبَةٍ، بل يُثَاب بتعاطي ذلك إذا قصد به ذلك.

وقد قيل ليحيى بنِ سعيد القَطّان: أمَا تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركتَ حديثهم خُصماءَك يوم القيامة؟ قال: لأنْ يكون هؤلاء

خصمائي أحبُّ إليّ من أن يكون رسول الله ﷺ خصمي يومئذ، [يقول لي: لِمَ لَمْ تَذُبَّ الكذب عن حديثي؟][1].

وقد سمع أبو تُرَاب النَّخْشبي أحمد بن حنبل وهو يتكلم في بعض الرواة فقال له: أتغتاب العلماء؟! فقال له: ويحك! هذا نصيحةٌ، ليس هذا غيبةً.

ويقال: إن أول من تصدى للكلام في الرواة شعبة بن الحجاج، وتبعه يحيى بن سعيد القطان، ثم تلامذته: أحمد بن حنبل، وعلي ابن المديني، ويحيى بن معين، وعَمْرو بن علي الفَلاَّس، وغيرهم.

وقد تكلم في ذلك مالك، وهشام بن عروة، وجماعة من السلف. وقد قال عليه الصلاة والسلام: «الدين النصيحة»[2].

وقد تكلم بعضهم في غيره فلم يُعْتَبَرْ، لما بينهما من العداوة المعلومة.

وقد ذكرنا من أمثلة ذلك: كلامَ محمد بن إسحاق في الإمام مالك، وكذا كلام مالك فيه، وقد وسع السُّهَيْلي القولَ في ذلك، وكذلك كلام النسائي في أحمد بن صالح المصري حين منعه من حضور مجلسه.

---

(١) زيادة عن ابن الصلاح (ص ٢٩٠).

(٢) تمامه: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم». رواه مسلم بسنده عن تميم الداري.

(٦٢ ـ النوع الثاني والستون: في معرفة من اختلط في (آخر) عمره)

إمَّا لخوف أو ضرر أو مرضٍ أو عرضٍ: كعبد الله بن لَهِيعة، لَمّا ذهبتْ كتبُه اختلط في عقله، فمن سمع من هؤلاء قبْل اختلاطهم قُبلت[1] روايتهم، ومن سمع بعد ذلك أو شكَّ في ذلك لم تُقْبل.

وممن اختلط بأخَرَة: عطاء بن السائب، وأبو إسحاق السَّبيعي، قال الحافظ أبو يعلى الخليلي: وإنما سمع ابن عُيينة منه بعد ذلك. وسعيد بن أبي عَرُوبَة، وكان سماعُ وَكيع والمعافَى بن عمران منه بعد اختلاطه. والمسعودي، وربيعة، وصالح مولى التّوأمة، وحُصَين بن عبد الرحمن، قاله النسائي. وسفيان بن عيينة قبل موته بسنتين، قاله يحيى القطان. وعبد الوهاب الثقفي، قاله ابن معين. وعبد الرزاق بن هَمَّام، قال أحمد بن حنبل: اختلط بعد ما عَمِيَ، فكان يُلقَّن فيتلقن، فمن سمع منه بعد ما عمى فلا شئ.

قال ابن الصلاح: وقد وجدت فيما رواه الطبراني عن إسحاق ابن إبراهيم الدَّبَري عن عبد الرزّاق أحاديثَ منكرةً، فلعل سماعه كان منه بعد اختلاطه. وذكر إبراهيم الحربي أن الدَّبري كان عمره

---

(١) في الأصل «قبل» وهو لحن.

حين مات عبد الرزاق ستّ أو سبع سنين. وعَارِمٌ[١] اختلط بأَخَرَة.

وممن اختلط ممن بعد هؤلاء أبو قِلاَبة الرَّقَاشي، وأبو أحمد الغطريفي، وأبو بكر بن مالك القَطِيعي[٢]، خَرِفَ حتى كان لا يدري ما يقرأ[٣].

(٦٣ ـ النوع الثالث والستون: معرفة الطبقات)

وذلك أمر اصطلاحي: فمن الناس من يرى الصحابة كلهم طبقة واحدة، ثم التابعون بعدهم كذلك. ويستشهد على هذا بقوله عليه السلام: «خيرُ القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» فذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة[٤].

ومن الناس من يقسم الصحابة إلى طبقات، وكذلك التابعين فمن بعدهم.

ومنهم من يجعل كل قرن أربعين سنة.

---

(١) هو محمد بن الفضل أبو النعمان، وما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما من الحفّاظ ينبغي أن يكون قبل الاختلاط، قاله ابن الصلاح.

(٢) راوى مسند الإمام أحمد عن ولده عبد الله عنه.

(٣) وقد ألّف الحافظ إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي المتوفي سنة ٨٤١ رسالة سماها «الاغتباط بمن رُمِي بالاختلاط» طبعت في حلب.

(٤) مخرج في الصحيحين من حديث عمران بن حصين.

ومن أجلّ الكتب في هذا طبقاتُ محمد بن سعد كاتب الواقدي. وكذلك كتاب التاريخ لشيخنا العلامة أبي عبد الله الذهبي رحمه الله. وله كتاب طبقات الحفاظ، مفيدًا أيضًا جدًا[1].

(٦٤ ـ النوع الرابع والستون: في معرفة الموالي من الرواة والعلماء)

وهو من المهمات، فربما نُسب أحدهم إلى القبيلة، فيعتقدُ السامع أنه منهم صَلِيبَةً[2]، وإنما هو من مواليهم. فيميز ذلك ليعلم، وإن كان قد ورد في الحديث: «مولى القوم من أنفسهم».

ومن ذلك : أبو البَخْتَري «الطائي» وهو سعيد بن فَيْرُوز، وهو مولاهم. وكذلك أبو العالية «الرِّيَاحي». وكذلك الليث بن سعد «الفَهْمي». وكذلك عبد الله بن وهب «القرشي»، وهو مولى لعبد الله بن صالح كاتب الليث. وهذا كثير.

فأما ما يُذْكر في ترجمة البخاري: أنه«مولى الجُعْفِيِّين» فلإسلام جده الأعلى على يد بعض الجُعْفيين.

---

(١) طبعت «طبقاتُ ابن سعد» في مدينة ليدن من بلاد (هولندة). وطبع «طبقات الحفاظ» للذهبي في حيدر آباد الدكن من بلاد الهند، وتسمى «تذكرة الحفاظ».
ولعل الله يسهل بمن يطبع تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي.

(٢) أي من صلبهم ونسبهم.

وكذلك الحسن بن عيسى الماسَرْجِسي: يُنْسَب إلى ولاء عبد الله ابن المبارك، بأنه أسلم على يديه، وكان نصرانيًا.

وقد يكون بالحِلْف، كما يقال في نسب الإمام مالك بن أنس: «مولى التَّيْميِّين»، وهو حميريّ أَصْبَحِيٌّ صَلِيبَةً، ولكن كان جَدُّه مالك بن أبي عامر حليفًا لهم، وقد كان عَسِيفًا[1] عند طلحة بن عبيد الله التيمي أيضًا، فنسب إليهم كذلك.

وقد كان جماعة من سادات العلماء في زمن السلف من الموالي، وقد رَوَى مسلم في صحيحه: أن عمر بن الخطاب لما تلقاه نائب مكة أثناء الطريق في حج أو عمرة، قال له: من استخلفتَ على أهل الوادي؟ قال: ابن أَبْزَى. قال: ومن ابنُ أَبْزى؟ قال: رجل من الموالي، فقال: أما إني سمعت نبيكمﷺ يقول: «إن الله يرفع بهذا العلم أقوامًا ويَضَعُ به آخرين».

وذكر الزهري أن هشام بن عبد الملك قال له: من يسود مكة؟ فقلت: عطاء، قال: فأهل اليمن؟ قلت: طاوس، قال: فأهل الشأم؟ فقلت: مكحول، قال: فأهل مصر؟ قلت: يزيد بن أبي حبيب، قال: فأهل الجَزيرة؟ فقلت: ميمون بن مهران، قال: فأهل خراسان؟ قلتُ: الضحاك بن مُزَاحم، قال: فأهل البصرة؟ فقلت: الحسن بن أبي الحسن، قال: فأهل الكوفة؟ فقلت: إبراهيم

(١) أي أجيرًا.

النّخَعي، وذكـر أنه يقـول له عند كل واحـد: أمِنَ العـرب أم من الموالي؟ فـيقـول: من الموالي، فلمـا انتهى قـال: يا زهرى، والله لَتَسُودَنَّ الموالي على العـرب حتى يُخْطَبَ لها على المـنابر والعربُ تحتها! فقلت: يا أمـير المؤمنين، إنما هو أمرُ الله ودينُه، فمن حفظه ساد، ومن ضيَّعه سقَطَ.

(قلت): وسأل بعضُ الأعراب رجلاً من أهل البـصرة، فقال: من هو سـيِّد هذه البلدة؟ قال: الحـسن بن أبي الحـسن البصـرى، قال: أمولى هو ؟ قال: نعم، قال :فَبِمَ سـادهم؟ فقال: بحاجتهم إلى علمه وعدم احـتياجه إلى دنياهم، فـقال الأعرابي: هذا لَعَمْرُ أبيك هو السُّؤْدد.

(٦٥ ـ النوع الخامس والستون: معرفة أوطان الرواة وبُلْدانهم)

وهو مما يعـتني به كثـيرٌ من علمـاء الحديث، وربما ترتب علـيه فوائد مُهمة.

منها: معرفة شيخ الراوي، فربما اشتَبه بغيره، (فإذا) عرفنا بلده تعيَّن بلديُّه غالبًا، وهذا مهم جليل.

وقد كانـت العرب إنما ينسبون إلى القـبائل والعمائر والعـشائر والبيوت، والعجم إلى شُعوبها ورسـاتيقها وبُلْدانها، وبنو إسرائيل

إلى أسباطها. فلما جاء الإسلام وانتشر الناس في الأقاليم، نُسبوا إليها، أو إلى مدنها أو قُرَاها.

فمن كان من قرية فله الانتساب إليها بعينها، و إلى مدينتها إن شاءَ، أو إقليمها، ومَنْ كان من بلدة ثم انتقل منها إلى غيرها فله الانتساب إلى أيهما شاء، والأحسن أن يذكرهما، فيقول مثلاً: الشامي ثم العراقى، أو الدمشقي ثم المصري، ونحو ذلك.

وقال بعضهم: إنما يسوغ الانتساب إلى البلد إذا أقام فيه أربع سنين فأكثر، وفي هذا نظر. والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

وهذا آخر ما يسره الله تعالى من
«اختصار علوم الحديث»

وله الحمد والمنة

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

فى آخر الأصل المنقول عنه ما نصه:

فرغ من تعليقه كاتبُه أحوج الخلق إلى مَغفرة الله تعالى إبراهيم ابن محمد بن موسى الحوراني، غفر الله له ولوالديه، ولمن دعا له بالرحمة والمغفرة، ولجميع المسلمين. وذلك بتاريخ نهار الأربعاء ثالث عشر من شهر شوال سنة أربع وستين وسبعمائة، بطرابلس الشأم، عمرها الله تعالى بالإسلام. وصلى الله على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه وسلم.

ووجد في هامش الأصل المنقول عنه أيضًا:

قُوبلتْ هذه النسخة على نسخة صحيحة معتمدة، قُرأت على المصنف وعليها خطه. والله أعلم.

قال الكاتب السيد قاسم الأندجاني الفَرْغَاني،: قد فرغتُ من كتابة هذا الكتاب المسمَّى بـ «اختصار علوم الحديث» للحافظ عماد الدين ابن كثير، شيخ شيوخ المحدثين والمفسرين بالبلاد الإسلامية، تغمده الله تعالى بغفرانه: سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة وألف، بالمدينة المنورة، على ساكنها أفضل الصلوات وأكمل التحيات، في مكتبة أحمد عارف حكمت، الشهير بشيخ الإسلام، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

قوبلتْ هذه النسخة على الأصل المذكور آنفًا، وكانت مقابلتُها في شهر رمضان المبارك من عام الاثنين والخمسين بعد الألف والثلاثمائة على يد الكاتب المذكور السيد قاسم وبيده الأصل، وبيد راجي رحمة المنان محمد بن علي آل حَرْكان هذه النسخة، حسب رغبة المستنسخ الشيخ سُليمان الصنيع، وقد قوبلتْ بها وصُححتْ حسبَ الإمكان.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

ـ بقية تصويبات مكتبة السنة ـ

■ تابع ص (٩٤):

(*) سقطت من ط. صبيح وتابعتها على ذلك ط. دار التراث وغيرها. وأثبتناها من صحيح مسلم: كتاب الصلاة باب حجة من قال لايجهر بالبسملة (الناشر).

■ تابع ص (١٠٦):

(*) حديث ابن مسعود هذا في الصحيحين: عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار وقلت أنا من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة». قال ابن حجر في الفتح (٣/ ١١١) تحت ح (١٢٣٨) - الباب الأول من كتاب الجنائز: «ولم تختلف الروايات في الصحيحين في أن المرفوع الوعيد والموقوف الوعد» ا.هـ كلام ابن حجر. وقد وقع في المطبوع من تدريب الراوي وهم: إذْ نُسِبَ الوعيد لابن مسعود. وفي ط. صبيح من الباعث وقع الكلام مصحفًا: «من مات لايشرك بالله شيئًا دخل النار»!! فإما أن تكون «لا» زائدة فيكون السياق حينئذ مستقيمًا، وإما أن يكون هناك سقط بين كلمتي «دخل» و«النار» فيكون كوهم التدريب في نسبة الوعيد لابن مسعود. وقد صوّبنا وفق ما في الصحيحين وأضفنا كلمة «الحديث» لتنتظم العبارة. (الناشر)

■ تابع ص (٢٤٢):

(*) في ط. صبيح ودار التراث وغيرهما: (٢٨٣)، وهو تصحيف، والصواب (٣٨٣)، كما في تاريخ إصبهان ت (٥٧٨) ط. دار الكتب العلمية. (الناشر).

■ تابع ص (٢٤٣):

(*) في ط. صبيح ودار التراث وغيرهما: «كناز»، بالزاي، وهو تصحيف، والصواب بالراء. وانظر النبلاء (١٩/ ٢٥٠). (الناشر).

■ تابع ص (٢٧٩):

(*) انظر التقييد ص (٢٩٤) - فيه تعقب العراقي لابن الصلاح في قوله: «عمرو ابن شرحبيل ...» (الناشر).

■ تابع ص (٣٢٤):

(*) ما بين المعقوفين زيادة لابد منها. وانظر هامش (***) الآتي - (الناشر).

(**) ما بين المعقوفين سقط من ط. صبيح وغيرها. وأثبتناه من المؤتلف للدارقطني. (الناشر)

(***) أخطأ الشيخ شاكر ـ رحمه الله ـ ها هنا، فإن ابن علية، إسماعيل بن إبراهيم، له ابنٌ اسمه إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم، يشتهر بابن علية أيضًا كأبيه، وكان هذا الابنُ جهميًا يقول بخلق القرآن، وكانوا يذكرونه بين أصحاب الفقه. قال الذهبي في النبلاء (٩/ ١١٣): «لابن علية ابنٌ جهمي شيطان اسمه إبراهيم بن إسماعيل كان يقول بخلق القرآن ويناظر» ا.هـ. وقال أحمد بن حنبل في إبراهيم بن إسماعيل ابن علية هذا: «ضال مضل». وقال ابن يونس: «إبراهيم بن إسماعيل ابن إبراهيم ابن علية له مصنفات في الفقه تشبه الجدل».

وانظر تاريخ بغداد (٦/ ٢٠ - ٢٣). (الناشر).

فهــرس

رقم النوع	الموضـــوع	الصفحة
	مقدمة الطبعة الثانية	٣
	مقدمة الطبعة الأولى	٦
	تقديم الكتاب بقلم الأستاذ الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة	١٤
	ترجمة المؤلف	١٨
	خطبة المؤلف	٢٥
	تعداد أنواع الحديث	٢٦
	الصحيح	٢٨
	تحقيق أصح الأسانيد	٣٠
	أول من جمع الصحاح	٣٤
	عدد ما فى الصحيحين من الحديث	٣٥
	الزيادات على الصحيحين	٣٦
	المستخرجات	٣٧
	مسند الإمام أحمد	٣٨
	مستدرك الحاكم	٤١
	الموطأ	٤٢
	إطلاق اسم الصحيح على الترمذى والنسائى	٤٣
	مسند الإمام أحمد	٤٤
	الكتب الخمسة وغيرها	٤٦
	التعليقات التى فى الصحيحين	٤٧
	ليس فى الصحيحين ضعيف	٤٩
	هل الحديث الصحيح يوجب العلم اليقيني	٥٠
٢	الحسن	٥٢
	الترمذي أصل في معرفة الحديث الحسن	٥٨
	أبو داود من مظان الحديث الحسن	٥٨
	كتاب المصابيح للبغوي	٦٠
	قول الترمذى «حسن صحيح»	٦١
٣	الضعيف	٦٢

رقم النوع	الموضـــــوع	الصفحة
٤	المسند	٦٣
٥	المتصل	٦٣
٦	المرفوع	٦٤
٧	الموقوف	٦٤
٨	المقطوع	٦٥
٩	{ المرسل } (*)	٦٧
١٠	المنقطع	٧٠
١١	المعضل	٧٢
١٢	المدلس	٧٥
١٣	الشاذ	٧٩
١٤	المنكر	٨٢
١٥	الاعتبار والمتابعات والشواهد	٨٢
١٦	الأفراد	٨٣
١٧	زيادة الثقة	٨٦
١٨	المعلل	٨٩
	تحقيق الكلام في التعليل	٩١
١٩	المضطرب	١٠١
٢٠	المدرج	١٠٢
	أمثلة المدرج	١٠٤
٢١	الموضوع	١١٠
	كتاب الموضوعات لابن الجوزي	١١١
	تحقيق القول في الحديث الموضوع	١١٣
٢٢	المقلوب	١٢٣
	رواية الأحاديث الضعيفة	١٢٩
٢٣	من تقبل روايته ومن لا تقبل	١٣٠
	هل يقبل الجرح والتعديل مبهمين؟	١٣٤
	الرواية عن أهل البدع	١٤١

(*) يرتبط به النوع الثامن والثلاثون. (الناشر)

رقم النوع	الموضــــــوع	الصفحة
	التائب من الكذب	١٤٣
	تكفير متعمد الكذب فى الحديث النبوى	١٤٤
	إذا أنكر الشيخ رواية تلميذه الثقة	١٤٦
	من أخذ على التحديث أجرة	١٤٧
	أعلى العبارات فى الجرح والتعديل	١٤٨
٢٤	كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه	١٥٢
	السن التى يصلح فيها الصبى للرواية	١٥٣
	أنواع الرواية: السماع	١٥٤
	القراءة على الشيخ	١٥٦
	سماع من ينسخ وقت القراءة	١٦٢
	السماع من المستملى لمن يسمع كلام الشيخ	١٦٥
	الإجازة	١٦٨
	تحقيق القول فى الإجازة	١٧١
	المناولة	١٧٣
	المكاتبة	١٧٦
	الإعلام	١٧٧
	الوصية	١٧٨
	الوجادة	١٧٩
	تحقيق القول فى الوجادة	١٨٢
٢٥	كتابة الحديث	١٨٢
	تحقيق القول فى كتابته	١٨٧
	كيفية كتابته	١٨٩
٢٦	صفة رواية الحديث	١٩٧
	رواية الحديث بالمعنى	٢٠٠
	اختصار الحديث	٢٠٠
	التصحيف والتحريف والنقص	٢٠٤
	تداخل ألفاظ الروايات	٢٠٧
	فروع فيما ينبغى عند الرواية	٢٠٨
٢٧	آداب المحدث	٢١٣

رقم النوع	الموضــــــوع	الصفحة
	إملاء الحديث وألقاب المحدثين	٢١٨
٢٨	آداب طالب الحديث	٢٢٢
٢٩	الإسناد العالي والنازل	٢٢٥
	اختصاص الأمة الإسلامية بالإسناد	٢٢٥
	أقسام العلو فى الإسناد	٢٢٨
٣٠	المشهور	٢٣٤
٣١	الغريب والعزيز	٢٣٦
٣٢	غريب ألفاظ الحديث	٢٣٦
٣٣	المسلسل	٢٣٨
٣٤	ناسخ الحديث ومنسوخه	٢٣٩
٣٥	التصحيف والتحريف	٢٤١
	تحقيق القول فيهما	٢٤٢
٣٦	مختلف الحديث	٢٤٦
	تحقيق القول فى تعارض الأحاديث	٢٤٨
٣٧	المزيد فى متصل الأسانيد	٢٥٠
٣٨	الخفي من المراسيل	٢٥١
٣٩	الصحابة	٢٥٣
	الكتب المؤلفة في تراجم الصحابة	٢٥٣
	تحقيق تعريف الصحابي	٢٥٦
	طبقات الصحابة	٢٦٠
	أكثر الصحابة رواية	٢٦٢
	كتاب مسند بقيّ بن مخلد	٢٦٣
	كتاب مسند الإمام أحمد وعدد أحاديثه	٢٦٣
	العبادلة من الصحابة	٢٦٦
	أول الصحابة إسلامًا	٢٦٧
	آخر الصحابة موتًا	٢٦٨
	بم تعرف صحبة الصحابى	٢٦٩
٤٠	التابــعون	٢٧٠
	المخضرمون	٢٧٢

رقم النوع	الموضوع	الصفحة
٤١	رواية الأكابر عن الأصاغر	٢٧٥
	رواية الصحابة عن التابعين	٢٧٥
٤٢	المدبج	٢٧٨
٤٣	الإخوة والأخوات	٢٧٩
٤٤	رواية الآباء عن الأبناء	٢٨١
٤٥	رواية الأبناء عن الآباء	٢٨٤
	رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	٢٨٥
	بهز بن حكيم	٢٨٧
٤٦	السابق واللاحق	٢٨٨
٤٧	من لم يرو عنه إلا راو واحد	٢٨٩
٤٨	من له أسماء متعددة	٢٩٣
٤٩	الأسماء المفردة والكنى	٢٩٥
٥٠	الأسماء والكنى	٣٠١
٥١	من اشتهر بالاسم دون الكنية	٣٠٦
٥٢	الألقاب	٣٠٧
٥٣	المؤتلف والمختلف فى الأسماء ونحوها	٣١١
٥٤	المتفق والمفترق من الأسماء ونحوها	٣١٧
٥٥	نوع يتركب من النوعين قبله	٣١٩
٥٦	صنف آخر مما تقدم	٣٢١
٥٧	المنسوبون إلى غير آبائهم	٣٢٢
٥٨	النسب التى على خلاف ظاهرها	٣٢٧
٥٩	المبهمات من الأسماء	٣٢٩
٦٠	وفيات الرواة وأعمارهم	٣٣٠
٦١	الثقات والضعفاء	٣٣٧
٦٢	من اختلط آخر عمره	٣٣٩
٦٣	الطبقات	٣٤٠
٦٤	الموالى من الرواة والعلماء	٣٤١
٦٥	أوطان الرواة وبلدانهم	٣٤٣
	بقية هوامش مكتبة السنة	٣٤٦